مجلة فصلية فكرية تحليلية تعنى بشؤون الشرق الأوسط

إدارة المجلة

رئيس مجلس الإدارة
شاهو كوران

المشرف العام
زياد محمد

مدير التحرير
صلاح الدين مسلم

هيئة التحرير
حسن ظاظا
جاسم الهويدي
سليمان محمود
هجار شَكر

الإخراج الفني
نجم محمد

رقم الاعتماد
لدى نقابة الصحفيين العراقيين

١٤٨

رقم الإيداع
دار الكتب والوثائق ببغداد
٨٦٨
لسنة ٢٠٠٥

يمكنكم متابعتنا والإدلاء بآرائكم ومقترحاتكم وإرسال مساهماتكم عبر وسائل التواصل التالية:

البريد الإلكتروني **serqalawset@gmail.com**

الموقع الرسمي **http://www.alawset.net**

محتويات العدد

الدساتير ما لها وما عليها		٣
قانون الأمة الديمقراطية وسبل حلها	عبدالله أوج آلان	٤
ا لدستور.. المعنى والتطور والمدلول	جلال زناتي	١١
نماذج من الدساتير عبر التاريخ	فاطمة علي	٢١
شريعة حمورابي وقوانين الآشوريين	جاسم العبيد	٢٦
دستور المدينة معاهدات الرسول مع يهود المدينة	هجار شكر	٣٩
معاهدات السلام التاريخية	ياسر شوحان	٤٣
«الدستور وقضايا الشعوب»	محمد البسفي	٥٢
تاريخ دساتير سوريا	حسن ظاظا	٦٠
الأزمات الناتجة عن الدساتير غير العادلة	د.مختار غباشي	٧٥
مطالب السريان من الدستور	سنحاريب برصوم	٨٤
في المسألة الدستورية	رياض درار	٨٧
وجه أوروبا الفيدرالي .. نموذج الحل لإشكاليات التنوع الثقافي والسياسي	ابراهيم كابان	٩١
أهمية فهم الإطار الإصطلاحي والنظري	صلاح الدين اردم	٩٨
بين مُحاربي الرأسمالية وعشّاقها	صلاح مسلم	١٠٧
الإعلام في الشرق الأوسط بين الحقيقة والخديعة	لزكين ابراهيم	١١٦
الإعلام؛ دوره وآفاقه وقدرته على تكوين وعي ثقافي مستقل	بير رستم	١٢٦
الاعلام ودوره في توجيه وتكوين الرأي العام	سهيلة صوفي	١٣١
الإعلام ما بين التضليل وتوعية الجمهور	محمد عمر	١٣٨

الافتتاحية

الدساتير ما لها وما عليها

هيئة التحرير

إن البحث في الدساتير العالمية والانظمة والقوانين القديمة والحديثة يساعد في تفقه المجتمعات وزيادة معرفتها وثقافتها وقد حاولنا الولوج من (خلال محوري الدساتير والاعلام) في عمق المشاكل والقضايا الملحة اليوم لتعريف القارئ في المنطقة بما يجري من محاولات لوضع دساتير جديدة.

إننا نقترب من نهاية الوضع المأساوي في سوريا والوصول لحالة السلام والأمان بعد ان مل الشعب من صراع الدول المجنونة التي لا تعرف ماذا تريد من سوريا وماذا تفعل والبعض منها يريد احتكار الأمر له فقط وبلا حدود.

ان الفوضى الخلاقة واحتكار رأس المال المالي مقاليد حكم رأس النظام العالمي المهيمن قد يكون الحل هو التغور في مفاهيم الدساتير التي قد تحفظ حقوق المجتمعات من امتلاك الدول ، وقد يكون العقد الأجتماعي هو الحل والدبلوماسية المجتمعية هي الحل امام زيف الدبلوماسية الريائية الدولية وأمام هول الدولة (المركز) المهيمنة على كل مقاليد الامور والتي تصر باحثة عن مركزيتها على الرغم من ضعفها ووصولها للوهن والعجز.

ان موضوع الدساتير لا يصب في استراتيجية مجلتنا لكنه موضوع اعلامي بحت ينير الدرب للمثقفين في المنطقة لوضع الرؤى والرأي واتخاذ الموقف، وبالتالي نحاول من خلال محوري الدساتير والاعلام الولوج في عمق المشاكل والقضايا الملحة في هذه الساعة.

نرجو لقراء مجلة الشرق الاوسط الديمقراطية متعة القراءة

قانون وحل الأمة الديمقراطية

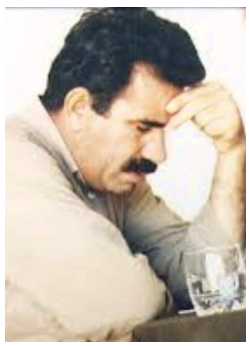

عبدالله أوج آلان

يمكن تعريف القانونِ بأنه أخلاقُ احتكاراتِ السلطةِ ورأسِ المال. فبينما تَسري الأخلاقُ التقليديةُ بالأغلبِ في ساحةِ الأنقاضِ المتبقيةِ باسمِ المجتمع، يتمُّ تحويلُ القانونِ إلى ساحةِ ممارسةٍ مضبوطةٍ لسلطةِ الدولةِ التي تُضَيِّقُ مساحةَ المجتمعِ طردياً. أما جَعلُ كافةِ مجالاتِ الحياةِ تقريباً، بل والماءِ والهواءِ أيضاً موضوعاً قانونياً في الحداثةِ الرأسماليةِ التي يُبحَثُ فيها عن الأخلاقِ بالشموع؛ فيَجعلُ مضمونَ مصطلحِ القانونِ ملموساً وأكثرَ شفافيةً ووضوحاً. إنّ عملياتِ النهبِ والسلبِ التي تَقومُ بها الحداثةُ الرأسماليةُ بشَرعنةٍ من القانون، تَتَّخِذُ أبعاداً لا حدود لها

على الرغمِ من الصلة الوثيقة للقانون بالحقِّ والعدالة، إلا أنّ الوظيفةَ الأوليةَ للقانونِ هي زيادةُ تعزيزِ سلطةِ الدولة، وبالتالي تَحجيمُ الميدانِ الاجتماعيِّ أكثر فأكثر. لَطالَما تُطلَقُ الدعاياتُ حول القانون، لذلك كثيراً ما تبقى وظيفتُه الأساسيةُ ضبابيةً محجوبةً لهذا السببِ بالذات. ذلك أنّ القانونَ المُقامَ مَقامَ الحياةِ المضبوطةِ بقواعد ومبادئ تُؤَمِّنُ ديمومةَ المجتمعِ ومَأكَلَه ومَأمَنَه، يَقومُ بانتزاعِ تلك الإمكانيات، ويُجَرِّدُ المجتمعَ من السياسةِ والإدارةِ الذاتية، مُطَوِّقاً إياه بالقانونِ والحُكمِ المُعَدَّين من الأعلى وبنحوٍ أحاديٍّ الجانبِ على يدِ السلطةِ والدولة، ومُخضِعاً إياه للقمعِ والاستغلالِ الطبقيَّين. انطلاقاً من ذلك بالتحديد، فمصطلحُ القانونِ أيضاً مُبهَمٌ بقدرِ مصطلحَي السلطةِ والسياسة، ومناسِبٌ للتحريفِ إلى حدٍّ بعيد، وهو بمثابةِ الحقلِ الذي تُشَوَّشُ فيه العقولُ بالأكثر. أي، ومثلما أنّ التصاعُدَ الملحوظَ للقانونِ في مجتمعٍ ما يُفيدُ بتَعريتِه من الأخلاق، فإنه يُشيرُ أيضاً إلى سيادةِ صراعٍ طبقيٍّ طاحنٍ جداً.

وبالتالي إلى سيادةِ الاستغلالِ والقمعِ ببروزِ في ذلك المجتمع. أما الترتيباتُ القانونيةُ المُفَضَّلة، وعلى نقيضِ ما يُزعَم، فهي لا تَعكسُ قوةَ الحقِّ وتمثيلَ العدل، بل تَعكسُ مصالحَ احتكاراتِ القمعِ والاستغلالِ المُشَفَّرةَ بانتظام. ونخصُّ بالذِّكرِ أنّ التطورَ الرهيبَ والمُرَوِّعَ للقانونِ ضمن المسارِ المنظَّمِ للاستغلالِ الرأسماليّ، يتأتى من ميولِ النظامِ إلى الربحِ الأعظميِّ الذي لا يعرف حدوداً. ولَئِنْ ما نَبَشنا تاريخياً في أغوارِ مصطلحِ الحقّ، فسنُواجِه احتكارَ السلطةِ الذي يُعلِنُ نفسَه إلهاً – مَلِكاً. يُعَبِّرُ مصطلحُ الحقِّ هنا عن استملاكِ وممارسةِ الإرادةِ الأحاديةِ الجانبِ للمَلِكِ من جهة، وعن ألوهيتِه من الجهةِ الأخرى. وما المُطابَقةُ والمساواةُ بين مصطلحاتِ الحقِّ والربِّ واللّه، وشَحذُها وصَقلُها على هذه الشاكلة؛ سوى تعبيرٌ صارخٌ عن هذه الحقيقة.

هذا وبالإمكان الحكمُ على القانونِ من ناحيةٍ أخرى بأنه أخلاقُ احتكاراتِ السلطةِ ورأسِ المال. فبينما تَسري الأخلاقُ التقليديةُ بالأغلبِ في ساحةِ الأنقاضِ المتبقيةِ باسمِ المجتمع، يتمُّ تحويلُ القانونِ إلى ساحةِ ممارسةٍ مضبوطةٍ لسلطةِ الدولةِ التي تُضَيِّقُ مساحةَ المجتمعِ طردياً. أما جَعلُ كافةِ مجالاتِ الحياةِ تقريباً، بل والماءِ والهواءِ أيضاً موضوعاً قانونياً في الحداثةِ الرأسماليةِ التي يُبحَثُ فيها عن الأخلاقِ بالشموع؛ فيَجعلُ مضمونَ مصطلحِ القانونِ ملموساً وأكثرَ شفافيةً ووضوحاً. إنّ عملياتِ النهبِ والسلبِ التي تَقومُ بها الحداثةُ الرأسماليةُ بشَرعنةٍ من القانون، تَتَّخِذُ أبعاداً لا حدود لها، في حالِ مقارنتِها بمدى قيامِ حُكّامِ المدنيةِ القدماءِ بالسلبِ الاجتماعيِّ الذي طالَما تَعرضَ للنقد، رغم أنه في حقيقتِه قليلٌ للغاية.

إنّ الصعودَ بالقانونِ إلى المراتبِ الأولى مع الوقتِ في علمِ الاجتماع، ينبعُ في جوهرِه من الحاجةِ إلى مُواراةِ الباطلِ باسمِ الحقّ، وإخفاءِ الرياءِ باسمِ الواقعِ الاجتماعيّ، وحجبِ تكبيلِ الحياةِ باسمِ الحياةِ المضبوطة. لذا، فالقانونُ مُرغمٌ على أنْ يَكُونَ أداةَ الشرعنةِ الأساسيةَ للحداثةِ الرأسمالية. ومن المهم في ميدان القانون هو رؤيةُ البُعدِ الأخلاقيّ، وتحليلُ التشويشِ الجاري فيه، ولو تَبَدّى وكأنه مُقَوننَ؛ ومعرفةُ كيفيةِ الدفاعِ عن المجتمعِ بالأخلاقِ المُضَمَّنةِ في هذا القانون. بمعنى آخر، المهمُّ هنا هو عدمُ التخلي عن دورِ الأخلاقِ المُضَمَّنةِ بالقانونِ في حمايةِ المجتمعِ وتأمينِ سيرورته، تماماً كما استردادُ القدرةِ على الإدارةِ الاجتماعيةِ المُضَمّنةِ بالسلطة.

تنظيمُ الحداثةِ الرأسماليةِ لنفسِها كدولةٍ قومية، يؤدي دوراً قمعياً واستغلالياً أكبر من تنظيمِها لذاتِها كاحتكارٍ اقتصاديّ. من هنا، فالنقصانُ الفادحُ والتحريفُ الأوليُّ للماركسيةِ خصوصاً والسوسيولوجيا عموماً، يتجسدان في القصورِ عن رؤيةِ أواصرِ الدولةِ القوميةِ مع القمعِ والاستغلال، أو في تقديمِ الدولةِ القوميةِ كمؤسسةٍ اعتياديةٍ جداً في البنيةِ الفوقية. ولدى القيامِ بتحليلِ الطبقاتِ ورأسِ المالِ الماديِّ بنحوٍ مستقلٍّ عن الدولةِ القومية، فإنه يُعَدُّ تعميماً تجريدياً أعشَماً وغيرَ طَرِيٍّ وعاجزاً عن إفرازِ أيةِ نتيجةٍ اجتماعيةٍ مثمرة. وهذا التجريدُ يتخفى وراءَ فشلِ الاشتراكيةِ المشيدة، أو بالأحرى، فالنتائجُ المرتبطةُ بهذا التجريدِ قد لعبَت دورَها في فشلِها.

حل الأمة الديمقراطية

الأمةُ اصطلاحاً هي شكلُ المجتمعِ الذي يَلي تَحَوُّلَ الكلاناتِ والعشائرِ وقبائلِ القُربى إلى كياناتٍ كالقومِ أو الشعبِ أو المِلّة، والذي غالباً ما يُصَنِّفُ ذاتَه وفقَ اللغةِ والثقافة. والمجتمعاتُ الوطنية أوسعُ نطاقاً وأكبرُ حجماً من مجتمعاتِ القبائلِ والأقوام. ولهذا، فهي تجمعاتٌ بشريةٌ تَربطُها ببعضِها بعضاً روابطُ رخوة. المجتمعُ الوطنيُّ ظاهرةٌ من ظواهرِ عصرِنا بالأكثر. وإذ ما صِيغَ تعريفٌ عامٌّ له، فبالإمكانِ القولُ أنه تَجَمُّعٌ مِمَّن يتشاطرون ذهنيةً مشتركة. أي أنه ظاهرةٌ موجودةٌ ذهنياً. بالتالي، فهو كيانٌ مجردٌ وخياليّ. وبمستطاعِنا تسميته أيضاً بالأمةِ المُعَرَّفةِ على أساسِ الثقافة. وهذا هو التعريفُ الصائبُ سوسيولوجياً. فبأعمِّ الأشكال، ومن أجلِ التحولِ إلى أمة، يَكفي أنْ

يتكوَّنَ عالَمٌ ذهنيٌّ وثقافيٌّ مشترك، على الرغمِ من اختلافِ الطبقاتِ أو الجنسِ أو اللونِ أو الأثنيةِ أو حتى اختلافِ جذورِ الأمة. ولزيادةِ تعقيدِ هذا التعريفِ العامِّ للأمة، فإنّ أمةَ الدولة، أمةَ القانون، الأمةَ الاقتصادية، والأمةَ العسكريةَ (مِلّة الجيش) وغيرَها، تُعتَبَرُ تصنيفاتٍ أخرى للميولِ القوميةِ المُشتَقةِ التي تُحَصِّنُ الأمةَ العامة. وبالمقدورِ تسميتها بأمِ القوةِ أيضاً. ذلك أنّ التحولَ إلى أمةٍ قويةٍ يُعَدُّ غايةً نموذجيةً وأساسيةً للحداثةِ الرأسمالية. حيث تُسفرُ الأمةُ القويةُ عن امتيازاتِ رأسِ المالِ والسوقِ الواسعةِ وفُرَصِ الاستعمارِ والإمبريالية. بناءً عليه، فمن الأهميةِ بمكان عدم النظر إلى هكذا أمٍ مُحَصَّنةٍ على أنها النموذجُ الوحيدُ للأمة.

> الأمةُ اصطلاحاً هي شكلُ المجتمعِ الذي يَلي تَحَوُّلَ الكلاناتِ والعشائرِ وقبائلِ القُربى إلى كياناتٍ كالقومِ أو الشعبِ أو المِلّة، والذي غالباً ما يُصَنِّفُ ذاتَه وفقَ اللغةِ والثقافة. والمجتمعاتُ الوطنية أوسعُ نطاقاً وأكبرُ حجماً من مجتمعاتِ القبائلِ والأقوام

بل وينبغي تناولها بأنها أمُ القوةِ الشوفينية، والأمُ المُسَخَّرةُ لرأسِ المال. وتشكيلُها لمنبعِ المشاكلِ والقضايا يُعزى أصلاً إلى سماتِها هذه. أما نموذجُ الأمةِ الديمقراطية، فهو النموذجُ القابلُ للاشتقاقِ من الأمةِ الثقافية، والذي يَلجمُ القمعَ والاستغلالَ ويدحضُهما. فالأمةُ الديمقراطيةُ هي الأمةُ الأدنى إلى الحريةِ والمساواة. وتأسيساً على هذا التعريف، فهي تُشَكِّلُ مفهومَ الأمةِ المُثلى للمجتمعاتِ الهادفةِ إلى الحريةِ والمساواة.

عدمُ قيامِ الحداثةِ الرأسماليةِ وعلمِ السوسيولوجيا المُستقى منها بتناوُلِ صنفِ الأمةِ الديمقراطية، إنما هو بِحُكمِ بُنيتِهما وهيمنتِهما الأيديولوجية. ذلك أنّ الأمةَ الديمقراطيةَ هي تلك الأمةُ التي لا تكتفي بالشراكةِ الذهنيةِ والثقافيةِ فحسب، بل وتُوَحِّدُ كافةَ مُقَوِّماتِها في ظلِّ المؤسساتِ الديمقراطيةِ شبهِ المستقلة، وتُديرُها. هذا هو الجانبُ المُعَيِّنُ فيها. أي أنّ طرازَ الإدارةِ الديمقراطيةِ وشبهِ المستقلة، هو الشرطُ الرئيسيُّ في لائحةِ صَيرورةِ الأمةِ الديمقراطية. وهي بجانبِها هذا بديلٌ للدولةِ القومية. فالإدارةُ الديمقراطيةُ بدلاً من حُكمِ الدولة، فرصةٌ عظيمةٌ للحريةِ والمساواة. في حين أنّ السوسيولوجيا الليبراليةَ إما أنها تُطابِقُ الأمةَ أساساً مع دولةٍ مُشادة، أو مع حركةٍ تَهدف إلى تشييدِ دولة. وكَونُ حتى الاشتراكيةِ المشيدةِ سارت في هذا المنحى، هو مؤشرٌ على مدى قوةِ الأيديولوجيا الليبرالية. أما الحداثةُ البديلةُ في الأمةِ الديمقراطية، فهي العصرانيةُ الديمقراطية. في حين يُشَكِّلُ الاقتصادُ المُطَهَّرُ من الاحتكار، والأيكولوجيا الدالةُ على التأقلمِ والتناغمِ مع الطبيعة، والتقنيةُ الصديقةُ للطبيعةِ والإنسان؛ يُشَكِّلُ الأرضيةَ المؤسساتيةَ للعصرانيةِ الديمقراطية، وبالتالي للأمةِ الديمقراطية.

ظاهرتا الوطنِ المشتركِ والسوقِ المشتركةِ المطروحتان كشرطٍ أساسيٍّ للمجتمعاتِ القومية، لا تُعتَبَران سمةً مُحَدِّدةً للأمةِ بوصفِهما عاملاً مادياً. فمثلاً، وبالرغمِ من بقاءِ اليهودِ بلا وطنٍ حقبةً طويلةً من الزمن، إلا أنهم عاشوا مدى التاريخ في كافةِ الأقاصي الثريةِ من المعمورة كأمنعِ أمة. ورغمَ عدمِ امتلاكِهم سوقاً وطنية، إلا أنهم عَرفوا كيف يصبحون الأمةَ الوحيدةَ الأقوى في أسواقِ العالَمِ جمعاء. ما من شكٍّ في أنّ الوطنَ والسوقَ أداتان تحصينيتان منيعتان جداً من أجلِ أمةِ الدولة. وقد شُنَّت أكثرُ الحروبِ عدداً وأشدُّها دمويةً في التاريخ في سبيلِهما. فالوطنُ ثمينٌ جداً كساحةِ مُلك، والسوقُ نفيسةٌ جداً كميدانِ ربح. أما مفهومُ الوطنِ والسوقِ في الأمةِ الديمقراطية، فهو مغاير. تَنظرُ الأمةُ الديمقراطيةُ بعينِ التبجيلِ إلى

الوطن، لأنه فرصةٌ عظيمةٌ من أجلِ ذهنيةِ الأمةِ وثقافتِها، بحيث محالٌ التفكيرُ في ذهنيةٍ أو ثقافةٍ لا مكانَ للوطنِ في ذكرياتِها وذاكرتِها. ولكن، يجب عدم النسيانِ قطعياً أنّ مصطلحَ الوطنِ أو البلدِ، الذي أضفَت الحداثةُ الرأسماليةُ مسحةً من الفَتَشيّةِ والبُدّيّةِ عليه، وصَيَّرَته متقدماً على المجتمعِ مَنزلةً، يَهدفُ إلى الربحِ والكسب. إذ من المهمِّ أيضاً عدم المغالاةِ في الوطن. فمفهومُ «كلُّ شيءٍ في سبيلِ الوطن» ينبعُ من مفهومِ الأمةِ الفاشية. والأجدرُ هو نَذرُ كلِّ شيءٍ في سبيلِ مجتمعٍ حرٍّ وأمةٍ ديمقراطية. هذا ومن الضروريِّ عدم إعلاءِ ذلك أيضاً إلى مستوى العبادة. فلُبُّ الأمرِ يكمنُ في تصييرِ الحياةِ قيِّمَةً ثمينة. أي أنّ الوطنَ ليس غاية، بل هو مجردُ وسيلةٍ بالنسبةِ لحياةِ الأمةِ والفرد. وبينما تَهرعُ أمةُ الدولةِ وراءَ المجتمعِ النمطيّ، فغالباً ما تتألفُ الأمةُ الديمقراطيةُ من التجمعاتِ والكياناتِ المختلفة، وترى اختلافاتِها مصدرَ غِنى. والحياةُ بذاتِ عينِها ممكنةٌ أصلاً بالاختلافِ والتباين. والدولةُ القوميةُ، التي تُرغِمُ على صيرورةِ نمطٍ واحدٍ من المواطنِ وكأنه خرجَ من مِخرطةٍ واحدة، مُناقِضةٌ للحياةِ بجانبِها هذا أيضاً. ذلك أنّ هدفَها النهائيَّ هو خلقُ إنسانٍ آليّ. وهي بمَنحاها هذا تنساقُ في الحقيقةِ صوب الفناءِ والعَدَم. أما مواطنُ أو عضوُ الأمةِ الديمقراطية، فمختلف، وينتهلُ اختلافَه هذا من مختلفِ التجمعات. وحتى وجودُ العشائرِ والقبائلِ أيضاً يُعَدُّ مصدرَ غنىً بالنسبةِ للأمةِ الديمقراطية.

إلى جانبِ كونِ اللغةِ هامةً دون شكّ بقدرِ الثقافةِ من أجلِ كينونةِ الأمة، إلا إنها ليست شرطاً حتمياً. فالتبعيةُ إلى لغاتٍ مختلفةٍ ليست عائقاً أمام الانتماءِ إلى الأمةِ عينِها. وكيفما لا معنى لوجودِ دولةٍ واحدةٍ فقط لكلِّ أمة، فكذا لا معنى للاقتصارِ على لغةٍ أو لهجةٍ واحدةٍ من أجلِ كلِّ أمة. من هنا، وإلى جانبِ ضرورةِ اللغةِ القومية، لكنها ليست شرطاً حتمياً لا مناصّ منه. بل وبالمستطاعِ النظر إلى تعددِ اللغاتِ واللهجاتِ بعينِ الغِنى بالنسبةِ إلى أمةٍ ديمقراطية. لكنّ الدولةَ القوميةَ تَعملُ أساساً بإرغامِ اللغةِ الواحدةِ وبمنوالٍ قطعيٍّ صارم، ولا تُتيحُ الفرصةَ يسيراً للتعددِ اللغويّ، وخاصةً لتعددِ اللغاتِ الرسمية. بل تسعى بجانبِها هذا إلى الاستفادةِ من امتيازاتِ كينونةِ الأمةِ الحاكمة.

أمة القانون

بالوسعِ الحديثُ عن أمةِ القانونِ مفهوماً ووِفاقاً، في الأجواءِ التي يتعسرُ فيها النماءُ على الأمةِ الديمقراطية، وتَعجزُ الدولةُ القوميةُ ضمنها عن حلِّ القضايا. وما الحلُّ الذي يُعَبَّرُ عنه بصيغةِ «المواطَنةِ الدستوريةِ» في حقيقتِه، سوى حلٌّ مرتكزٌ إلى أمةِ القانون. فالمواطَنةُ القانونيةُ المُحَصَّنةُ بضمانٍ دستوريّ، لا تَتَّخذُ من التمييزِ العِرقيِّ أو الأثنيِّ أو القوميِّ أساساً. وهكذا خصائص لا تُوَلِّدُ الحقوق. وأمةُ القانونِ تصنيفٌ مُتَنامٍ بجانبِها هذا. ونخصُّ في هذا المضمارِ الأممَ الأوروبيةَ التي تنتقلُ تدريجياً من الأممِ المِلّيةِ صوبَ أممِ القانون. الأساسُ هو الإدارةُ شبهُ المستقلةِ في الأممِ الديمقراطية، والحقوقُ في أمةِ القانون. أما في الدولةِ القومية، فالمُعَيِّنُ هو حُكمُ السلطة. في حين أنّ نموذجَ الأمةِ الخطير هو ذهنيةُ «مِلّة الجيش» وتمأسُسُها. ذلك أنها تحتوي بين طياتِها ذهنيةً لا يُطاقُ العيشُ فيها، ذهنيةً تفرضُ تُرغِمُ على الوظائفِ دوماً، وتَصِلُ حدَّ الفاشيةِ على الرغمِ من مَظهرِها الذي يُوحي بأنها تُمَثِّلُ الأمةَ القوية. أما الأمةُ الاقتصادية، فهي تصنيفٌ قريبٌ من الدولةِ القومية. مفهومُ الأمةِ هذا في البلدانِ التي تَعتَرِفُ بالدورِ الرئيسيِّ والمحوريِّ للاقتصادِ كأمريكا واليابان وحتى ألمانيا، كان أكثر رسوخاً في أوروبا ماضياً. في حين، يتعسرُ القولُ بالنجاحِ الملحوظِ لصنفِ الأمةِ الاشتراكية، على الرغمِ من محاولاتِ تجريبِه. وهو مثالٌ نُصادفُه قسمياً في كوبا، ولكنه شكلٌ اشتراكيٌّ مشيَّدٌ للدولةِ القومية. أي أنه شكلٌ حَلَّ فيه الدولةُ القوميةُ التي تَطغى عليها رأسماليةُ الدولة، مَحلَّ الدولةِ القوميةِ التي تَسُودُها الرأسماليةُ الخاصة.

الخاصيةُ التي ينبغي توخي الحساسيةِ والدقةِ البالغةِ فيها لدى وضعِ نظريةِ الأمةِ في الأجندة، هي حقيقةُ تقديسِ وتأليهِ الأمة. فالحداثةُ الرأسماليةُ أَنشَأَت ألوهيةَ الدولةِ القوميةِ بالتحديد، بدلاً من المفاهيمِ الدينيةِ والإلهيةِ التقليدية. هذه نقطةٌ جدُّ هامة. فإذ ما فسَّرنا الأيديولوجيةَ القوميةَ بكونِها دينَ الدولةِ القومية، فسنتمكنُ من الإدراكِ أنّ الدولةَ القوميةَ نفسَها هي إلهُ هذا الدين. والدولةُ بالذات شُيِّدَت في عصرِ الحداثةِ بمنوالٍ يَستوعبُ بين طواياه زُبدةَ كافةِ مصطلحاتِ الألوهيةِ السائدةِ في العصورِ الوسطى، بل

ظاهرتا الوطنِ المشتركِ والسوقِ المشتركةِ المطروحتان كشرطٍ أساسيٍّ للمجتمعاتِ القوميةِ، لا تُعتَبران سمةً مُحَدِّدةً للأمةِ بوصفِهما عاملاً مادياً. فمثلاً، وبالرغمِ من بقاءِ اليهودِ بلا وطنٍ حقبةً طويلةً من الزمن، إلا أنهم عاشوا مدى التاريخِ في كافةِ الأقاصي الثريةِ من المعمورةِ كأمنعِ أمة

وفي العصورِ الأولى أيضاً. فالظاهرةُ المسماةُ بـ»الدولةِ العلمانيةِ» ما هي إلا تشييدٌ أو تجسيدٌ عينيٌّ لجميعِ ألوهياتِ العصورِ الأولى والوسطى، أو هي خُلاصتُها كدولة. ويجب عدمِ الضلالِ أو الانخداعِ في هذا الموضوعِ بتاتاً. ولَئِنْ ما حَفَرنا تحت طِلاءِ الدولةِ القوميةِ علمانيةً كانت أم عصرية، فستظهرُ من تحتِه الدولةُ الألوهيةُ السائدةُ في العصورِ الوسطى والأولى. إذاً، ثمة عُرى وثيقةٌ للغاية بين الدولةِ والألوهية. وبنفسِ المنوالِ هناك علاقةٌ متينةٌ جداً بين مُلوكِ العصورِ الأولى والوسطى من جهة، ومصطلحِ الإلهِ من الجهةِ الثانية. ولدى زوالِ تأثيرِ المَلِكِ كشخصٍ عقبَ العصورِ الوسطى، وتَمَأسُسِه كمَلَكِيات، ثم تَحَوُّلِه إلى دولةٍ قومية؛ قد تنحى الإلهُ – المَلِكُ أيضاً عن مكانِه لإلهِ الدولةِ القومية. تأسيساً عليه، فما يتوارى خلفَ تقديسِ مؤسساتِ الدولةِ القوميةِ أيضاً وبنحوٍ مشابهٍ لتقديسِ مصطلحاتِ الوطنِ والأمةِ والسوق، هو الهيمنةُ الأيديولوجيةُ للحداثةِ الرأسمالية، والتي تُمَكِّنُها من حصدِ الربحِ الأعظم. ذلك أنّه بقدرِ ما تُضفي الهيمنةُ الأيديولوجيةُ طابعاً دينياً على تلك المصطلحاتِ المعنيةِ بالأمة، فهي تستطيعُ بذلك شرعنةَ قانونِ الربحِ الأعظميّ، وجَعلَه قيدَ التنفيذ.

الهتافُ بشكلٍ يَصُمُّ الآذانَ بالشعاراتِ والرموزِ الأساسيةِ للدولةِ القوميةِ في عصرِنا من قبيلِ «عَلَمٌ واحد»، «لغةٌ واحدة»، «وطنٌ واحد»، «دولةٌ واحدة»، و»دولةٌ مركزيةٌ واحدية»؛ تَحَسُّسُ العيونِ من الأعلامِ ذاتِ الألوانِ المُغايرةِ واستصغارُها إياها، تصييرُ العالَمِ الذهنيِّ مَنليثياً مارداً ومَعطوباً؛ تأجيجُ نعرةِ الشوفينيةِ القومية، والإعلاءُ من شأنِها لدرجةِ جعلِها طقوساً وشعائرَ تُطلَقُ في كلِّ تظاهُرةٍ ؛ كلُّ ذلك يتوجبُ تقييمُه بأنه عباداتُ الدينِ القوميّ. في الحقيقة، فعباداتُ العصورِ القديمةِ أيضاً كانت تؤدي الوظيفةَ نفسَها. المَرامُ الأصلُ هنا هو تأمينُ سَرَيانِ منافعِ احتكاراتِ السلطةِ ورأسِ المال، وتَمريرُها إما خِفيةً أو بتقديسِها وشرعنتِها. من هنا، سنستطيعُ استيعابَ حقيقةِ الواقعِ الاجتماعيِّ بنحوٍ سديدٍ أكثر، إذا ما تناوَلنا جميعَ المواقفِ والممارساتِ الراهنةِ المبالِغةِ والمُواربةِ المعنيةِ بالدولةِ القوميةِ مُؤَطَّرةً بهذه البراديغما الأساسية.

الأمةُ الديمقراطيةُ هي نموذجُ الأمةِ الذي يُعاني بأقلِّ قدرٍ من هذه الأمراضِ جميعاً. فهي لا تُقَدِّسُ إدارتَها، لأنّ الإدارةَ مُسَخَّرةٌ في خدمةِ الحياةِ اليوميةِ كظاهرةٍ شفافة. والجميعُ مُؤَهَّلٌ لأنْ يَكُونَ موظفاً إدارياً، في حالِ تلبيتِه متطلباتِها ومقتضياتِها. أي أنّ الإدارةَ قيِّمة، لكنها ليست مقدَّسة. ومفهومُ الهويةِ الوطنيةِ منفتحةِ الأطراف، وليس كعضويةٍ أو عقيدةٍ دينيةٍ منغلقة. والانتماءُ إلى أمةٍ ما

ليس امتيازاً ولا عَيباً. حيث يُمكن الانتماء إلى عدةِ أمم. أو بالأصح. قد تُعاشُ قومياتٌ مختلفةٌ متداخلة. فبمقدورِ الأمةِ الديمقراطيةِ وأمةِ القانونِ أنْ تعيشا سويةً بكلِّ يُسرٍ في حالِ وِفاقِهما. أما الوطنُ والعَلَمُ واللغة. وإلى جانبِ قيمتِهم العالية. لكنهم ليسوا مقدَّسين. والعيشُ في ظلِّ تشاطُرِ الوطنِ المشترك واللغاتِ والأعلامِ المشتركةِ بشكلٍ متداخلٍ على دربِ الصداقةِ بدلَ التضاد. ليس ممكناً فحسب. بل وهو في الآنِ عينِه ضرورةٌ من ضروراتِ حياةِ المجتمعِ التاريخيّ. من هنا. فظاهرةُ الأمةِ الديمقراطيةِ بكلِّ مزاياها هذه. تأخذُ مكانَها ومكانتَها في التاريخ ثانيةً كبديلٍ قويٍّ للدولتيةِ القوميةِ التي هي آلةُ حربٍ طائشةٍ ومُحَفِّزةٍ على التهورِ بيَدِ الحداثةِ الرأسمالية.

نموذجُ الأمةِ الديمقراطيةِ باعتبارِه نموذجاً حَلاّلاً. يُنعِشُ ثانيةً دمقرطةَ العلاقاتِ الاجتماعيةِ التي مَزَّقتها النزعةُ الدولتيةُ القوميةُ إرباً إرباً. ويُفعِمُ الهوياتِ المتباينةَ بروحِ الوفاقِ والسلامِ والسماحة. لذا. فانعطافُ أمةِ الدولةِ صوب الأمةِ الديمقراطية. سيَجلبُ معه مكاسب عظمى. فنموذجُ الأمةِ الديمقراطيةِ يتسلحُ بوعيٍ اجتماعيٍّ سديدٍ للقيامِ أولاً بتطويعِ الإدراكاتِ الاجتماعيةِ المشحونةِ بالعنف. ثم لتصييرِها إنسانية (الإنسان العاقل والمفعم بالعواطف والمشاعر. والذي يشعر بالآخرِ ويتقمصُه عاطفياً). لا ريب أنه يُحَقِّقُ ذلك بالتحجيمِ البارزِ لعلاقاتِ الاستغلالِ المُطَعَّمةِ بالعنف. ولو أنه لا يقضي عليها كلياً. وكذلك بإتاحتِه الفرصةَ لمجتمعٍ أكثر حريةً ومساواة. إنه لا يؤدي وظيفتَه هذه بالاقتصارِ على استتبابِ الأمنِ والسلامِ والسماحِ بين صفوفِه فقط. بل وبتخطيه أيضاً للمواقفِ المُشَرَّبةِ بالقمعِ والاستغلالِ تجاه الأممِ الأخرى خارجياً أيضاً. وبتحويلِه المصالحَ المشتركةَ إلى تداؤبٍ وتضافُر. لدى إعادةِ إنشاءِ المؤسساتِ الوطنيةِ والعالميةِ بناءً على البنيةِ الذهنيةِ والمؤسساتيةِ الأساسيةِ للأمةِ الديمقراطية. سوف يُدرَكُ أنّ النتائجَ التي ستُسفِرُ عنها الحداثةُ الجديدة. أي العصرانيةُ الديمقراطية. ستَكُونُ بمثابةِ النهضة. ليس نظريّاً فحسب. بل وميدانياً أيضاً. أي أنّ بديلَ الحداثةِ الرأسماليةِ هو العصرانيةُ الديمقراطية. والأمةُ الديمقراطيةُ الكامنةُ في أساسِها. والمجتمعُ الاقتصاديُّ والأيكولوجيُّ والسِّلميُّ المنسوجُ داخلَ وخارجَ ثنايا الأمةِ الديمقراطية.

السبيلُ الصائبُ والأخلاقيُّ والسياسيُّ على الإطلاقِ للنفاذِ من أزمةِ رأسِ المالِ الماليِّ العالميّ. هو الإنشاءُ السريعُ للأممِ الديمقراطيةِ الجديدةِ بمزاياها الحلاّلةِ بنحوٍ متفوقٍ وخارقٍ. عوضاً عن الدولةِ القوميةِ بذاتِ نفسِها. والتي باتت جوفاء أو أُفرِغت من محتواها راهناً. وعوضاً عن اتحاداتِها الإقليميةِ والعالمية. وبالأخصِّ هيئة الأمم المتحدة. وهو إقامةُ الأمةِ الديمقراطيةِ مقامَ الدولةِ القوميةِ الواحدية. أو اعتبارُها حالتَها المُحَوَّلة. وكذلك تطويرُ النماذجِ الإقليميةِ (الاتحاد الأوروبيّ يسيرُ في هذا المنحى نسبياً) والعالميةِ أيضاً بشكلٍ متداخل.

إنّ الحلَّ الذي يفرضُه نموذجُ الأمةِ الديمقراطيةِ لا يقتضي إنكارَ الدولِ القومية. بل يُحَتِّمُ على هذه الأخيرةِ الالتزامَ بالحلِّ الدستوريِّ الديمقراطيّ. فقرينةُ الدولةِ – الديمقراطيةِ المتداخلةُ في أوروبا الغربية. ليست نموذجَ الحلِّ الوحيد. وعلى العكس. إنها نموذجٌ إشكاليٌّ للغاية. ويعملُ على التسويفِ والتأجيلِ في حلِّ القضايا. بينما النموذجُ الذي يتعينُ اختبارُه في الشرقِ الأوسط. هو الحلُّ الدستوريُّ الديمقراطيُّ الذي يتَّخذُ من أمةِ الدولةِ ومن وجودِ الأمةِ الديمقراطيةِ واستقلالِها الذاتيِّ أساساً له. وفي حالِ العكس. فإنّ نماذجَ الوحدةِ التي ستظهرُ إلى الوسط. لن تتعدى من حيث أدوارِها نطاقَ الكياناتِ من قبيلِ «المؤتمرِ الإسلاميِّ» و«الجامعةِ العربية» (ويجبُ إضافةُ «المجلسِ التركيِّ « وهو تنظيم دولي يشمل كلاً من ناخيتشيفان. أذربيجان. كازاغستان. كرغزستان. وتركيا). ما من ريبٍ في مدى عظمةِ التطورِ الذي سيَكُونُ ثمرةً من ثمارِ «اتحادِ الأممِ الديمقراطيةِ» الذي سوف تُشَكِّلُه الأممُ المنضويةُ تحت لواءِ النظامِ الدستوريِّ الديمقراطيِّ فيما بينها داخلياً

(المقصودُ بمصطلحِ الأمةِ هنا هو الأمةُ العليا أو أمةُ الأممِ المنبثقةُ من وفاقِ أممِ الدولةِ مع الأمةِ الديمقراطية). فهو لن يدلَّ فقط على استتبابِ السلامِ الراسخِ والدائمِ، بل وسيُشيرُ أيضاً إلى أنّ الحشودَ المتحررةَ كلياً من البطالةِ، سوف تشهدُ نهضةً ثقافيةً وإنتاجاً اقتصادياً ملحوظَين من خلالِ تلاحُمِ الاقتصادِ المشاعيِّ مع الصناعةِ الأيكولوجية. هذا ولا يَحقُّ لأيِّ كائنٍ كان أنْ ينظرَ بعينِ القَدَرِ المحتومِ إلى ما يَعُمُّ المنطقةَ من بطالةٍ واقتصادٍ عقيمٍ وحياةٍ ثقافيةٍ محطَّمةٍ للآمالِ في عصرِ المعلوماتيةِ والتكنولوجيا. ومَن يتحلى بهكذا منظورٍ، إنما هو مُصابٌ بالعمى الأيديولوجيّ، أو أنه غارقٌ في نيرِ الهيمنةِ الأيديولوجيةِ للنظامِ القائم. هذا ولا يُمكنُ للشرقِ الأوسطِ إعادةُ أداءِ دورِها الكونيِّ الذي دامَ لأمَدٍّ جدٍّ طويلٍ في سياقِ التاريخ، إلا تحت رايةِ «اتحادِ الأممِ الديمقراطية». بوسعِ الكردِ وشعوبِ المنطقةِ الانطلاقُ في هذه المرةِ من الحضارةِ الديمقراطية، للقيامِ بدورٍ ماثلٍ لذاك الذي أدَّوه في فجرِ الحضارة. وتُقدِّمُ آفاقُ الثورةِ الكردستانيةِ وحلُّ الأمةِ الديمقراطيةِ الكرديةِ ما يفيضُ من شتى أنواعِ القوةِ (الفكرية والجسدية) اللازمةِ في سبيلِ ذلك. إنّ الثورةَ الكردستانيةَ هي ثورةُ شرقٍ أوسطيةٍ أكثر من أيِّ وقتٍ مضى. والتحولُ الوطنيُّ الديمقراطيُّ الكرديُّ يعني «اتحادَ الأممِ الديمقراطيةِ الشرقِ أوسطية».

إذن، والحالُ هذه، فطريقُ الثورةِ الكردستانيةِ إلى الآفاقِ الكونيةِ يمرُّ من «اتحادِ الأممِ الديمقراطيةِ الشرقِ أوسطية». فالعديدُ من الاتحاداتِ الإقليميةِ التي أسَّستها الحداثةُ الرأسماليةُ ارتكازاً إلى مقوماتِ الدولةِ القومية (اتحاداتُ الدولِ القوميةِ في كلٍّ من أوروبا وآسيا وأمريكا وأفريقيا)، وكذلك هيئةُ الأممِ المتحدة؛ ما برحَت عاجزةً عن إيجادِ الحلِّ لأيةِ قضيةٍ عالميةٍ أو إقليمية، منذ يومِ تأسيسِها وحتى الآن. ذلك إنّ آفاقَ الدولةِ القوميةِ التي تعاني بنيوياً من الانسدادِ وإنتاجِ المشاكلِ وتسويفِها؛ إنما يَسري بما فيه الكفايةِ على مثل تلك الاتحاداتِ الإقليميةِ ووحداتِ هيئةِ الأممِ المتحدةِ أيضاً. لذا، وبدلاً من تلك الأمثلةِ الفاشلة، يُعَدُّ تشكيلُ الاتحاداتِ الجديدةِ اعتماداً على الوحداتِ العابرةِ لمقوماتِ الدولةِ القوميةِ حاجةً لا تحتملُ التأجيل. ومثلما هناك حاجةٌ ماسةٌ إلى «الاتحاداتِ الوطنيةِ الديمقراطيةِ الإقليمية»، فإنه ثمة حاجةٌ مُلِحّةٌ أيضاً إلى «اتحادِ الأممِ الديمقراطيةِ العالميةِ» المؤلَّفِ من المكوِّناتِ الوطنيةِ الديمقراطيةِ التي تتخطى إطارَ الدولِ القومية، وذلك عوضاً عن نموذجِ «هيئةِ الأممِ المتحدةِ» الحاليّ. وسواءٌ فَكَّرنا بالأمرِ على المستوى الإقليميِّ أم العالميّ، فإنه يتعينُ على «اتحادِ الأممِ الديمقراطيةِ» ألا يقتصرَ على مكوناتِ الدولةِ فحسب، بل أنْ يَكُونَ اتحاداً تشاركُ فيه منظماتُ المجتمعِ المدنيِّ الديمقراطيةِ أيضاً. فالسلامُ العالميُّ لا يُوَطَّدُ عبر الدولِ القوميةِ المُتَسَبِّبةِ للحروب. كما ومحالٌ في الوقتِ عينِه تحقيقُ التنميةِ والرفاهِ بواسطةِ مؤسساتِ الحداثةِ التي تتسببُ بالأزمات. والأمثلةُ الموجودةُ تؤكدُ مصداقيةَ هذه الحقيقةِ زيادةً عن اللزوم. وكيفما أنّ السبيلَ إلى السلامِ العالميِّ يمرُّ من الأممِ الديمقراطية، فإنّ شعوبَ العالمِ لن تنالَ حقَّها في العملِ وفي تلبيةِ متطلباتِها الأوليةِ عن طريقِ احتكاراتِ رأسِ المالِ الماليِّ اللاهثةِ وراءَ الربحِ الطائش، بل إنّ السبيلَ إلى ذلك يمرُّ من اتحاداتِ الاقتصادِ المشاعيِّ الأيكولوجيِّ والصناعةِ الأيكولوجية، والتي يعملُ فيها الجميع، ويَعتَبِرون العملَ منبعاً للحرية.

المصدر

مقتطفات من مرافعة المفكر عبدالله أوج آلان المقدمة لمحكمة حقوق الإنسان الأوروبية من سجنه في إيمرالي تحت اسم: القضية الكردية وحل الأمة الديمقراطية

الدستور.. المعنى والتطور والمدلول

الدكتور جلال زناتى

نحاول هنا أن نعرض لمعنى وتطور الدستور وما هي أركانه وكيف تطور وما هي طرق وضعة من حيث النظم القانونية، وماذا يحقق الدساتير للمجتمعات من إيجابيات وسلبيات وسنشير الى: ما هو القانون ثم معنى وتطور الدستور.

تقديم

الدستور هو مجموعة القواعد القانونية التي تحدد شكل النظام السياسي للدولة، وعلاقة الدولة بالفرد من الناحية السياسية فيما يتعلق بالحقوق والواجبات والحريات العامة.

أساليب نشأة الدساتير

١ – أسلوب المنحة:

في مرحلة أولى من حياة الدول كان الحكام أيا كانوا ملوكا أم غير ذلك ينفردون وحدهم بتملك وممارسة السلطة وفي محورها السلطة التأسيسية سواء من الناحية القانونية أم من الناحية الفعلية. ومن ثم فقد ظهروا بمظهر المتفضل على شعوبهم بإصدارهم من جانبهم دساتير توضح في مظهرها الحد من سلطاتهم ووضع قيود عليها لصالح شعوبهم، أن هؤلاء الملوك أو الحكام تنازلوا بإرادتهم عن جزء من تملكهم للسلطة تجاه شعوبهم برضائهم ظاهرياً وان كانت تيارات التغيير قد أجبرتهم واقعياً على الإقدام على هذه الخطوة.

تعرف الدولة في العصر الحديث بأنها «جماعة من الناس منظمة سياسيًا تبسط سيطرتها على إقليم محدد يتمتع بالسيادة» ويعرفها الاشتراكيون بأنها أداة عنف بيد طبقة ضد طبقة أخرى، لذلك دعوا إلى اضمحلالها.

٢ – أسلوب العقد أو التعاقد:

ظهر الشعب كعنصر متكافئ في أسلوب نشأة الدساتير عن طريق العقد أو التعاقد إذ يذعن الحاكم لسبب أو لآخر ترجمة لتيارات التغيير واتجاهات الشعب لنيل حريته والمشاركة في حكم نفسه بنفسه سواء تم ذلك عن طريق ثورة أو انقلاب أو إذعان الحاكم لإرادة الشعب خوفاً وتخوفاً وإقراراً بالحاجة الماسة إلى التغيير.

٣ – أسلوب الجمعية التأسيسية:

وهذا الأسلوب يفترض قيام جمعية تأسيسية منتخبة من الشعب «نيابة» عنه يناط بها مهمة وضع الدستور بحيث يكون الدستور الذى يصدر عنها واجب النفاذ باعتباره عن الشعب الذى مثلته.

٤ – أسلوب الاستفتاء الشعبى:

هذا الأسلوب يفترض أن يقوم الشعب أو يشترك بنفسه في مباشرة السلطة التأسيسية وهو أسلوب الاستفتاء الشعبي. ويلاحظ أنه ليس بشرط أن تكون جمعية تأسيسية نيابية هي التي وضعت الدستور المطلوب الاستفتاء عليه وإنما يفترض أن تكون هناك هيئة أو جمعية أو لجنة أو شخصية. قد قامت بتحضير مشروع الدستور، ثم من بعد يعرض على الشعب للاستفتاء كما حدث بالنسبة للدستور المصري سنة ١٩٧١.

نهاية الدساتير

١ – الأسلوب العادي وهو أسلوب السلطة التأسيسية:

تقوم السلطة التي وضعت الدستور بإلغائه بذات الوسيلة أو بوضع نهاية له.

٢ – أسلوب الثورة أو الانقلاب:

هذه طريقة أصبحت مألوفة الآن خاصة في الدول الحديثة المولد. وهذا الأسلوب يلعب في الحياة العملية الدور الرئيسي عن طريق القوة من خلال انقلاب عسكري أو ثورة أيا كانت التسمية المهم إلغاء الدستور السابق وإصدار اعلان دستوري جديد.

سمو الدساتير: ويعنى أن يكون للدستور السمو على ما عداه من تشريعات وان يكون له مكانة الصدارة عليها، ومن ثم تلتزم جميع السلطات في النظام السياسي في الدولة بوجوب التقييد بنصوصه واحترامه وعدم الخروج على حدوده والالتزام به، كقيد حاكم في ممارستها لسلطاتها ومن بعد يمثل السياج العام للحقوق والحريات العامة. وسنعرض لتفاصيل ذلك في السطور التالية.

مفاهيم دستورية

تعريف الدولة: تعرف الدولة في العصر الحديث بأنها «جماعة من الناس منظمة سياسيًا تبسط سيطرتها على إقليم محدد يتمتع بالسيادة» ويعرفها فقهاء القانون الدستوري بأنها شعب يستقر في أرض معينة ويخضع لحكومة منظمة. و**من التعريف يتضح أن للدولة أركان ثلاثة هي:** الشعب والأرض والحكومة. وعناصر الدولة,

الشعب: يتكون الشعب من مجموع كبير من الناس تجمعهم الرغبة في العيش المشترك. وإن كان لا يمكن تحديد عدد مناسب أو حد أدنى وحد أقصى لعدد الناس أو أفراد الشعب إلا أن كثرة عدد السكان لا شك تعتبر عاملاً هامًا في ازدياد قدر الدولة وشأنها. وقد يتطابق تعريف الشعب مع الأمة وقد يختلف عنها

كما هو حال الأمة العربية المقسمة إلى دول, والأرض: يستقر الشعب على أرض معينة سواء كانت هذه الأرض ذات مساحة كبيرة أو صغيرة. وقد أصبحت الأرض كعنصر من عناصر الدولة الثلاث تسمى بالإقليم الذي لا يشمل اليابسة فقط وإنما إلى جانبها المسطحات المائية التابعة لليابسة والفضاء الذي يعلو الأرض والبحار الخاضعة للدولة وفقًا لقواعد السلوك الدولي والحكومة: لا يكفي أن يكون هناك شعب يقيم على مساحة من الأرض لقيام الدولة بل لابد من وجود قوة أو سلطة أو حكومة لفرض السلطة على الشعب في إطار الأرض وأن تعمل هذه الحكومة على تنظيم أمور الجماعة وتحقيق مصالحها والدفاع عن سيادتها. وتستمد حكومة أية دولة شرعيتها من رضا شعبها بها وقبوله لها فإذا انتفي هذا الرضا والقبول فإن الحكومة تكون فعلية وليست شرعية مهما فرضت نفوذها على المحكومين ويضع البعض الاعتراف شرطاً رابعاً من الشروط الواجب توافرها للدولة سواء أكان ذلك اعتراف علني أو ضمني. لذلك فالشخصية المعنوية للدولة إذا توافرت العناصر الثلاثة – والرابع كذلك, وهي الشعب والإقليم والحكومة واجتمعت. قامت الدولة ككيان قانوني يجمع العناصر ويمثلها وأصبحت فردًا بين أفراد الدول التي تكون المجتمع الدولي. واكتسبت الشخصية المعنوية لتمييزها عن الشخصية الطبيعية الفردية أو لمجموعة من الأفراد. ولابد لهذه الشخصية المعنوية المجردة من أن يمثلها فرد طبيعي أو مجموعة أفراد يسمى أو يسمون (أصحاب أو ذوا السلطة). ولا تتأثر هذه الشخصية المعنوية (الدولة) بموت أو تغيير ممثليها فتبقى حقوق الدولة لها ومقيدة بالالتزامات التي تعهدت بها وتظل القوانين التي سنت فيها مطبقة حتى وإن تغير شكلها ما لم يتم إلغائها صراحة أو ضمنًا. بالرغم من تبدل ممثلو تلك الدولة أو تغيير شكلها أو طريقة تعيين أو تسمية رأسها العلاقة بين عناصر الدولة مع تطور المجتمعات ومقتضيات إدارتها أبدع الفكر البشري عمومًا نظمًا سياسية مختلفة ومتنوعة. إلا أنها جميعًا تقوم على فكرة تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكومين وذلك بتحديد اختصاصات الحاكم وحقوق المواطنين. وإقامة توازن بين سلطات الحكم وحقوق وواجبات المحكومين بما يؤمن الاستقرار وعدم طغيان الحكام. فالحاكم عادة ما يميل إلى الاحتفاظ بصلاحيات مطلقة على حساب الشعب. في حين تناضل الشعوب من أجل تقييد صلاحيات الحاكم وجعلها ضمن إطار التشريعات وبنصوص محكمة أصبحت يطلق عليها اسم الدستور تميزًا له عن التشريعات الأخرى التي تنظم أمور جزئية في المجتمع بينما ينظم الدستور مبادئ وأسس المجتمع وفلسفته وحقوق الأفراد فيه وصلاحيات الهيئات الحاكمة والعلاقة فيما بينها أو بينها والأفراد أو بين الأفراد أنفسهم والفصل في أية منازعات قد تنشأ في الدولة. ومدلول كلمة «الحكومة» قد يقصد بالحكومة نظام الحكم في الدولة وهو بهذا المعنى وسيلة أعمال السلطة العامة أو قيام الدولة بوظيفتها في المحافظة على سلامتها الداخلية والخارجية وحفظ السلام وتحقيق العدالة بين الشعب. وتستعمل كلمة الحكومة بمعنى الدولة أي مجموع الهيئات أو السلطات الحاكمة أو التي تديرها الدولة فيقصد بها هنا السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية. إلا أن الحكومة قد يقصد بها قصرًا وتحديدًا السلطة التنفيذية فقط. أي رأس الدولة والوزراء ومساعديهم المباشرين. وقد يقصد بالحكومة فقط الوزارة فيقال أن الحكومة استقالت أي أن رئيس الوزراء والوزراء قدموا استقالتهم إلى رأس الدولة. وأعتقد أنه في العصر الحديث وفي أغلب الدول فإن لفظ الحكومة أو الإدارة هو اللفظ الأقرب دلالة إلى السلطة التنفيذية لتميزها عن السلطتين التشريعية والقضائية. وقد عرفها هادي العلوي في قاموس الدولة والاقتصاد بأنها: (هيئة تتولى السلطة التنفيذية في الدولة وتكون مسؤولة عن إدارة شؤون

البلاد. وتختلف الحكومة عن الدولة لأنها جزء والدولة كل تضم السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية).

نشأة الدساتير وتطورها التاريخي

مدلول كلمة «الدستور» في العالم المعاصر من النادر وجود دولة ليس لها دستور. وأصل كلمة دستور فارسي ومعناه الأساس أو القاعدة. وقد كانت بعض الدول تستعمل لفظ القانون الأساسي أو القانون النظامي قبل استعمال مصطلح دستور. إلا أن كلمة دستور بإيجازها ودلالتها وشيوع استعمالها قد اكتسبت الغلبة وأصبحت تتمتع بشيء من القدسية وهي الأكثر استعمالاً في الدول العربية الحديثة. أو مقابلها أو ترجمتها أو معناها في أغلب لغات العالم. ولقد عرفت بعض المدنيات القديمة الدساتير ومن أبرز الأمثلة على ذلك دستور مصر في عصورها الفرعونية المتأخرة دستور عنخ شاشنقى وكذلك من أهم الدساتير الكاملة دستور بابل القديم أو ما عرف بتشريعات حمورابى وفي الحضارة اليونانية القديمة فقد عرفت المدينة اليونانية وعلى وجه التحديد دستور أثينا الذى وضعه المشرع سولون.

وفي مرحلة العصور الوسطى لم يعد هنالك مجال للكلام عن دستور اذ اعتمد الدستور في الغالب على السلك الكهنوتي حيث أصبحت سلطة الدين تسيطر من خلال البابوية على سلطة الدولة في سيفين يمثلان قوة العقيدة وقوة الحكم ولم يعد هناك كلام عن نظم سياسية تعترف بالحقوق والحريات أو تعترف للإنسان بالمساهمة في الحياة السياسية. وساد الجهل الذي شمل سائر مرافق الحياة وهو ما عرف بعصر الإقطاع وكان هذا الواقع وهو واقع خاص بالدول الأوربية تسبب في نهضة فكرية شاملة تلتها نهضة صناعية كبيرة فظهرت الفلسفات والأفكار السياسية التي نادت بالحقوق والحريات وفصل السلطة عن الأشخاص الذين يمارسونها ومن هنا بدأت مرحلة تقييد الحكام بوثائق أطلق عليها فيما بعد بالدساتير وهي مرحلة يحددها الكثير من الكتاب في القرن التاسع عشر وفي مراحل تالية لهذه الحقبة الزمنية أصبحت الشعوب صاحبة السيادة ومصدر السلطة وفق الاتجاهات الفكرية السائدة.

مفهوم الدستور ودلالاته المختلفة

وكما لاحظنا تعددت تعريفات القانون الدستوري حسب وجهات نظر كل فقيه من فقهاء هذا العلم والملاحظ أن جميع هذه التعريفات تدور حول فكرة الحكم وسوف نعرض لتلك التعريفات كما جاءت بكتب الفقه. فمن هذه التعريفات من يرى أن القانون الدستوري. ويعرف الدستور أو القانون الدستوري بأنه مجموعة القواعد الأساسية التي تحدد شكل الدولة وترسم قواعد الحكم فيها. وتضع الضمانات الأساسية لحقوق الأفراد. وتنظم سلطاتها العامة مع بيان اختصاصات هذه السلطات, أو هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم أمر الحكم في الدولة, ومنهم من يرى أن لا داعي لإدخال الدولة في التعريف حيث يرون أن قواعد القانون الدستوري تبين أمر الحكم في جماعة سياسية في وقت معين حيث يرون أن الدولة أسبق في الوجود من الدستور. والرد على ذلك أن الدولة إذا كانت أسبق في الوجود على الدستور فان الحكومة هي الأخرى تأخذ هذا الوضع لأن

الدستور هو مجموعة القواعد القانونية التي تحدد شكل النظام السياسي للدولة، وعلاقة الدولة بالفرد من الناحية السياسية فيما يتعلق بالحقوق والواجبات والحريات العامة

الحكومة ركن من أركان الدولة. والإجماع الحاصل بين الفقهاء ألآن أن قواعد القانون الدستوري تتعلق بشأن كل ما يخص الحكم في الدولة فهي تقيم المؤسسات الحاكمة تبين اختصاصاتها والعلاقة بين السلطات وترسم معالم وملامح النظام السياسي كشكل الدولة وشكل الحكومة وحقوق وحريات الأفراد وما يقابلها من تكاليف وأعباء عامة.

مدلولات الدستور: هناك أربعة مدلولات للدستور نعرض لها

أ. المدلول اللغوي: الأصل اللغوي لكلمة دستور هو فارسي الأصل حيث تفيد معنى الأساس أو القاعدة. وكانت الدساتير العربية التي صدرت في العقد الثاني من القرن العشرين قد استعملت كلمة (أساس) كما هو شأن الدستور العراقي الصادر سنة ١٩٢٥, تحت عنوان القانون الأساسي. كذلك الدستور المصري الصادر سنة ١٩٢٣ ويرى الكثير من فقهاء القانون الدستوري أن المعنى اللغوي لمصطلح الدستور يستغرق كافة فروع القانون باعتبار أن هذه الفروع قواعد تنظيمية وهو ما لا يتفق مع حقيقة دلالة القواعد الدستورية.

ب. المدلول التاريخي: ارتبط هذا المدلول لمصطلح الدستور بتاريخ فرنسا الدستوري في عهد (لويس فيليب الاورلياني) حيث قام الفقيه (جيتروا) بتدريس الدستور الذي صدر في ذلك العهد والذي أقام النظام الديموقراطي الحر. وبطبيعة الحال مثل هذا المدلول لا يتجاوز الدراسة التاريخية إلى الدراسة العلمية كما هو ثابت.

ج. المدلول الشكلي: المقصود بالمدلول الشكلي للدستور هو أن كافة القواعد القانونية التي تنظمها وثيقة الدستور تعتبر قواعد دستورية بصرف النظر عن كونها تتناول أمور الحكم أو تتناول موضوعات أخرى غير هذا المعني.

د. المدلول الموضوعي: يقصد بالمدلول الموضعي للدستور هو أن القاعدة القانونية تعتبر قاعدة دستورية إذا تناولت بالتنظيم أمور الحكم في الدولة ولا عبرة بمكان هذه القاعدة سواء اشتملت عليها وثيقة الدستور أم كانت خارج هذه الوثيقة ومصادر القاعدة الدستورية وطرق إصدار الدساتير, أساليب نشأة الدساتير و(أنواع الدساتير). قد ينشأ الدستور جراء الأعراف التي اتبعت في إدارة شؤون الحكم والدولة دون تدوين تلك القواعد, ومازالت توجد دساتير عرفية كما هو حال المملكة المتحدة العهد الأعظم (الماجنا كارتا) منذ عام ١٢١٥م, إلا أن أغلب الدساتير في دول العالم هي دساتير مكتوبة سواءً كانت في وثيقة واحدة أو مجموعة وثائق أو قوانين. وقد ظهرت الدساتير المكتوبة بالمفهوم الحديث بداية في دويلات أمريكا الشمالية ثم في الدستور الاتحادي الصادر سنة ١٧٨٧ م, لتنتشر الدساتير المكتوبة في أغلب دول العالم, ومن خلال التجربة **أصبح الفقه الدستوري يعدد أربعة أساليب لوضع الدساتير وفقًا لما حدث تاريخيًا**:

١. فإما أن يتنازل الحاكم عن حكمه المطلق فيتكرم على شعبه بإصدار دستور.

٢. أو باتفاق إرادة الحاكم مع المحكومين مباشرة.

٣. أو من خلال جمعية تأسيسية.

٤. أو استفتاء على نص الدستور المراد

كافة القواعد القانونية التي تنظمها وثيقة الدستور تعتبر قواعد دستورية بصرف النظر عن كونها تتناول أمور الحكم أو تتناول موضوعات أخرى غير هذا المعنى

الفقهاء عندما يتناولون بالبحث مصادر القانون الدستوري يتكلمون عن المصادر المكتوبة والمصادر العرفية وتدخل المصادر المكتوبة في دائرة التشريع، أما المصادر العرفية فلا تعتبر كذلك باعتبارها مصادر مستقلة

إصداره. ويتقرر الأسلوب الذي يتم وضع الدستور به عادة وفق ظروف المجتمع السياسية وتفاعلها مع التأثيرات الخارجية ومدى تطور الوعي السياسي والمطالبة الشعبية بالحقوق الدستورية. ومن المعلوم أن مصادر القاعدة القانونية بوجه عام هي التشريع والفقه والقضاء والدين والعرف... الخ. إلا أن الفقهاء عندما يتناولون بالبحث مصادر القانون الدستوري يتكلمون عن المصادر المكتوبة والمصادر العرفية وتدخل المصادر المكتوبة في دائرة التشريع. أما المصادر العرفية فلا تعتبر كذلك باعتبارها مصادر مستقلة كما سنرى ذلك. ويرتب الفقهاء على هذا المنهج في البحث عن طرق إصدار الدساتير وأنواعها وسوف نتكلم عن طرق إصدار الدساتير.

أنواع الدساتير: فهي لا تخرج عن كونها دساتير مكتوبة ودساتير عرفية. وكذلك من هذه الأنواع دساتير جامدة ودساتير مرنة والدساتير المكتوبة: تكون الدساتير مكتوبة عندما يتم تدوين القواعد القانونية في وثيقة خاصة سواء تعلقت هذه القواعد بأمر الحكم أم أنها خارج هذا المعنى. المهم أن تكون هذه القواعد قد ثبتت في وثيقة الدستور واتخذت الإجراءات الخاصة الأشكال الخاصة التي تختلف عن الإجراءات والأشكال التي تصدر بها القوانين العادية.

أما الدساتير العرفية: تكون الدساتير عرفية عندما تستند إلى العرف ولا تضمها وثيقة خاصة. والعرف كما هو معلوم تصرف مادي وسلوك معين تقوم به مؤسسات الدولة أو بعض هذه المؤسسات ولا يحصل اعتراض على هذا السلوك بوصفها تتميز بوصف قانوني. وهذا يعني إن للعرف ركنين: الركن المادي والمتمثل بالسلوك. والركن المعنوي المتمثل بحصول الرضا عن هذا السلوك بوصفه قانوناً ملزماً. وتجدر الإشارة هنا إلى أن غالبية دساتير الدول هي دساتير مكتوبة ولعل من الدساتير العرفية هو الدستور الإنجليزي. وهذا لا يمنع بأن تكون ثمة قواعد دستورية عرفية على هامش الدستور المكتوب وهو ما يسمى العرف الدستوري على خلاف الدستور العرفي. والدساتير المكتوبة أو الدساتير العرفية هو ما يعتبر من أنواع الدساتير على حد تعبير الفقهاء. كذلك يصنف الفقهاء أنواع الدساتير بعنوان الدساتير الجامدة والدساتير المرنة ويقصدون بالأولى تلك الدساتير التي تصدر عن هيئة خاصة وإجراءات خاصة مطبوعة بطابع تمييزي عن طريقة وأشكال وإجراءات صدور القواعد القانونية العادية. والآن نخص بالكلام طرق صدور الدساتير على وجه الإيجاز نتيجة لتطور وعي الشعوب وانتشار المبادئ الديموقراطية وبلورة فكرة سيادة الشعب. حصل صدور الدساتير بشكل تدريجي وفقاً لتطور تلك المفاهيم و**ذلك على الوجه التالي**:

١. **صدور الدساتير بطريقة المنحة** (دستور المنحة) (يتنازل الحاكم عن حكمه المطلق فيتكرم على شعبه بإصدار دستور) يكون في حالة ما إذا استقل الحاكم بوضع الدستور دون مشاركة الشعب. ويكون عادة استنادًا على أن الحاكم هو صاحب السيادة في الدولة وليس الشعب. والرأي الغالب في الفقه القانوني أنه لا يجوز للحاكم أن يسترد المنحة لأنها تعلقت بحق الغير (الشعب) فلا يجوز

المساس بهذه الحقوق من المانح. والرأي الراجح في الفقه أن دستور المنحة لا يتم تعديله إلا بالطريقة المنصوص عليها فيه ويمكن تعزيز التعديل باستفتاء شعبي على النصوص المعدلة ولقد صدرت بعض الدساتير بطريقة المنحة باعتبار الملوك هم أصحاب السيادة وتحت ضغط الشعوب وخشية نتائج هذه الضغوط تم تسامح الملوك بإصدار الدساتير بهذه الطريقة. وهذه الطريقة لا تقيد الاعتراف بسلطة الشعوب وحقهم في السيادة. وقد صدر الدستور المصري عام ١٩٢٣ بهذه الطريقة.

أما طريقة العقد (دستور العقد) (باتفاق إرادة الحاكم مع المحكومين مباشرة). وهو الذي يتم باتفاق بين إرادتين هما إرادة الحاكم وإرادة المحكومين وبالطبع ما دمنا نتحدث عن عقد فلا يجوز المساس بالعقد بإرادة منفردة من أحد طرفيه سواء بالتعديل أو الإلغاء حيث يتوجب أتفاق الطرفين. وقد تم في البحرين إتباع هذه الطريقة لإصدار دستور ١٩٧٣ م. والمستقر عليه فقهًا أنه لا يجوز للحاكم أن يخرج على أحكام الدستور أو تعديلها بإرادته المنفردة. بل لابد من موافقة الشعب وهو الطرف الثاني في العقد. في هذه الطريقة اعترف الحكام بمشاركة الشعوب في السيادة وكأن السيادة أصبحت شركة بين الملوك والشعوب فصدرت بعض الدساتير بناء على هذا الاعتبار وهو ما يعبر عن تنامي الوعي الشعبي والخشية من الشعوب. وقد صدر الدستور العراقي عام ١٩٢٥ بهذه الطريقة. أما طريقة الجمعية التأسيسية (دستور الجمعية التأسيسية) الأصل أن الأسلوب الديمقراطي في إعداد الدساتير هو قيام الشعب مباشرة بوضعها. إلا أن الاعتبارات العملية والواقعية أدت إلى تعذر أو استحالة ذلك خاصة وأن أحكام الدستور تعتبر من المسائل الفنية الدقيقة التي تستعصي على أفراد الشعب. لما تحتاجه من دراسة ومناقشة عميقة. فضلا عن استحالة اللجوء إلى الشعب كله في ظروف الدولة العصرية التي تتميز بكثرة مواطنيها. لذا فقد

في العالم المعاصر من النادر وجود دولة ليس لها دستور، وأصل كلمة دستور فارسي ومعناه الأساس أو القاعدة، وقد كانت بعض الدول تستعمل لفظ القانون الأساسي أو القانون النظامي قبل استعمال مصطلح دستور

أبدع الفكر البشري فكرة اختيار الشعب ممثلين له لتولي مهمة إعداد الدستور باسم الشعب ونيابة عنه وتسمى عادة بالجمعية التأسيسية أو المجلس التأسيسي. إذا كان كله منتخبًا. تعتبر هذه الطريقة من الطرق الديموقراطية باعتبار الشعوب صاحبة السلطة حيث يختار الشعب جماعة معينة لوضع الدستور. وفقا لأهدافه وطموحاته. وهناك طريقة الاستفتاء الدستوري (دستور الاستفتاء الدستوري) بهذا الأسلوب يتم انتخاب جمعية تأسيسية أو تشكيل لجنة فنية لوضع مشروع الدستور. إلا أن هذا الدستور لا يصبح نافذًا إلا إذا تم طرحه في استفتاء على الشعب ليقول كلمته بشأنه أما بالموافقة أو بالرفض. ويتم اللجوء لهذا الأسلوب أي الاستفتاء فيما يتعلق بتعديل الدستور إذا كان الاستفتاء مقررًا بنص الدستور ذاته وفي هذه الحالة يتم طرح نصوص التعديل ذاتها للتصويت عليه وليس على مبدأ التعديل فقط. في هذه الطريقة يتم اختيار جماعة معينة من الأشخاص لوضع الدستور وقد يكون هذا الاختيار من قبل الشعب أو من قبل القوى السياسية الفاعلة أو الجهة الحاكمة ولا يتخذ الدستور الصفة الرسمية ألا بعد عرضه على الشعب في استفتاء عام. وهو ما يعبر عن التطبيق الفعلي للديموقراطية وذلك بالاعتراف بأن الشعب هو صاحب السيادة

يهدف القانون إلى تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع، وهذا لا يتأتى إلا إذا انطبق تطبيقا عادلا ومتساويا على جميع الأفراد، دون النظر إلى ذواتهم، فالقاعدة القانونية مجردة في نشأتها، وعامة في تطبيقها

ومصدر السلطة.

وعن آلية إقرار الدساتير وإصدارها فباستثناء دستور المنحة الذي يصدره الحاكم بمطلق إرادته دون إقرار نصوص الدستور من قبل الشعب أو نوابه المنتخبين فإن من أركان مشروعية صدور الدستور وكذلك تعديل أي حكم من أحكامه، إقرار نصوص الدستور أو إقرار نص التعديل من قبل نواب الشعب أو الشعب ذاته في حالة الاستفتاء الدستوري كخطوة لازمة وواجبة ليتسنى لرأس الدولة التصديق على الدستور وإصداره وإصدار التعديل ونفاذهما، فإذا لم تراع خطوة الإقرار أو هذا الركن، فإن ركنًا من الأركان الضرورية اللازمة لمشروعية التصديق والإصدار يكون ناقصًا ويصبح مثل هذا الدستور أو التعديل فاقدًا للمشروعية الديمقراطية في طريقة وضعه وللمشروعية الدستورية وفقًا لأحكام الدستور النافذ. والشيء المهم في ذلك أن مكانة الدستور في النظام القانوني (سمو الدستور) ويتبين لنا فيما تقدم من الكلام أن الدستور بقواعده القانونية ينشئ المؤسسات ويحدد الاختصاصات وبوجه عام يقيم النظام السياسي في الدولة، ومن المعلوم أن النظام القانوني في الدولة يتكون من مجموعة من القواعد القانونية تندرج حسب مكانة الجهة التي أصدرتها وحسب طبيعة الإجراءات والأشكال التي صدرت بها، وحيث أن الدستور هو الذي ينشئ النظام القانوني فإن قواعده تحتل المكانة العليا في هذا النظام ولا يجوز مخالفة هذه القواعد سواء أكان ذلك بعمل قانوني أو عمل مادي و**تتدرج القواعد القانونية حيث تأتي**:

أ. القوانين العادية بالمرتبة الثانية بعد الدستور.

ب. وتليها القرارات التنظيمية (اللوائح).

ت. ثم القرارات الإدارية الفردية إلى المنشورات والتعليمات التي تصورها الوحدات الإدارية الصغرى.

وهذه المكانة لقواعد الدستور هو ما اصطلح عليه الفقهاء (بالسمو)، وقد يكون هذا السمو شكليا أو موضوعيا فالسمو الشكلي تتمتع به كافة القواعد التي أشتمل عليها الدستور. أما السمو الموضوعي فيأتي من كون القاعدة القانونية ذات طابع دستوري، أي من كونها تتناول موضوع الحكم في الدولة. ولما كانت القواعد الدستورية تتمتع بميزة السمو هذه فإن ذلك لا يعني عدم إمكانية تعديلها. فليس هناك دستور يبقى جامداً دون تعديل إلى ما لا نهاية، إلا أن التعديل يلزم أن يكون وضعه الأصول الدستورية التي ينص عليها الدستور نفسه، وذلك في الأحوال والظروف العادية أما في الظروف غير العادية كحالة التوارث والانقلابات فالوضع مختلف حيث ستكون أمام وضع سياسي جديد يترتب عليه دستور جديد حسب توجيهات وأفكار الجهة التي أحدثت التغيير. وكلامنا هنا بصدد الظروف العادية، فقد يكون اقتراح التعديل من قبل السلطة التنفيذية أو التشريعية أو اشتراك السلطتين أو أن يكون التعديل باقتراح الشعب، وإذا كان الدستور ينص على الجهة التي يحق لها اقتراح التعديل فليس ثمة مشكلة بناء على ضرورة الالتزام بحكم الدستور. أما إذا لم يوجد نص مثل هذا سوف يحصل الخلاف حول الجهة التي يحق لها اقتراح التعديل، وحتما لهذا الخلاف لا بد أن يكون للشعب دوره في هذا الأجراء وإلا يعتبر

ذلك عدم الاهتمام بإرادة الشعب وينتهي الأمر إلى مشاكل سياسية تضع النظام السياسي في حالة من عدم الاستقرار. وقواعد القانون الدستوري على الوجه الذي تقدم بيانه لا تجوز مخالفتها من أية جهة ولأي إجراء لكن ما هي ضمانات ذلك؟ وهنا صنف فقهاء **القانون عن نوعين من الرقابة:**

أ. الرقابة السياسية: تتمثل هذه الرقابة في هيئة مشكلة تشكيلا سياسيا وهي رقابة سابقة على إصدار القانون محل الرقابة وهذه الرقابة ميزتها أنها وقائية ومعنى ذلك أن القانون المراد تشريعه إذا كان مخالفا للدستور سوف لن يتم إصداره إلا انه يأخذ على هذه أن أعضاء هيئة الرقابة قد لا يكونون مكونين تكوينا قانونيا يتناسب مع خطورة وأهمية هذه الرقابة ومن جهة أخرى أن الطابع السياسي لتشكيل هذه الهيئة قد لا يمنعها من التأثر بالاتجاهات السياسية وهو ما لا يتفق مع الهدف من هذه الرقابة.

ب. الرقابة القضائية: من المعلوم أن وظيفة القضاء تتمثل في الفصل في الخصومات التي تحصل بين الأفراد والدولة أو بين الأفراد أنفسهم وهي وظيفة على درجة كبيرة من الأهمية حيث يتعلق الأمر بدماء الأفراد وأموالهم وحرياتهم.. الخ ومن جهة أخرى يفترض في القضاء قدر كبير من التكوين القانوني والحياد والنزاهة والاستقلالية وهذه الأمور مجتمعة تشكل ضمانة فاعلة لرقابة دستورية القوانين. وهنا تفرعت الرقابة إلى صورتين

أ.الصورة الأولى: الرقابة الأصلية: وتتمثل هذه الرقابة في تشكيل محكمة خاصة تحت اسم المحكمة الدستورية العليا أو تناط مهمة الرقابة بأعلى محكمة في البلاد. ومن ميزات هذه الرقابة أن قرارها يلغي القانون المخالف للدستور وان لهذا الحكم حجية مطلقة أي انه ملزم لسائر المحاكم والجهات التي تطبق القانون.

القانون هو مجموعة القواعد العامة والمجردة التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع وتقترن بجزاء يوقع على من يخالفها وفي هذا المعنى يقال قانون تنظيم الجامعات، وقانون الشهر العقارى وقانون إيجار الأماكن، وقانون المرور

كذلك من ميزات هذه الرقابة أن أي فرد يرى في قانون معين مخالفة للدستور يستطيع أن يتقدم لهذه المحكمة طالبا إلغاء هذا القانون.

ب. الصورة الثانية: الرقابة عن طريق الدفع بعدم الدستورية: هذه الرقابة تعتبر رقابة فرعية ولا يحق لأي مواطن الطعن بعدم دستورية القوانين بصورة أصلية بمعنى آخر إذا رأى المواطن أن قانونا ما يخالف الدستور فلا يحق له أن يتقدم للمحكمة للطعن بهذا القانون بل ينتظر إلى أن يكون في موقف محل دعوى قضائية يطبق عليه القانون فيها وعند ذاك يبادر في الطعن في القانون. وفي هذه الحالة على القاضي النظر في صحة هذا الطعن فإذا تبين له صحته يتوقف عن تطبيق القانون فحسب ويكون قرار الحكم هنا خاصاً بالقضية المعروضة فقط لذلك قيل بأن هذا الحكم حجيته نسبية أو قاصرة. ومعنى ذلك أن المحاكم الأخرى بل المحكمة نفسها غير ملزمة بالحكم الصادر في هذه القضية ويتضح أن هذا الحكم يعتبر مجرد امتناع عن تطبيق القانون باعتباره قانونا غير دستوري على عكس حكم المحكمة الدستورية العليا الذي يقرر إلغاء القانون.

أما القانون هو مجموعة القواعد العامة

والمجردة التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع وتقترن بجزاء يوقع على من يخالفها وفي هذا المعنى يقال قانون تنظيم الجامعات، وقانون الشهر العقارى وقانون إيجار الأماكن، وقانون المرور، إلى غير ذلك. **وتتميز القاعدة القانونية بخصائص ثلاث:**

أولا – القاعدة القانونية عامة ومجردة:

هذه الخاصية أهم خصائص القاعدة القانونية، فالقانون يهدف أساسا إلى تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع، وهذا لا يتأتى إلا إذا انطبق تطبيقا عادلا ومتساويا على جميع الأفراد، دون نظر إلى ذواتهم، فالقاعدة القانونية مجردة في نشأتها عامة في تطبيقها.

ثانيا – القاعدة القانونية تنظم سلوك الأفراد في المجتمع:

تتميز القاعدة القانونية، بأنها قاعدة لتنظيم سلوك الأفراد في المجتمع، وذلك مؤداه أن القاعدة القانونية لا توجد إلا في مجتمع، ولا تنظم إلا السلوك الخارجي للإنسان.

القاعدة القانونية لا تنظم إلا السلوك الخارجي للإنسان:

وإذا كان القانون ينظم سلوك الأفراد في المجتمع، فإنه لا يعتد إلا بالمظهر الخارجي لهذا السلوك. أما ما يكمن في النفس وما يستقر في ضمير الشخص من مشاعر وأحاسيس فلا شأن للقانون به طالما ظل حبيس الصدر.

ثالثا – القاعدة القانونية قاعدة ملزمة وتقترن بجزاء يكفل احترامها:

فتزويد القاعدة القانونية بالجزاء هو الذى يكفل طاعتها ويحمل الأفراد على احترامها وعدم الخروج عليها. وبدون الجزاء تفقد القاعدة صفة الإلزام لأنها تصبح عندئذ مجرد نصيحة أو توصية يكون للأفراد الحرية في إتباعها وفقا لهواهم ومشيئتهم. أما **صور الجزاء فهى:**

الجزاء الجنائى:

يعتبر أشد صور الجزاء وهو يترتب على مخالفة قواعد القانون الجنائي، ويتمثل في العقوبة التي توقعها السلطة العامة على من يرتكب جريمة من الجرائم التي حددها هذا القانون.

وتنقسم الجرائم بحسب خطورتها إلى ثلاث أنواع هي: الجنايات كالقتل العمد، تليها الجنح كالقتل الخطأ والسرقة البسيطة، ثم المخالفات كمخالفات قواعد المرور.

وتتدرج العقوبة في شدتها تبعا لجسامة الجريمة المرتكبة، فالعقوبات المقررة بالنسبة للجنايات هي الإعدام والسجن المؤبد والسجن المشدد، أما الجنح فعقوبتها تتمثل في الحبس والغرامة التي يزيد أقصى مقدارها على مائة جنيه مصري، وأما المخالفات فعقوبتها الغرامة التي لا يزيد أقصى مقدارها على مائة جنيه مصري.

ونظرا لان الجريمة تمثل اعتداء على المجتمع، فإن النيابة العامة، باعتبارها ممثلة للجماعة، هي التي تقوم بمتابعة مرتكبها وتقديمه للمحاكمة، وذلك عن طريق الدعوى العمومية، وتختص الدولة وحدها، بتوقيع العقوبة على الجاني.

وإذا ما ترتب على الجريمة حدوث ضرر خاص للمجنى عليه، كما في جريمة الضرب أو الجرح أو السرقة أو القذف أو السب، فإنه يستطيع المطالبة بحقه في التعويض عن طريق الدعوى المدنية.

وبناءاً على ما تم عرضه فان مواد الدستور التي ترتبط بالشخصية الاعتبارية للدولة وللأفراد يفسرها القانون وما يفسر مواد القوانين هي اللوائح.

نماذج من الدساتير عبر التاريخ

إعداد: فاطمة علي

حينما استقر انسان مابين النهرين وبنى المدن الكبيرة وأبدع في الحضارة ووصل إلى درجة الرقي الفكري والعقلي المتنوع وأنشأ دويلات مدنية وممالك تزعمتها فيما بعد أوروك منها (أريدو –أور – لارسا – لكش – نيبور) وغيرها وبالرغم من التنافس بين هذه الدويلات على النفوذ والسيطرة وعدم قيام دولة موحدة بينها أو وحدة سياسية كبيرة استطاعت أن تهيمن بثقافتها وشرائعها وقوانينها ونظمها المتقدمة على جيرانها وأن تنشر شرائعها لمن حولها وتغذي المدن الأكادية بجميع عناصر ثقافتها وعنما ابتدع حمورابي شريعته المشهورة والمهمة في التاريخ القديم والحديث كان قد نهل من تلك الشرائع التي سبقته ومن هذه الشرائع:

وثيقة اصلاحات أوركاجينا:

تم العثور على جميع نسخ هذه الوثيقة في تنقيبات البعثات الفرنسية في مدينة (لكش) عام ١٨٧٨م وترجمها لأول مرة العالم الفرنسي(فرانسوا تورو داڤان) ويشير الباحثون إلى أن الملك السومري اوركاجينا ترك كتابات مهمة وسن قوانين وفرت للشعب السومري الحرية والعدالة الاجتماعية الا ان هذه الكتابات لم تصل إلينا، وقد يعثر المنقبون في المستقبل على هذه الكتابات التي يمكن ان تضاف إلى وثيقة الإصلاح. وما من شك في أن هذه الوثائق التي سجل فيها المراسيم تكشف عن أقدم القوانين المعروفة في التاريخ وأقلها لفظاً وأكثرها عدلاً. وفي متحف اللوفر تمثال لمدينة لكش غوديا من حجر الديوريت كتفاه عاريتان وكذلك قدماه وتدل ملامحه القوية على أنه رجل مفكر وعادل وحازم دمث الأخلاق وقد كان رعاياه يجلونه لا لأنه رجل محارب بل لأنه فيلسوف يفكر ويختص بالأمور الدينية والادبية والقانون.

قانون اوركاجينا ...أول قانون للاصلاح الحكومي في بلاد سومر

عرف اوركاجينا بمحاربة الفساد، ويعرف قانونه الذي سنه لمحاربة الفساد بانه اول قانون من نوعه في التاريخ، صدر قبل قوانين حمورابي.
في قانونه اعفى الارامل والايتام من الضريبة.
وفرض على حكومة المدينة دفع تكاليف الجنازة والانتقال إلى العالم السفلي بما في ذلك تكاليف طعام وشراب المأتم.
أمر الاغنياء الدفع بالفضة حين يشترون من الفقراء، واذا ما رفض الفقير بيع بضاعته فلا يسمح للغني (او الكاهن) اجبار الفقير على البيع.
يعد قانون اوركاجينا أفضل مثال على الاصلاح

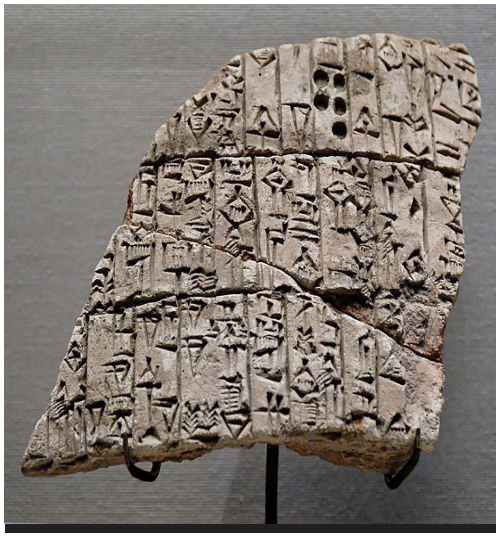

الحكومي، قانون يطمح لتحقيق العدالة والحرية.
حدد صلاحية الاغنياء – الكهنة، رجال المعبد – واصحاب الاملاك الاغنياء.
واتخذ خطوات حاسمة ضد الربا، والضرائب الباهظة، والجوع، والسرقة، والقتل، والاستيلاء على أموال الاخرين.
حكم اوركاجينا بين (٢٣٨٠ ق م – ٢٣٦٠ ق م) وتناوب في الحكم باسم اورو اينيم جينا، اواسم اريكا جينا واصبح ملكاً على مدينة لجش، اختارته الآلهة على اثر سقوط الملك الفاسد لوجالاندا.

جاء في اللوح الذي عثروا عليه ما يلي:

هو اورو اينم جينا Uruinimgina حفر القناة إلى مدينة نينا، في بدايتها شيد مدينة اينينو Eninnu وفي نهايتها شيد مدينة ايسيراران Esiraran.
مُدح اوركاجينا في الشعر السومري باعتباره مصلحاً اجتماعياً في لجش. وترجم صاموئيل نوح كريمر بعض قوانينه عام ١٩٦٤. واللوح محفوظ في متحف اللوفر / باريس.

شريعة أور نامو:

تعتبر هذه الشريعة من أقدم الشرائع المعروفة وأورنمو مؤسس سلالة أور الثالثة (٢١١١-٢٠٠٣) قبل الميلاد ويعتقد الباحثون ان هناك شرائع أخرى سبقت شريعة أور نمو قد يكشف المستقبل عنها بجهود الباحثين في هذا الميدان وقد احتوت شريعة اور نمو على ٣١ مادة قانونية كما ضمت هذه الشريعة ما يشبه أصول القوانين الحديثة

قانون أورنامو

قانون أورنمو سبق قانون حمورابي بثلاثة قرون، حيث عثر على قسم من الألواح التي تضمنت هذا القانون في مدينة نفر والقسم الآخر منها في مدينة أور، وقد كتب باللغة السومرية، ويقدر تاريخه بحوالي ٢١٠٠-٢٠٥٠ ق.م

أور نمو: هو مؤسس أسرة أور الثالثة (عصر الانبعاث السومري)، وقد استمر حكم هذا الملك سبعة عشر عاماً من الفترة ما بين (٢١١٢ إلى ٢٠٩٥ ق.م) تمكن أورنمو من حكم سلالة أور الثالثة بعد القضاء على (أوتو – حيجال) – ويعني اسمه محارب الآلهة نمو – واستطاع إخضاع الكثير من المدن السومرية والأكادية، فلقبوا أنفسهم بلقب (ملك سومر وأكاد) و(ملك الجهات الأربعة)، قام أورنمو في السنوات الأولى من حكمه ببسط سيطرته على جنوب بلاد النهرين، وحكم أورنمو مدينة أور وأريدو والوركاء وأقام عدة مبانٍ في نيبور ولارسا وكيش، كما سنّ التشريعات أو ما يعرف بإصلاحات أورنمو، والتي اعتمدت على مبدأ التعويض وليس القصاص وعلى وجه الخصوص على الجروح التي لا تفضي إلى الموت. كما سعى إلى توحيد المكاييل والأوزان، رغبة في تخليص المواطنين ممن يستغلون ماشيتهم وأغنامهم.

قانون أورنامو سبق قانون حمورابي بثلاثة قرون، حيث عثر على قسم من الألواح التي تضمنت هذا القانون في مدينة نفر والقسم الآخر منها في مدينة أور، وقد كتب باللغة السومرية، ويقدر تاريخه بحوالي ٢١٠٠-٢٠٥٠ ق.م

تحتوي مقدمة قانون أورنمو على ما قدمه الملك من قرابين إلى إله المدينة وتضمن نظرية التفويض الإلهي وهي أن الإله اختار وفوض أورنمو ليمثله في الأرض وأشادت بمنجزات الملك وإقامة العدل في البلاد والقضاء على الفساد الاقتصادي الذي كان يتمثل في تعرض الحقول والتجارة البحرية ورعاة المواشي والثيران والأغنام للسرقة. واستطاع الملك أن يحقق العدل والحرية في بلاد سومر وأكد أن اليتيم لم يعد يسلم إلى الرجل الغني ولم يعد الرجل ذو الشيقل يسلم إلى الرجل ذي المنا، و لم يصلنا من مواد أورنمو إلا القليل منها حيث جزءاً كبيراً من الألواح التي كتب عليها جاءت متآكل وممسوح، ومن القدر القليل الذي تم التعرف عليه كان يعالج في مسائل قانونية، من أمثلة المواد التي تم التعرف عليها:

- المواد من ٤ إلى ١٢، كانت تعالج مسائل الأحوال الشخصية كالطلاق والخيانة

الزوجية والخطوبة وتنص المادة الرابعة على حق الزوج في قتل زوجته الزانية وإطلاق سراح الرجل الذي ارتكب معها الزنا. والمادة الخامسة تتعلق بحالة اغتصاب رجل لأمة بكر وكانت العقوبة هي تعويض مالك الأمة بخمس شيقلات من الفضة. والمواد السادسة والسابعة والثامنة كانت تحدد شروط الطلاق. والمادة الحادية عشر تناولت اتهام شخص لأي من الزوجين بالخيانة الزوجية ووسيلة إثبات ذلك الاتهام وكذلك عقوبة الاتهام الكاذب. وتناولت المادة الثانية عشرة حق الخاطب الذي تقدم بهدايا إلى خطيبته ووالدها وعدل الأخير عن الخطبة وقام بتزويجها إلى شخص آخر فكان للخطيب الأول الحق في تعويض يقدر بضعف ما قد دفعه من هدايا. والمادتان الثالثة عشر والرابعة عشر تناولتا مسألة هروب الرقيق. والمواد من ١٣ إلى ٢٣ تناولت حالات إيذاء الأشخاص الاعتياديين أو الرقيق وحالات اعتداء الرقيق على أسيادهم. وعالجت المادتين الخامسة والعشرون والسادسة والعشرون موضوع شهادة الزور. بالنص على عقوبة توقع على شاهد الزور وهي تغريمه خمسة عشرة شيقلاً من الفضة أما إذا أدلى الشخص في قضية ورفض أن يؤدي اليمين على هذه الشهادة التزم بدفع غرامة تساوي قيمة الحق المتنازع عليه. أما بقية المواد فكانت تتعلق بموضوعات الاعتداء على الأراضي الزراعية وبعض الأمور المتعلقة بالزراعة. وكل هذه المواد مهدت لشريعة حمورابي.

شريعة لبت عشتار:

تتألف شريعة لبت عشتار من أربع كسرٍ تم العثور عليها في مدينة (نفر) من قبل باحثين من جامعة بنسلفانيا في السنوات الأولى من بداية القرن العشرين وقام بدراستها وترجمتها الباحث الأمريكي (فرنسيس ستيل) ونشرها لأول مرة عام ١٩٤٧ م وبعد سنتين نشر فرنسيس اضافة لهذه الشريعة التي وجدها في كسرة اثناء التنقيبات تعرف عليها (كريمر) وفيها تكملة لبعض القوانين في هذه الشريعة.

قانون لبث عشتار

الملك لبث عشتار هو خامس ملوك سلالة إيسن وقد أصدر القانون باللغة السومرية ويتكون من مقدمة تتجلى فيها نظرية التفويض الالهي وتمجيداً للآلهة وكيفية إختيار الإلاهان آنو وانليل للراعي الحكيم لبث عشتار لنشر العدل في البلاد والقضاء على الشكاوي والعداوة بالقوة وجلب الرفاهية للسومريين.

يتكون هذا القانون من ٣٧ مادة قانونية. تناول فيها لبث عشتار أكثر من موضوع. بحث في كيفية تأجير القوارب والأراضي الزراعية. وعقوبة من يحتفظ بعبد أو أمة يعودان لشخص آخر. وعقوبة من يتأخر في دفع ضريبة العقار. وفي أنواع الكاهنات. وبحث في أولاد الزوجة الأولى والثانية. وبحث القانون في حقوق الأمة التي تلد طفلاً ومصير أطفالها وأرث أولادها. وكذلك تناول القانون أولاد الزوجة غير الشرعية. وحقوق الزوجة ومرضها. وعقوبة الوالد الذي يزوج ابنته لغير خطيبها. والوصية. وعقوبة المستأجر الذي يسبب اضرار للمأجور. وتعقب تلك المواد المذكورة خاتمة تتضمن عهداً من الملك لبث عشتار بالقضاء على البغضاء والعنف ونشر الرفاه. كما تتضمن أيضاً استنزال لعنات الآلهة على من يغير نصوص هذا القانون أو يمحوها أو يكتب اسمه عليها.

قانون أشنونا

تم العثور على ألواح من قانون اشنونا في بلاد ما بين النهرين من خلال التنقيبات التي قامت بها المؤسسة العامة للآثار في العراق في موقع تل حرمل الواقع في بغداد وذلك سنة ١٩٤٥ م وفي نفس العام اعلن الباحث العراقي المعروف والعالم المشهور(طه باقر) عن اكتشاف لوحين خلال التنقيبات المذكورة يدونان شريعة كانت تعرف بقوانين أشنونا وتاريخ هذه القوانين غير معروف على وجه الدقة والتحديد إلا أنه وكما يؤكد الباحثون يسبق شريعة حمورابي بنصف قرن أو أكثر.

قانون أشنونا

مملكة اشنونة Ashnuna هو الاسم القديم لتل أسمر الأثري وهي إحدى ممالك الدولة السومرية وكان مركزها في تل أسمر الواقع حاليا في محافظة ديإلى شمال شرق بلاد سومر قرب مدينة بعقوبة في العراق، وعلى بعد ٣٥كم شمال شرقي بغداد، وتاريخها يعود إلى الفترة (٢٠٢٨ قبل الميلاد) وشيدت بين نهري دجلة وديإلى، وتحيطها سفوح جبال زاغروس الشرقية، حيث كانت عاصمة لدولة تدعى واروم، وبعد زوال حكم سلالة أور الثالثة عام (٢٠٠٣ قبل الميلاد) تحولت إلى قوة عظمى مدة من الزمن في نهاية عصر لارسا، ثم ما لبثت أن اندمجت في دولة حمورابي الذي ضمها إلى دولته في عام ١٧٦١ قبل الميلاد.

قانون اشنونا أو قانون بلالاما نحو عام ١٩٣٠ ق.م هو متقدم على قانون حمورابي بحوالي نصف قرن من الزمن وبلالاما هو ملك لمملكة إشنونة، وعثر على قانون إشنونا في لوحين من الطين في حفريات آثار تل حرمل من قبل عالم الآثار طه باقر.

ولم يكتشف علماء الآثار سوى إحدى وستين مادة فقط من مواد هذا القانون، ويظهر من دراسة هذه المواد أن مشرعها كان قد أهتم ببعض المسائل الاجتماعية ومن ذلك وضع حد أدنى لأجور العمال وتسعير بعض السلع وتقسيم المجتمع إلى طبقات فقد وردت في هذه القوانين أول إشارة إلى تقسيم المجتمع العراقي

قانون اشنونا أو قانون بلالاما نحو عام ١٩٣٠ ق.م هو متقدم على قانون حمورابي بحوالي نصف قرن من الزمن وبلالاما هو ملك لمملكة إشنونة، وعثر على قانون إشنونا في لوحين من الطين في حفريات آثار تل حرمل من قبل عالم الآثار طه باقر.

القديم إلى طبقات ثلاث: الأحرار والمسكينوم والعبيد.

ولقد عثر على هذه الرقم الطينية التي تحتوي على القانون عام ١٩٤٥ م، في منطقة) تل حرمل (قرب بغداد وتحتوي المواد القانونية التي عثر عليها في تل حرمل على أحكام مختلفة في السرقات والاعتداء والديون والأحوال الشخصية والأجور والأسعار والبيع والشراء إلى غير ذلك من الشؤون القانونية.

شريعة حمورابي وقوانين الآشوريين

جاسم العبيد الهويدي

أقام انسان بلاد ما بين النهرين المدن المتحضرة والدول القوية وعمل على تهيئة المستلزمات الكفيلة لدعم وتقوية هذا المسار فجهز المؤسسات الحكومية والهيئات العامة لتوطيد دعائم هذا المجتمع الجديد وقام بإنشاء القوات المسلحة للحفاظ على الإنجازات التي حققها ولصد أطماع القوى المعادية

يعتبر (المعبد) النواة الاساسية لنشوء الدولة في العراق القديم حيث كان يمثل جانبا سياسيا وروحيا .

لقد تعمقت القيم والمفاهيم الديموقراطية في المجتمع فكان النواب يبدون آراؤهم فيما يتعلق بشؤون الدولة والمجتمع وفي مسألة إعلان الحرب على الدول الاخرى وفي ابرام المعاهدات والاتفاقيات الثنائية والمصالحات وكانت تقر من قبلهم وبذلك يكون أبناء بلاد ما بين النهرين قد سبقوا الاغريق في مجال تطبيق الحريات بأكثر من ألفي عام ومثال على تلك الحريات (الملك جلجامش لم يعلن الحرب على – كيش- إلا بعد أن طرح الموضوع على الشيوخ والنواب) وشهد ت بلاد ما بين النهرين قيام أسس ومقاييس وقواعد وضعية نظمت أرضيتها علاقات الأفراد في المجتمع بعضهم ببعض فأوجدت قوانين وتشريعات هم أبدعوها وشكلت نقطة الارتكاز لتسيير مجتمع بلاد ما بين النهرين القديم .

لقد وضع (أورنمو) مؤسس سلالة أور الثالثة قانون دولته خلال القرن الحادي والعشرين قبل الميلاد وهو أول قانون مكتشف لليوم في التاريخ

وبعد قرن من الزمن فعل (بيلالاما) ملك أشنونة الأمر ذاته وحذا حذو هذا الأخير بعد نصف قرن الملك (لبت عشتار) خامس ملوك سلالة ايسن . أما حمورابي فهو سادس ملوك الدولة البابلية الأولى فقد جاء بشريعة قوانينها رائعة ودستور شامل لجوانب المجتمع القديم فكانت شريعته تمثل التكامل القانوني المتبلور والناضج لعصر مهم في العالم القديم.

إن شريعة وقوانين حمورابي كانت قد ظهرت قبل ظهور أقدم مجموعة من القوانين الاغريقية المعروفة حتى الآن – كقوانين مدينة قورتين –في كريت- بأكثر من اثني عشر قرنا من الزمن – لقد عثر على هذه القوانين خلال عامي ١٨٨٤-١٨٨٥- م في موضع المدينة القديم منقوشة على الواجهة الداخلية لأحد الأبنية .

ويرقى تاريخ القسم الأعظم منها إلى القرنين السادس والخامس قبل الميلاد

ولا ترتفع قوانين (سبارطة) القديمة إلى المستوى الرفيع والمتكامل الذي بلغته قوانين العراق القديم .لاسيما وأن سبارطة لم تعرف عند نشأتها تدوين العرف وإعلانه في ساحات عامة أي القوانين المدونة وليست القوانين السبارطية المعروفة باسم المقنن –lykurg

الذي لم يعرف في البداية إلا اسمه من صنع هذا المشرع حقا وإنما وضعت على مر الحقب وصار منها ما نعرفه بالقوانين اليونانية السبارطية المدونة .ولا نعرف حتى عن قوانين (دراكون – drakon)التي صدرت في عام ٦٢١ق.م الا النزر اليسير الذي وصلنا عن نسخة متأخرة من عامي ٤٠٩- ٤٠٨ ق.م وقد أجري بعض التعديل على هذه النسخة فأضيفت إليها فقرة خاصة بالجريمة واقتباسات أخرى من القانون القد يم .

وبقيت هذه القوانين معمولا بها في أثينا حتى القرن الثالث ق.م .

بينما لم ينس المشرعون في وادي الفرات قبل ذلك بقرون زمنية مختلفة سرد حالات الاجرام وتثبيت العقوبات الخاصة بالمجرمين ومن ناحية أخرى لم تكن جميع القوانين في الشرق القديم تتصف بالقسوة والعقوبات الصارمة كما هو الحال في قوانين دراكون التي قال عنها ارسطو:

(لقد اقتبس الكثير من قوانين دراكون حتى في ظل دستور دائم بالرغم من أن هذه القوانين لا تذكر إلا بالقسوة والعقوبات التي لاحد لها)

وليست القوانين الرومانية القديمة المعروفة باسم (الألواح الاثني عشر) والتي قننت في حدود عامي ٤٥٠-٤٥١ق.م أو قوانين مانكيان في عهد القيصر تراجان ١١٥-١١٧ق.م أو قانون هادريان المكتوب بالأحرف اللاتينية على قاعدة هيكل عثر عليه في تونس بمرتبة قوانين العراق القديم.

لقد أصدر ملوك وادي الرافدين القديم منظمة واضحة المعالم والتعابير والآفاق بحيث لم تدع مجالا لاجتهادات القضاة الشخصية .

وعلى سبيل المثال فإن قوانين حمورابي كانت قد منعت في إحدى موادها القاضي من التراجع عن حكم أصدره وفرضت عليه في حالة إقدامه على ذلك عقوبة صارمة هي إقصاؤه من المحكمة أمام زملائه القضاة ورفع الحصانة القضائية عنه.

وعلى النقيض من ذلك جاءت أكثر القوانين الاغريقية والرومانية مسهبة في جملها وتفتقد النظام والتنسيق اللذان تميز بهما قانون بلاد ما بين النهرين القديم.

فإذا كانت هذه القوانين اليونانية والرومانية القديمة قد صدرت بصورة عامة في عدة لوائح معلنة ثبت عليها العرف في عصور مختلفة فإننا نرى قوانين بلاد ما بين النهرين القديم وخاصة دستور وقانون حمورابي قد وضعت دفعة واحدة ولم يعمل بها في عهده لوحده بل عمل بها خلال عهود خلفائه إذ نقل المشرعون اللاحقون محتويات كثير من موادها إلى قوانينهم بينما قام بوضع قوانين الشرق القديم والعراقية على وجه الخصوص مستشارون مختصون في القصر فجاءت مبوبة ومعللة علما بأن القوانين

الاغريقية والرومانية في معظمها كانت على شكل أوامر وقرارات قيصرية .

لقد كانت أقوام منطقة ما بين النهرين القديمة أسبق من الاغريق والرومان في بناء هيكل السلطة التنفيذية التي تمثلت وتجسدت في يد العاهل والوزراء –الكتاب –ونوابهم وفي يد القوات المسلحة كالجيش والشرطة والحرس الملكي كذلك. وأحرزت تقدما واضحا كذلك على الاغريق والرومان في المراسلات الدبلوماسية وتنظيم البروتوكولات وعقد الأحلاف وإبرام الاتفاقيات الثنائية ومعاهدات ومواثيق الصلح الدولية.

وإذا كانت بعض القوانين الاغريقية قد حددت ملكية الافراد للأراضي

وكان القانون الروماني الذي صدر في سنة

حمورابي فهو سادس ملوك الدولة البابلية الأولى فقد جاء بشريعة قوانينها رائعة ودستور شامل لجوانب المجتمع القديم فكانت شريعته تمثل التكامل القانوني المتبلور والناضج لعصر مهم في العالم القديم

١١١م قد نظم مسألة توزيع الأراضي الزراعية فإن العاهل العراقي السومري (أوروكاجينا) كان قد فعل أمراً يشبه ذلك خلال القرن الخامس والعشرين ق.م عندما قام بإعطاء الأراضي للمعابد والأفراد.

ولم يسبق الاغريق والرومان الشرق في تحديد الاسعار وتثبيت الأجور فما تم ذلك من قوانين سواء في عهد ديوكليتيان في عام ٣٠١م فما بعده حتى القرن السادس الميلادي لا يصل الى نظيره من قوانين الشرق القديم عامة وقوانين العراق القديم خاصة لاسيما وأنها كانت معروفة قبل القوانين الرومانية بأكثر من ألفي سنة .

وقد اعترف هيرودوت نفسه أن الهلنستيين مدينون بالكثير للشرق القديم وخاصة لأرض بابل التي أخذوا عنها الكثير والعديد من الانجازات الحضارية الهامة .

إن ذلك ليدل دلالة قاطعة على مدى نضج وعمق وشمولية القوانين العراقية القديمة الموغلة في العراقة والقدم والتي كانت أساسا ارتكزت عليه فيما بعد ليست قوانين المنطقة فحسب بل تشريعات وقوانين العالم المتحضر

حمورابي المسؤول العادل العظيم، حكم في بابل بحدود ١٧٩٢- ق.م – ١٧٥٠ق.م في بلاد كانت قواها متنازعة السلطة فيما بينها منها مملكة لارسا وملكها القوي ((ريم سن)) الذي استطاع في السنة السابعة من حكم حمورابي فتح مدينة (ايسن) وضمها الى ملكه فصارت المنطقة الجنوبية من العراق تحت حكم مملكة لارسا.

أما المنطقة الشرقية من العراق فقد كانت تحت نير التسلط العيلامي بشكل مباشر وفي الشمال في بلاد نينوى كان (شمشي أدد الأول) ملك آشور وهو أموري على الراجح من مملكة ماري يحكم شمال العراق بأسره إضافة إلى مملكة ماري وحوض الرافدين الأوسط وحوض الخابور وقام بحملات وفي هذه الظروف نشب نزاع طويل الأمد دام عشرين سنة بين تحالفين يضم الأول بلاد آشور وأشبونة وعيلام ويضم الثاني لارسا وبابل وماري وحلب – هكذا كانت الظروف في بلاد ما بين النهرين حينما حكم حمورابي بابل منفردا بين هذا التوازن في القوى والظاهر أنه كان من القوة بحيث استطاع في بحر عشر سنوات أن يسحق أعداءه وأصدقاءه القدامى معا .

فقام حمورابي بمحاربة المدن المجاورة لبابل أولا وضمها دون عناء كبير لانحياز الأموريين له حيث أن الأموريين كانوا يشكلون غالبية السكان القاطنين في هذه المدن . ثم فتح المدن السومرية في أواسط العراق وشرقيه وحصنها ونظم ادارة مؤسساتها وقام بإصلاحات داخلية كثيرة اجتذبت قلوب المواطنين إليه فالتفوا

حوله وكون منهم جيشا قويا .

ولاحق فلول الفرس العيلاميين حتى عقر دارهم وبسط سيادته على بلاد عيلام .

ثم وجه جيشه بعد ذلك إلى الشمال فقام بالقضاء على دولة آشور القديمة وعلى ملكها (يشمع داجان الأول ابن شمشي ادد الأول) فوحد البلاد من وادي الرافدين من الخليج العربي جنوبا حتى رافد الخابور شمالا ثم التفت الى سورية فأخضع ماري العمورية قرب البوكمال الحالية وقضى على ملكها (زمري ليم) ومن تحالف معه ريم سن والفرس العيلاميين ثم فتح الساحل السوري . وهكذا نرى أن جزءا كبيرا من بلاد الشرق الأوسط أصبح تحت ظلال حكم حمورابي .

كانت مقدرة حمورابي عالية وسياسته ثاقبة وحكيمة واعتمد بسياسته على التحالفات والمعاهدات الثنائية فكان لها الفضل الأكبر في نهضة بابل السريعة حيث أعاد حمورابي امبراطورية (سرجون الأكادي) فتبارى الشعراء والكتاب في إطلاق صيحاتهم الكونية تغنيا بحمورابي البطل الرمز والعراق المجيد كيف لا وهو الذي جمع خصالا عدة منها القائد الفذ والسياسي الحكيم الذكي والمشرع والمصلح إذ أعقبت فتوحاته وحروبه الطويلة حقبة من السلم والازدهار استطاع أن يوطد دعائم حكمه وأركان دولته ويوجه جل اهتمامه بالتجارة وتطوير الزراعة وشق القنوات المائية الإروائية وطرق المواصلات فأنجز الطمأنينة والعدالة لشعبه وقد عبر عن مساعيه هذه في مقدمة قوانينه الشاملة التي خلدت اسمه ونالت شهرة عالمية على مر العصور إلا إنها (التشريعات القانونية)التي امتازت بالتكامل القانوني قياسا الى القوانين الثلاثة التي سبقتها وهي قوانين –أورنمو – ومملكة أشنونة – ولبت عشتار

لقد سن حمورا بي هذه القوانين في شريعة واحدة دونها على مسلة كبيرة من حجر الديوريت الأسود وحمل الناس جميعا على اتباعها والعمل بموجب موادها وهذه المسلة معروضة اليوم في متحف اللوفر بباريس ولها نسخة جبسية معروضة في القاعة الخامسة في المتحف العراقي ببغداد.

وفي المتحف البريطاني بلندن توجد ٥٥ رسالة أملأها حمورابي بنفسه وأنفذها إلى حكام الولايات في الامبراطورية البابلية القديمة وكانت تخص شؤون التقويم ومعاقبة المقصرين والكسالى ومراقبة واردات المعابد والأوامر العسكرية وشؤون الزراعة والري وغير ذلك .

كان حمورابي يرى أن الآلهة ندبته لإقامة العدل وسحق الشر والفساد ونصرة الضعيف .

إن شريعة حمورابي التي سنها في العقد الثالث من ولايته (تعد واحدة من المصادر الرفيعة للقانون والاد ارة على مر العصور وقد اقتبست منها الأقوام القديمة الكثير من الأحكام واعتمدتها في تشريعاتها الوضعية)

> قوانين حمورابي كانت قد منعت في إحدى موادها القاضي من التراجع عن حكم أصدره وفرضت عليه في حالة إقدامه على ذلك عقوبة صارمة هي إقصاؤه من المحكمة أمام زملائه القضاة ورفع الحصانة القضائية عنه

مضامين شريعة حمورابي

تقع مواد شريعة حمورابي في ثلاثة عشر قسما كالآتي :

القسم الأول : ويتضمن المواد: من ١ الى ٥ وتتعلق بالقضاء والشهود –

القسم الثاني : ويتضمن المواد: (٦-٢٥) - وتتعلق بالودائع وعقود البيع وجرائم السرقة والنهب .

القسم الثالث: ويتضمن المواد ٢٦- ٤١ وتتعلق

بشؤون الجيش وبعض المهن الحرة وحقوق التصرف بالعقارات

القسم الرابع: ويتضمن المواد: ٤٢ز وتتعلق بالحقول والبساتين والتأمين والرهن غير الحيازي

القسم الخامس : ويتضمن المواد: ح- ١٠٧ وتتعلق بالقروض والفائدة والمكاييل والأوزان وحالات القوة القاهرة

القسم السادس: يحتوي على المواد من ١٠٨-١١١، وتتعلق بساقية الخمر

القسم السابع : ويتضمن المواد: -١١٢ – ١٢٦ وتتعلق بالائتمان والديون والرحلات التجارية والاستبدال والقسامة والاشهاد... **القسم الثامن**: ويتضمن المواد: – ١٢٧-١٩٤

وتتضمن الاحوال الشخصية والزواج والطلاق والارث والتركة والتبني والتربية واجاب الاطفال .

القسم التاسع : ويتضمن المواد: : ١٩٥-٢١٤

وتتعلق بمبدأ القصاص والدية والغرامات

القسم العاشر: ويتضمن المواد: ٢١٥-٢٢٧

وتتعلق بالطب البشري والطب البيطري والحلاقة وأجور العمليات

القسم الحادي عشر: ويتضمن المواد: – ٢٢٨-٢٤٠-

وتتعلق بالأسعار وتعيين أجور البناء وعمال السفن والملاحين والصناع والرعاة والتصادم البحري.

القسم الثاني عشر: ويتضمن المواد: – ٢٤١-٢٤٨---

وتتعلق بأجرة الحيوانات والأجراء والعمال والمزارعين والأضرار الناجمة عن القوة القاهرة وبإيجار السفينة.

القسم الثالث عشر: ويتضمن المواد: ٢٤٨-٢٨٢ وتتعلق بشراء العبيد والقسامة .

مواد قانون حمورابي:

المادة: ١ـ اذا اتهم رجل رجلا آخر تحت اليمين وأقام دعوى بحقه بسبب جريمة ولكنه لم يستطع تقديم البرهان على ذلك فعقوبة هذا الرجل الموت

المادة: ٢ـ اذا اتهم رجل رجلا آخر بممارسة السحر ولم يستطع أن يقدم البرهان على ذلك هكذا على المتهم بالسحر أن يذهب إلى النهر ويرمي نفسه فيه فإذا غلبه النهر على أمره هكذا يمكن للمدعي أن يأخذ بيته وإذا طهر النهر هذا الرجل وبقي سليما هكذا يقتل متهمه بالسحر أما الذي قذف بنفسه في النهر فيحصل على بيت متهمه.

المادة: ٣ـ اذا ظهر رجل كشاهد في قضية قانونية تتعلق بجريمة ولم يستطع أن يقدم البرهان على الكلمات التي قالها فعقوبة هذا الرجل الموت اذا كانت القضية القانونية تتعلق بحياة أو موت .

المادة: ٤ـ واذا ظهر كشاهد في نزاع قضائي حول حبوب أو فضة هكذا تفرض بحقه العقوبة التي تترتب على هذا النزاع القضائي .

المادة:٥ـ اذا حكم قاض في نزاع قضائي واتخذ قرارا وثبته على وثيقة مختومة ولكنه عاد فعدل حكمه هكذا على المرء أن يبرهن تعديل القاضي للقرار وبذلك على القاضي أن يدفع اثني عشر ضعف قيمة الادعاء في هذا النزاع القضائي واضافة الى ذلك عليه أن ينهض في الاجتماع القضائي عن كرسي القضاء ولا يعود ثانية للاجتماع مع القضاة

القانون الروماني الذي صدر في سنة ١١١م نظم مسألة توزيع الأراضي الزراعية فإن العاهل العراقي السومري (أوروكاجينا) كان قد فعل أمراً يشبه ذلك خلال القرن الخامس والعشرين ق.م

في المحكمة .

المادة: ٦ـ اذا سرق رجل أملاك الاله أو القصر هكذا يجب أن يموت وكذلك فعقوبة الذي تسلم المسروق من يده الموت .

المادة: ٧ـ اذا اشترى رجل أو تسلم كأمانة فضة أو ذهبا أو عبدا أو أمة أو ثورا او شاة أو حمارا أو أي شيء آخر من يد ابن رجل أو يد عبد رجل بدون شهود أو عقود هكذا يكون الرجل لصا وعقوبته الموت .

المادة: ٨ـ اذا سرق رجل ثورا أو حمارا أو قاربا واذا كان هذا الرجل يتبع الاله أو القصر فعليه أن يدفع ثلاثين ضعفا أما اذا كان يتبع موشكينوم فغرامته تسديد عشر ة أضعافه واذا لم يكن لدى اللص ما يسدده يحكم عليه بالإعدام .

المادة: ٩ـ اذا فقد رجل حاجة وثبت وجودها لدى رجل آخر وقال هذا

(باعني إياها بائع واشتريتها أمام شهود) ثم قال صاحب الحاجة المفقودة (أحضر شهودا يعرفون حاجتي المفقودة) هكذا على الشاري أن يأتي بالبائع الذي باعه الحاجة ويحضر الشهود الذين تم الشراء أمامهم وعلى صاحب الحاجة المفقودة أن يجلب الشهود الذين يتعرفون على المفقود فإن على القضاة أن يدرسوا اعترافاتهم وعلى الشهود الذين كانوا حاضرين أثناء البيع والشهود الذين يعرفون المفقود أن يدلوا بشهاداتهم أمام الاله هكذا يكون البائع هو اللص فيجب أن يموت ويستعيد صاحب الحاجة حاجته المفقودة ويأخذ الشاري حقه من الفضة من بيت البائع .

المادة: ١٠ـ اذا لم يحضر الشاري البائع الذي اشترى منه والشهود الذين اشترى أمامهم وأحضر فقط صاحب المسروقات الشهود الذين يتعرفون على مسروقاته هكذا يكون الشاري هو اللص وعقوبته الموت ويستعيد في هذه الحالة صاحب المسروقات أملاكه .

المادة: ١١ـ اذا لم يحضر صاحب المسروقات الشهود الذين يتعرفون على أملاكه هكذا فهو غشاش لقد ادعى باطلا وعقوبته الموت .

المادة: ١٢ـ إذا مات البائع هكذا يحصل الشاري من بيت البائع على خمسة أضعاف المطلوب الذي رفع ادعاء به في هذا الموضوع القضائي .

المادة:١٣ـ إذا كان لرجل دين لدى الآخر من الحبوب أو الفضة وأخذ بدون علم صاحب الحبوب حبوباً من المستودع أو البيدر فعليه أن يعيد كل ما أخذه ويخسر أيضاً جميع دينه .

المادة: ١٤- إذا سرق رجل ابنا صغيرا لرجل ما فعقوبته الموت .

المادة: ١٥ـ إذا ساعد رجل عبد القصر أو أمة القصر عبد موشكينوم أو أمة موشكينيوم بالخروج خارج بوابة المدينة هكذا تكون عقوبته الموت .

المادة: ١٦ـ إذا أخفى رجل في بيته عبدا أو امة هاربة من أتباع القصر أو موشكينوم ولم يخرجهما إثر نداء المنادي هكذا تكون عقوبة صاحب البيت الموت .

المادة: ١٧ـ إذا ألقى رجل في العراء القبض على عبد هارب او أمة هاربة وقاده إلى سيده فعلى صاحبه أن يعطيه ٢شقل من الفضة

المادة: ١٨ـ واذا لم يصرح العبد باسم سيده فعليه ان يقوده الى القصر فيدرس وضعه ويعاد الى صاحبه

المادة: ١٩-اذا احتفظ بهذا العبد في بيته ووجد العبد بعدها عنده فعقوبة الرجل الموت

المادة: ٢٠ـاذا فلت العبد من يد القابض عليه فعلى الرجل أن يقسم لصاحب العبد (اليمين) أمام الاله وعندئذ لا يتحمل المسؤولية

٢١-اذا أحدث ثقبا فعقوبة الرجل الموت ويدفن أمام الثقب

٢٢-اذا ضبط رجل بسرقة فتكون عقوبته الموت

٢٣-اذا لم يلق القبض على السارق فعلى صاحب المتاع المسروق ان يسمي أمام الاله الحاجيات التي فقدت منه وعلى البلدة والرابيانيوم التي حدثت السرقة داخل حدودها أن تعوض ما سرق منه

٢٤-اذا وقعت ضحية نتيجة لذلك فعلى البلدة والرابيانيوم أن تدفع لجماعة المتوفى مينة واحدة من الفضة .

المادة:٢٥ـ اذا شب حريق في بيت رجل ورنا رجل الاطفاء بعينه على أملاك صاحب البيت واخذ شيء من أملاك صاحب البيت هكذا يقذف الرجل في هذا الحريق

المادة:٢٦-اذا طلب ريدوم او بايروم للاشتراك في حرب ملكية ولم يأت وانما استأجر أحدا بدلا عنه فعقوبة الريديوم أو البايروم الاعدام

المادة:٢٧-اذا أسر ريديوم او بايروم أثناء أداء خدمة العلم الملكية وسلم أثناء غيابه حقله وحديقته لآخر وقام هذا بواجبه فيجب في حالة عودته ووصوله الى المدينة أن يرد إليه حقله وحديقته ويقوم عندها بواجباته

المادة: ٢٨ـ اذا كان للريدوم او الباريوم الذي أسر أثناء أدائه للخدمة العسكرية ابن بمقدوره أن يقوم بالواجبات فيجب أن يسلم له الحقل والحديقة وهو سيقوم بمهام والده

المادة:٢٩ـاذا كان ابنه قاصرا ولا يستطيع أن يقوم بواجبات والده فيسلم ثلث الحقل والحديقة لوالدته وعلى والدته أن تقوم بتربيته

المادة:٣٠ـاذا أهمل الريديوم أو الباريوم حقله وحديقته وبيته بسبب صعوبة أداء واجبه وظل غائبا وتملك شخص آخر أثناء غيابه حقله وحديقته وبيته وقام بواجبه ثلاث سنوات ثم عاد وطالب بحقله وحديقته وبيته فلا يعاد اليه ذلك بل يحتفظ به الشخص الآخر الذي أخذه وقام بواجبه وعليه أن يستمر بالقيام بهذا الواجب

المادة: ٣١ـ واذا لم يطل غيابه إلا سنة واحدة ثم عاد فعلى الرجل أن يعيد إليه حقله وبيته وعليه هو أن يقوم بواجباته

المادة: ٣٢ـ اذا دفع تاجر فدية ريدوم او باريوم للذي أسر أثناء حرب ملكية ومكنه من الوصول الى مدينته فعليه ان يدفع فدية نفسه اذا وجد في بيته شيء للفدية أما اذا لم يكن شيء في بيته يفتدى به فيجب أن يفتديه معبد اله مستوطنته واذا لم يوجد شيء في معبد اله المستوطنة ليفتدى به فعلى القصر أن يدفع فديته أما حقله وحديقته وبيته فلا يسلم مقابل الفدية

المادة:٣٣ـ اذا ساق ديكوم او لوبوتوم رجلا لفظته جماعته أو بديلا عن الخدمة في حرب ملكية فعقوبة هذا الديكوم او اللوبوتوم الموت

المادة:٣٤-اذا اغتصب ديكوم او لوبوتوم أدوات منزل ريدوم وأجبر الريدوم على التنازل عن حقه او أجرا ريدوم أو أهملا حق ريدوم لدى ظالم أو أخذ من ريدوم المنحة التي خص الملك الريدوم بها فعقوبة هذا الديكوم أو اللوبوتوم الاعدام

المادة: ٣٥ـ اذا ابتاع رجل ماشية أو غنما من يد ريدوم كان الملك قد اعطاها للريدوم فإنه يفقد فضته

المادة: ٣٦ـاذا كان حقل وحديقة وبيت الريدوم أو البايروم تابعا للإقطاعي فهو غير قابل للبيع

المادة:٣٧- اذا ابتاع رجل حقلا او حديقة أو بيتا لريدوم أو بايروم أو تابع لاقطاعي فتتلف وثيقته ويفقد أيضا فضته ويجب أن يعاد الحقل أو الحديقة أو البيت إلى صاحبه

المادة: ٣٨-لا يجوز لريدوم او بايروم أو تابع لإقطاعي حصل على حقله أو حديقته أو بيته مقابل خدمة قام بها أن ينقل ملكيتها إلى اسم امرأته أو ابنته أو أن يعطيها مقابل دين عليه

المادة: ٣٩ـ يحق له أن يسجل باسم زوجته او ابنته حقلا أو حديقة أو بيتا كان قد اشتراه أو تملكه بطريقة ما وكذلك أن يسدده مقابل دين عليه

المادة:٤٠- يحق للنادينوم او للنامكار أو للمكلف بخدمات أخرى أن يبيع حقله أو حديقته أو بيته مقابل فضة وعلى الشاري أن يتحمل الالتزامات المرتبطة بالحقل او الحديقة أو البيت الذي اشتراه

المادة:٤١- اذا بادل رجل حقلا أو حديقة او بيت ريدوم أو بايروم أو تابع لإقطاعي بأملاكه ودفع الفرق فيستطيع الريدوم أو البايروم أو

تابع الاقطاعي أن يعود إلى حقله أو حديقته أو بيته ويستطيع أيضا أن يحتفظ بالفرق الذي دفع له

المادة:٤٢- اذا استأجر رجل حقلا للزراعة ولم ينتج الحقل حبوبا فيجب أن يثبت أنه لم يقم بأي عمل في الحقل وعليه عندها أن يسدد لصاحب الحقل حبوبا تعادل انتاج حقل جاره

المادة:٤٣- اذا لم يستغل الحقل بل تركه بورا فعليه أن يسلم صاحب الحقل حبوبا تعادل انتاج حقل جاره أما الحقل الذي تركه بورا فعليه أن يحفره ثم يحرثه ويعيده إلى صاحبه

المادة:٤٤- اذا استأجر رجل أرضا بورا لمدة ثلاث سنوات لاستصلاحها ولكنه هو لم يستصلحها بسبب كسله فعليه في السنة الرابعة أن يحفر الأرض وأن يقلب التربة بالعزقة ويعيدها لصاحبها كذلك عليه أن يكيل له عشر كور حبوبا لكل ١٨٠كو .

المادة:٤٥- اذا أجر رجل حقله لفلاح وحصل على ايجار حقله ولكن (حدد) أغرق الحقل وجرف الفيضان المحصول فيتحمل الفلاح الخسارة .

المادة:٤٦- واذا لم يكن قد حصل على الايجار كأن يكون قد أعطى الحقل مقابل نصف أو ثلث المحصول فعلى الفلاح وصاحب الحقل ان يتقاسما المحصول بناء على أسس الاتفاقية .

المادة: ٤٧- اذا قال فلاح سأستعمل الحقل لصالحي لأنه لم يحصل على فائدة من أعماله خلال السنة الأولى هكذا على صاحب الحقل ألا يعارضه إذ يجب أن يستغل فلاحة حقله هذا ويأخذ الحبوب حسب الاتفاقية .

المادة:٤٨- اذا كان رجل مدينا لآخر وأغرق (حدد) حقله وجرف الفيضان المحصول أو لم ينبت ولم ينم البذار في الحقل بسبب الجفاف فإنه غير ملزم في هذه السنة أن يسلم دائنه حبوبا وعليه أن يغير وثيقته كذلك فإنه لا يدفع الفائدة عن هذه السنة .

المادة:٤٩- اذا استدان رجل من تاجر فضة

إن شريعة حمورابي التي سنها في العقد الثالث من ولايته (تعد واحدة من المصادر الرفيعة للقانون والادارة على مر العصور وقد اقتبست منها الأقوام القديمة الكثير من الأحكام واعتمدتها في تشريعاتها الوضعية

وأعطى التاجر حقلا جاهزا للزراعة بالحبوب أو السمسم وقال له استغل الحقل أجمع السمسم والحبوب التي تنبت وخذها لك فيأخذ اذا حصل المستغل على حبوب او سمسم صاحب الحقل عند الحصاد السمسم والحبوب التي أنتجها الحقل ويعطي التاجر الحبوب مقابل فضته التي تسلمها التاجر ومعها كامل الفائدة ويضاف الى ذلك قيمة الجهاد الذي بذل في استغلال هذا الحقل.

المادة:٥٠- واذا أعطى حقل حبوب جاهزا أو حقل سمسم جاهزا مقابل دينه فعلى صاحب الحقل أن يعيد للتاجر الفضة مع كامل الفائدة.

المادة:٥١- واذا لم يكن لديه فضة ليسدد دينه فعليه أن يسلم التاجر حبوبا

وسمسما بقيمة الفضة التي استدانها منه مع كامل الفائدة بما يتناسب مع التعليمات الملكية .

المادة: ٥٢- واذا لم يحصل الفلاح على حبوب أو سمسم في الحقل فعلى هذا ألا يغير عقده .

المادة: ٥٣- واذا كان رجل ما شديد الاهمال في تثبيت دعائم سده وانهار السد نتيجة لذلك وفاضت المياه وأغرقت الأرض المزروعة فعلى الرجل الذي انهار سد حقله أن يعوض عليه (على المتضرر)الحبوب التي سبب إغراقها.

سبق أبناء بلاد ما بين النهرين الاغريق في مجال تطبيق الحريات بأكثر من ألفي عام ومثال على تلك الحريات (الملك جلجامش لم يعلن الحرب على – كيش- إلا بعد أن طرح الموضوع على الشيوخ والنواب)

المادة: ٥٤-واذا لم يستطع تسديد الحبوب فيباع من أملاكه مقابل فضة يتقاسمها فيما بينهم الذين جرفت المياه حبوبهم على الحقل المستغل التابع للمستوطنة .

المادة: ٥٥ـ اذا فتح رجل ساقية الري وسبب اهماله اغراق حقل جاره بالماء فعليه أن يكيل من الحبوب ما يعادل انتاج حقل جاره .

المادة: ٥٦- اذا ترك رجل الماء يجري وأغرق بذلك نباتات حقل جاره فعليه أن يكيل له ١٠ كور حبوبا لكل اكو .

المادة: ٥٧ـ اذا لم يتفق الراعي مع صاحب الحقل لترعى أغنامه الأعشاب في الحقل ومع ذلك رعت الأغنام بدون علم صاحب الحقل فيجني صاحب الحقل محصوله وأما الراعي الذي رعى غنمه في الحقل بدون علم صاحب الحقل فعليه أن يعطي صاحب الحقل زيادة على ذلك ٢٠ كور من الحبوب عن كل ١٨اكو

المادة: ٥٨ـ اذا ترك الراعي بعد أن زربت الأغنام داخل البوابة كامل القطيع يخرج إلى الحقل ومن ثم رعى الأغنام على الحقل فعلى الراعي أن يحرس الحقل الذي رعى أغنامه فيه وعليه عند المحصول أن يعطي صاحب الحقل ٦٠ كور من الحبوب لكل ١٨ اكو .

المادة: ٥٩- اذا قطع رجل شجرة من حديقة رجل دون علم صاحبها فعليه أن يدفع نصف مينة فضة .

المادة: ٦٠ـ اذا سلم رجل حقلا لبستاني لغرسه حديقة وغرس الحقل هكذا يعتني بالحديقة أربعة أعوام وبعدها يقتسم المالك والبستاني في السنة الخامسة الحديقة بالتساوي فيما بينهما ويختار صاحب الحديقة - الحقل –حصته اولا ويأخذها .

ال**مادة**: ٦١ـ **والمادة**: ٦٢ – ٦٣ – ٦٤ـ ٦٥ـ ٦٦ـ ٦٧ تتعلق بالبستان والحديقة وكذلك **المادة**: ٦٨ـ ٦٩ ٧٠- لا توجد لها نصوص –

المادة: ٧١ـ إذا أعطى رجل حبوبا أو فضة أو حاجيات أخرى ثمنا لبيت حول إشكال ما كأن يتبع بيت جاره الذي يريد شراؤه هكذا يخسر الرجل كل ما أعطاه ويجب إعادة البيت لصاحبه وإذا لم يكن هناك إشكال يخص هذا البيت فإنه يستطيع شراؤه ويعطي مقابل هذا البيت حبوبا أو فضة أو حاجيات أخرى .

المواد: ٧٨ـ (اذا ----- سكن مستأجر في بيت رجل وأعطى لصاحب البيت ايجاره السنوي الكامل ثم أمر صاحب البيت المستأجر أن يذهب (أن يسلم البيت) قبل انتهاء المدة المحددة هكذا يخسر صاحب البيت الفضة التي أعطاها إياها المستأجر لأنه أكره المستأجر على مغادرة البيت قبل انقضاء المدة المحددة .

المواد: ٧٩—٨٠ـ ٨١ـ ٨٢ ٨٣ـ ٨٤—٨٥ـ٨٦ – ٨٧ ـ لا توجد.

المادة: ٨٨ –حول التداين وايفاء الديون و **المواد**: ٩٠ـ ٩١ـ٩٢ـ ٩٣ـ ٩٤ـ ٩٥ـ ٩٦ـ٩٧ـ ٩٨- حول الديون وسدادها .

المادة: ٩٩ـ و١٠٠ـ ١٠١ـ ١٠٢ـ حول استدانة الحبوب وايفائها .

المادة: ١٠٣ـ ١٠٤ـ١٠٥- حول الاستدانة .

المادة: ١٠٦ـ ١٠٧ – ١٠٨ – ١٠٩ – ١١٠ – حول الخمور والغش فيها

المادة: ١١١ـ اذا أعارت بائعة خمر الديون. مشروب بيشيوم فإنها تحصل عند جمع المحصول على ٥٠كا .

المادة: ١١٢ـ ١١٣ـ ١١٤ـ ١١٥- حول الديون .

المادة: ١١٦- اذا ماتت رهينة في بيت المحتجز بفعل الجلد أو التنكيل فعلى صاحب الرهينة

أن يثبت ذلك على التاجر وعندها تكون عقوبة التاجر موت ابنه واذا كانت الرهينة عند رجل فعليه أن يدفع ١/٣ مينة فضة ويخسر كل دينه .

المادة: ١١٧ـ اذا كان رجل مديناً وسلم جاريته أو ابنه أو ابنته مقابل الدين من الفضة فعليها الخدمة طوال ٣سنوات في بيت الشاري أو الكفيل وعليه أن يطلق سراحها حرة في السنة الرابعة .

المادة: ١١٨ـ ١١٩ـ حول الدين والمستدين .

المواد:: ١٢٠ـ١٢١ـ١٢٢ـ١٢٣ـ ١٢٤ حول تسليم الفضة والحبوب.

المادة:: ١٢٥ـ ١٢٦ـ حول حفظ البيت والملكيات وفقدانها.

١٢٧- اذا أشار رجل بإصبعه إلى انتوم او امرأة رجل دون أن يثبت شيئا ضدها فعلى هذا الرجل أن يمثل أمام القضاء ويحلق شعر صدغيه .

١٢٨- اذا أخذ رجل امرأة دون عقد مبرم بذلك فتكون المرأة ليست زوجته

١٢٩-اذا ضبطت امرأه مضطجعة مع رجل آخر فيكبل الاثنان ويقذف بهما في الماء .

١٣٠-اذا اغتصب رجل امرأة رجل تسكن في بيت والدها قبل أن تكون قد ضاجعت رجلا ورقد على صدرها وضبط بالجرم المشهود فتكون عقوبة الرجل الاعدام .

١٣١- اذا اتهمت امرأة من قبل زوجها ولكنها لم تضبط مع رجل آخر فعليها أن تؤدي اليمين أمام الاله وعندها تعود لبيتها .

١٣٢- اذا أشير بإصبع إلى امرأة رجل بسبب رجل آخر ولكنها لم تضبط مع هذا الرجل فعليها أن تلقي بنفسها في النهر نزولا عند رغبة زوجها .

المواد:ـ ١٣٣ ـ ١٣٤ـ ١٣٥ـ ١٣٦ـ١٣٧- حول أسر الرجل وموقف المرأة

المواد: ١٣٨ـ ١٣٩ ـ١٤٠ – حول المرأة والطلاق والمهر.

المادة: ١٤١ـ ١٤٢-حول العلاقة الأسروية .

المادة: ١٤٣- اذا لم تكن المرأة شريفة على الدوام وإنما اعتادت أن تذهب خارج البيت وأن تبعثر أدوات منزلها وأن تحط من قدر زوجها فيقذف بهذه المرأة في النهر .

المادة: ١٤٤ـ ١٤٥ـ١٤٦ـ ١٤٧- حول الزواج والانجاب والولادة

المادة: ١٤٩ـ ١٥٠ـ١٥١ـ ١٥٢- حول تضامن الزوج والزوجة

المادة: ١٥٣- اذا رتبت اوالزواج.قتل زوجها نزولا عند رغبة رجل آخر تجلس هذه المرأة على الخازوق حتى الموت .

المادة: ١٥٤ـ اذا ضاجع رجل ابنته هكذا يجب أن يبعد هذا الرجل عن مستوطنته

المادة: ١٥٥ـ اذا اختار رجل لابنته عروسا وضاجعها ابنه ثم رقد هو بالذات على صدرها وضبط بالجرم المشهود عندها يكبل هذا الرجل ويقذف به في النهر .

المادة: ١٥٦ـ عن الخطبة والزواج .

المادة: ١٥٧ـ اذا رقد رجل بعد وفاة والده على صدر أمه فيحرق كلاهما

المادة: ـ ١٥٨ـ ١٥٩ـ ١٦٠ـ ١٦١ـ ١٦٢ـ١٦٣- حول جهاز الخطبة

المادة: ١٦٤ـ١٦٥ـ ١٦٦ – حول الارث والاولاد

المادة: ١٦٧ – حول ارث الرجل والمقاسمة

المادة: ١٦٨ـ ١٦٩ـ ١٧٠ حول التركة

المادة: ١٧١ـ ١٧٢ـ ١٧٣ـ ١٧٤ـ حول الاولاد والتركة وتقاسمها

المادة: ١٧٥ – اذا أخذ عبد القصر أو عبد موشكينوم ابنة رجل حر وأنجبت منه أطفالا فلا يحق لصاحب العبد أن يستعيد أطفال ابنة الرجل الحر –

المادة: ١٧٦- حول الزواج

المادة: ١٧٧- حول الارامل

المادة: ١٧٨- حول وصية الوالد

المادة: ١٧٩- حول التصرف بالتركة

المادة:١٨٠ـ حول الارث

المادة:١٨١ـ التركة

المادة: ١٨٢ـ ١٨٣ـ ١٨٤ـ حول التركة وجهاز العروس

المادة: ١٨٥ـ الطفل اللقيط

المادة: ١٨٦ـ ١٨٧ـ ١٨٨ـ ١٨٩ـ ١٩٠ـ ١٩١ـ ١٩٢ـ ١٩٣ـ ١٩٤- التبني

المادة: ١٩٥ـ اذا صفع ولد أباه فتبتر يده

المادة: ١٩٦- اذا فقأ رجل عين ابن رجل آخر فتفقأ عينه

المادة: ١٩٧- اذا كسر عظم رجل آخر فيكسر عظمه

المادة: ١٩٨ـ ١٩٩ـ فقأ العين والكسور

المادة: ٢٠٠ اذا أسقط رجل سن رجل يساويه منزلة فعقوبته اسقاط سنه

المادة: ٢٠١ـ ٢٠٢ـ٢٠٣ـ٢٠٤ـ٢٠٥ـ٢٠٦ـالصفع والضرب والمشاجرة

المادة: ٢٠٧ـ موت الرجل من الضرب وعقوبته

المادة: ٢٠٨ـ٢٠٩ـ ٢١٠- ضرب المرأة والصفع

المادة: ٢١١- اذا فقدت ابنة موشكينوم بكارتها بسبب الضرب فعليه أن يزن ٥ شقل من الفضة .

المادة: ٢١٢ـ٢١٣ـ ٢١٤ـ موت المرأة تحت الضرب والقسوة عليها

المادة: ٢١٥- اذا أجرى طبيب عملية جراحية كبيرة بسكين من البرونز لرجل وأنقذ حياة هذا الرجل او فتح له خراجا وأنقذ عينه فيحصل الطبيب على ١٠ شقل من الفضة أجره

المادة: ٢١٦ـ ٢١٧ـ ٢١٨ – ٢١٩ ـ٢٢٠ـ ٢٢١ـ ٢٢٢ـ ٢٢٣ـ ٢٢٤ –**المادة**: ٢٢٥ـ ٢٢٦- آجار الطبيب

المادة: ٢٢٧ـ عن الوشم

المواد:ـ٢٢٨ـ ٢٢٩ـ٢٣٠ـ٢٣١ـ ٢٣٢ـ ٢٣٣ـ عن تشييد البناء

□ ٢٣٤ـ ٢٣٥ ـ٢٣٦ـ ٢٣٧ـ ٢٣٨ـ ٢٣٩ـ ٢٤٠ـ عن البحار والأنهار والسفن والمراكب وأجورها

المواد: ٢٤٢ـ٢٤٣ـ استئجار الماشية

المواد: ٢٤٤ـ ٢٤٥ـ٢٤٦ـ٢٤٧ـ٢٤٨ـ٢٤٩ـ٢٥٠ـ٢٥١ـ ٢٥٢ـحول استئجار الثور واجرته

المادة: ٢٥٣ـسرقة البذار

المادة: ٢٥٤ـ ٢٥٥ـ٢٥٦ـ٢٥٧ـ٢٥٨ـ٢٥٩ـ ٢٦٠ ـ٢٦١ـ٢٦٢ـ البذار وسرقته ومعطياته

ا □ ٢٦٣ـ ٢٦٤ـ٢٦٥ـ٢٦٦ـ ٢٦٧ـ٢٦٨ـ٢٦٩ـ حول الراعي وأجرة القطيع واستئجار الحمار

المادة: ٢٧٠ـاذا استأجر عنزة للدراسة فتكون أجرتها ١كا من الحبوب

المادة: ٢٧١ـ ٢٧٢ـ ٢٧٣ ـ٢٧٤ـ٢٧٥ـ حول الاستئجار من ثيران وحمير والقوارب وغيرها

المواد: ٢٧٦ـ ٢٧٧ـ حول استئجار السفن

المواد:٢٧٨ـ ٢٧٩ـ شراء العبيد

المواد: ٢٨٠ – ٢٨١ـ حول شراء العبيد

المادة: ٢٨٢ـ اذا قال عبد لسيده أنت لست سيدي فعلى السيد أن يبرهن أنه عبده وعندها على سيده أن يصلم أذنه .

إنها قوانين العدالة التي وضعها حمورابي الملك المجتهد وأقام بواسطتها للبلاد قيادة حكيمة رشيدة وعادلة هذا هو حمورابي الملك الكامل والغير مهمل لذوي الرؤوس السود والذي أحبط نار التمرد لخير الوطن واهتم بالسلام والحرية والأمان ونظم القوانين التي صارت على مر الأجيال والحقب منارا ونورا للناس وتميزت بالتكامل لمناحي الحياة جميعا .

مات حمورابي عام ١٧٥٠ق.م

المصادرـ

١- تاريخ القانون في العراق ----- عبد الحكيم الذنون

٢- صموئيل نوح كريمر ---- من ألواح سومر

قوانين الآشوريين

الآشوريون من الأكديين الذين سكنوا مناطق الشمال في بلاد ما بين النهرين، واختلطوا مع شعوب الحثيين والحوريين واستعبدوا الآراميين (الاحلامو) والجنديبو والثموديين، وشكلوا دولةً عسكريةً قامت على العبيد، وأصبحت قوة عظيمة هائلة أذلت الملوك وفتحت البلاد حتى وصلت البحر المتوسط وزينت جدران قصورهم بالكتابات المسمارية نقوش المعارك ورحلات الصيد وتاريخهم الحافل بالمعارك والفتوحات. وعرفوا الحضارة والعلوم المرتبطة بالزراعة والرياضيات والحساب، وكان لهم تقويم قمري، وتقدموا كثيراً بعلم الفلك وكانت مكتبة آشور بانيبال من أشهر مكتبات العالم. وكان

لهم جملة من القوانين كشريعة ودستور كتبوه وتشددوا في تطبيقه.

قسم علماء الآثار والتاريخ القديم وعلى وجه الخصوص المختصون بالآشوريات فترة الامبراطورية الآشورية إلى ثلاث فترات؛ وهي :

١- العصر الآشوري القديم.

٢- العصر الآشوري الوسيط.

٣- العصر الآشوري الحديث.

لقد عثر على رقمين طينيين في أولى عواصم الدولة الآشورية (آشور) وقد حفر عليهما نص قانون آشوري يعود تاريخه إلى النصف الثاني من الألف الثاني ق.م وكتب عليه ما يسمى –اللهجة الآشورية الوسطى –

ويستنتج من هذين الرقمين المكتشفين برغم التخريب الذي طالهما –أنهما يتعلقان بتنظيم الحياة في المجتمع الآشوري في مختلف المجالات.

ويبرز لنا بجلاء أن القوانين الآشورية لم تشكل تشريعاً قانونياً رسمياً متكامل الميادين والاتجاهات كما هو الحال في قانون حمورابي حيث لا تضم القوانين الآشورية مقدمة وخاتمة لها؛ شأنها شأن بعض القوانين التي سبقت قانون حمورابي؛ ولذلك يعتبر قانون حمورابي إلى اليوم أول القوانين القديمة المميزة بتكاملها القانوني.

ومهما يكن من أمر فإن القوانين الآشورية تجسد في الوقت نفسه وحدة تامة من نصوص قانونية متنوعة مازلنا نفتقر لوجودها بين أيدينا بشكل

تام. وقياساً إلى قوانين حمورابي فإن قوانين الدولة الآشورية تمتاز بالصرامة وشدة الأحكام والعقوبات التي نصت عليها مواد هذه القوانين؛

يضاف الى ما تقدم أن القوانين الآشورية لم تتضمن موادها أية حماية للمدين (المادة ٤٤-اللوحة آ)—وكان فيها وضع النساء المدني حازماً نبيلاً وخاصة بعد الزواج --- وقد نظمت هذه القوانين العلاقات التجارية بين تجار الدولة الآشورية وتجار مستعمراتهم في آسية الصغرى .

وقد ظهر الرصاص لأول مرة خلال هذه الحقبة كمعدن وسيط يستعمل لأغراض النقد بالإضافة إلى الثقل المستخدم أساساً لهذا الغرض. كما ظهر البنك وذلك في اللوحين الثاني والثالث كمؤسسة مالية يجتمع فيها التجار .

القوانين الآشورية :

اللوحة آ

المادة ١- اذا تسللت امرأة ولتكن امرأة رجل ولتكن ابنة رجل إلى داخل أحد المعابد وسرقت من داخله ملكاً تابعاً لهذا البيت المقدس ثم وجده إنسان في يديها. واذا ثبت ذلك الإنسان ضدها أو ألقى القبض عليها؛ فعليه أن يقبل باليمين ويسأل الإله ويجب أن يفعل بالمرأة ما يأمر به الإله .

المادة ٢- إذا نطقت امرأة ولتكن امرأة رجل أو ابنة رجل بكلمة فتنة. أو تهكمت على الإله. فتتحمل هذه المرأة عقوبتها. أما زوجها وأبناؤها فلا يتحملون أية مسؤولية .

المادة ٣- اذا كان رجل مريضاً وسرقت امرأته شيئاً من بيته وأعطته الى رجل أو امرأة أو لأي شخص آخر؛ هكذا تقتل امرأة الرجل هذه؛ وأولئك الذين تسلموا الشيء من يدها. وكذلك السرقة في حالة صحته جيدة .

المادة ٤- إذا تسلم عبدٌ أو أمة من يد امرأة شيئاً ما؛ فعلى المرء أن يجدع أنف العبد أو الأمة. وأن يقطع أذنيهما كما يجب تعويض المسروق. وعلى الرجل أن يقطع أذني زوجته واذا عفا عن زوجته ولم يقطع أذنيها هكذا لايجدع أنف العبد أو الأمة ولا تقطع أذنيهما كما لايعوض المسروق.

المادة ٥- سرقة المرأة وعقوبتها جدع الاذن .

المادة ٦- اذا وضعت امرأة رجل شيئاً جانباً هكذا؛ فعلى مستلم الشيء أن يتحمل مسؤولية التعويض .

المادة ٢٤- حول لجوء امرأة رجل الى بيت رجل ثاني دون معرفته فتجدع أذني الزوجة .

المادة ٢٥- حول قسمة الميراث.

المادة ٢٦- اذا عاشت امرأة في بيت والدها

وتوفي رجلها، وإذا كان له أبناء فعليهم أن يأخذوا جميع الحلي التي أعطاها لها زوجها، وإذا لم يكن لزوجها أبناء فتستطيع أن تأخذها.

المادة ٢٧- ٢٨- حول الأرملة والميراث.

المادة ٢٩- ٣٠- حول المهر وموت المرأة قبل الزواج.

المادة ٣١- حول مهر المرأة المتوفاة.

المادة ٣٤- إذا سكن رجل مع أرملة ولكنه لم يبرم معها عقد زواج؛ ثم سكنت سنتين في بيته فإنها تكون بذلك زوجة شرعية له ولا يسمح لها بتركه .

المادة٣٥- إذا ذهبت أرملة الى بيت رجل (اتخذها زوجة) فإن ملكية كل ما أتت به تعود إلى الرجل.

المادة ٣٦- حول المرأة التي تركها زوجها مدة خمسة أعوام

المادة ٣٧- ٣٨- حول المرأة.

المادة ٣٩- عن تزويج المرأة.

المادة ٤٠ – لايجوز للأمة أن تتخفى ومن يشاهد أمة متخفية فعليه أن يلقي القبض عليها وأن يأخذ ثيابها.

المادة ٤١- أيضاً عن تخفي المرأة.

المادة ٤٢- ٤٣- صب الزيت على الرؤوس وعقوبته.

المادة ٤٤- الرهينة.

المادة ٤٦- تعهد الأولاد للأرملة.

المادة ٤٧- مالك السحر يقتل.

المادة ٥٨- علم الجالو بالعقوبة.

المادة ٥٩- حول علاقة المرأة بالرجل.

اللوحة ب-

المادة ١- القسمة بين الأولاد من الإرث.

المادة ٢- قتل ضحية.

المادة ٣- القسمة بين الأولاد من الإرث.

المادة ٦- أخذ حقل رجل ما.

المادة ٨- ٩- اغتصاب حقل ما.

المادة ١٠- حفر بئر.

المادة ١٢- حول ملكية الحديقة.

المادة ١٣- استغلال الأرض البور.

المادة ١٤- عن ملكية الأرض البور.

المادة ١٧- حول سقاية الأرض.

المادة ١٨- حول التعاون في قسمة المياه.

هذه هي الألواح المكتوبة بالخط المسماري والتي عثر عليها في مدينة آشور القديمة القابعة أطلالها اليوم في قلعة الشرقاط بالموصل.

لقد بقيت مدينة آشور عاصمة الدولة الاشورية حتى حدود عام ١٢٧٥ ق.م حينما نقل شلمنصر عاصمة الدولة الى مدينة كالح، والتي تبعد حوالي ٤٠ ميلاً إلى الشمال من مدينة آشور؛ نظراً لاتساع رقعة الدولة الآشورية إلى الشمال بصورة واسعة النطاق. وحين مجيء الملك الآشوري سرجون الثاني إلى الحكم الآشوري في عام ٧٢١ **ق.م** اتخذ من مدينة نينوى عاصمة للدولة ثم عاد وأسس عاصمة جديدة في خرسباد دور شروكين أي مدينة سرجون .

وهكذا دان الشرق الاوسط القديم برمته لسيادة نينوى.

المصادر :

١- تاريخ القانون في العراق --- عبد الحكيم الذنون.

٢- الشرائع العراقية القديمة –د فوزي رشيد.

دستور المدينة
معاهدات الرسول مع يهود المدينة

هجار شكر

بعد هجرة الرسول من المكة إلى المدينة كانت عشائر وقبائل مختلفة يعتنقون أديان ومعتقدات مختلفة وكانت السيطرة الاقتصادية والدينية فيها لليهود من الأوس والخزرج وغيرهم، مما أبرم الرسول وثيقة بمثابة عقد أو دستور سمي بوثيقة المدينة يحدد طبيعة العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والدينية بين المسلمين واليهود وغيرهم.

مقدمة وثيقة المدينة

هذا كتاب من محمد النبي (رسول الله) بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن اتبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

بنود الوثيقة

١- إنهم أمة واحدة من دون الناس.

٢- المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٣- وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٤- وبنو الحارث (من الخزرج) على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٥- وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٦ـ وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٧ـ وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٨ـ وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٩ـ وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٠ـ وبني الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١١ـ وأن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل.

١٢ـ وأن لا يخالف مؤمن مولى مؤمن دونه.

١٣ـ وأن المؤمنين المتقين أيديهم على كل من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثماً أو عدواناً أو فساداً بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعاً ولو كان ولد أحدهم.

١٤ـ ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر ولا ينصر كافراً على مؤمن.

١٥ـ وأن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس.

١٦ـ وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

١٧ـ وأن سلم المؤمنين واحدة لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم.

١٨ـ وأن كل غازية غزت معنا يعقب بعضهم بعضاً.

١٩ـ وأن المؤمنين يبئ بعضهم عن بعض بما نال دماؤهم في سبيل الله.

٢٠ـ وأن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه.

٢١ـ وأنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن.

٢٢ـ وأنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولى المقتول (بالعقل)، وأن المؤمنين عليه كافة لا يحل لهم إلا قيام عليه.

٢٣ـ وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه، وأنه من نصره أو أراه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.

٢٤ـ وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد.

٢٥ـ وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

٢٦ـ وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

٢٧ـ وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف.

٢٨ـ وأن ليهود بن الحارث مثل ما ليهود بني عوف.

٢٩ـ وأن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف.

٣٠ـ وأن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف.

٣١ـ وأن ليهود بني الأوس مثل ليهود بني عوف.

٣٢ـ وأن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

٣٣ـ وأن جفته بطن من ثعلبة كأنفسهم.

٣٤ـ وأن لبنى الشطبية مثل ما ليهود بني عوف وأن البر دون الإثم.

٣٥ـ وأن موالى ثعلبة كأنفسهم.

٣٦ـ وأن بطانة يهود كأنفسهم.

٣٧ـ وأنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن

محمد.

٣٨- وأنه لا ينحجز على ثأر جرح، وأنه من فتك فبنفسه وأهل بيته إلا من ظلم وأن الله على أبر هذا.

٣٩- وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

٤٠- وأنه لا يأثم أمره بحليفه وأن النصر للمظلوم.

٤١- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

٤٢- وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.

٤٣- وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.

٤٤- وأن لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.

٤٥- وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله، وأن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره.

٤٦- وأن لا تجار قريش ولا من نصرها.

٤٧- وأن بينهم النصر على من دهم يثرب.

٤٨- وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.

٤٩- على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.

٥٠- وأن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم لا يكسب كاسب إلا على نفسه وأن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.

٥١- وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم أو آثم، وأن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله.

تدل الوثيقة أن الرسول قرر النصح والخير للأديان الأخرى، وسمح لهم بالحرية في الدين ولم يتبع الخصام والعداء للأديان الأخرى. وفسح المجال للعيش المشترك على اساس الحرية وقبول الآخر والتشريع لأجله. كما اعترفت الوثيقة بالوضع الخاص لكل فئة وهو اعتراف بخصوصية كل مجتمع وحقوقه.

في حين تكمن مشكلتنا الآن مع الطرف الآخر أنه لا يعترف بخصوصيات الشعوب، حيث يريد المتسلط أن يطبق نظامه، وقيمه، ونمط حياته على جميع الشعوب بالقوة، في محاولة منه أن يعمم ثقافته على كل الشعوب، متجاهلاً ثقافة الأطراف الأخرى وقيمهم الاجتماعية.

يمكننا أن نستنتج من بنود الاتفاقية هذه، بعض المبادئ التي تعامل بها الاسلام مع الأديان والأقوام الأخرى ومنها:

أولاً: حرية العقيدة في الإسلام

في بند ٢٦ من الوثيقة إشارة واضحة إلى حرية العقيدة في الاسلام(لليهود دينهم وللمسلمين دينهم) ولا إكراه في الدين.

ثانياً: استقلال المالية

يوضح البند ٣٩ مبدأ التملك لكافة الأديان والأقوام الأخرى (وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم) ولا يجوز مصادرة ممتلكاتهم.

ثالثاً: التكاتف والدفاع عن الوطن معاً

بنود الوثيقة تشير إلا أنه في حال تعرضت المدينة لعدوان خارجي فعلى الجميع من مسلمين ويهود وغيرهم الدفاع عن المدينة كونهم يعيشون معاً.

رابعاً: العدل التام

العدل أحد أهم مقوّمات الاستقرار في المجتمعات والشعوب، وبدونه يُصبح الضعيف مغلوباً على أمره، فاقداً لحقوقه، وقد كانت المجتمعات الجاهلية تقوم على نُصرة القريب؛

سواءً كان ظالماً أو مظلوماً؛ إلا أن الإسلام غيّر هذه القاعدة وأقرّ نصرة المظلوم، بغض النظر عن كونه مسلماً أو يهودياً.

خامساً: التعاون والتناصح وحفظ الوطن

يشمل البند ٣٩ من الوثيقة إسداء النصح بصدق واخلاص «وإن بينهم النصح والنصيحة، والبرَّ دون الإثم»؛ والتعاون على الخير فيما بينهم، كما ضمت الوثيقة بنداً يحرم نشوب قتال بين المكونات داخل الوطن الواحد «وإن يثرب حرام جوفُهَا لأهل هذه الصحيفة».

سادساً: مرجعية واحدة

كما تدل بنود الوثيقة على أن الفصل في الخصومات إنما يكون على شريعة الإسلام، وقضاء الدولة الإسلامية، وهذا يدل على مرجعية واحدة لكل المكونات (ما لم يكن الأمر من خصوصيات دينهم)

سابعاً: عناية الإسلام بحقوق غير المسلمين

لدى النظر في بنود الوثيقة يمكن استخلاص أن الإسلام يحافظ على حقوق غير المسلمين ويعتبر ذلك مسألة مبدأية لأن إسلام محمد هو دين رحمة للعالمين ويدعو إلى التعايش السلمي بين الأقوام والأديان المختلفة ويصون كرامة الإنسان وفيه دعوة للحرية والمساواة والعدل، ويقول الشيخ رياض درار تعقيباً على وثيقة المدينة قائلاً: «**إن الإسلام الذي يمتلك شريعة قانونية شاملة يمكن أن ينبثق عنه نظام يمكن أن يستوعب الآخر وفق ما جاء في دستور المدينة الذي أكد على المواطنة وعلى المساواة، وأعلن قيامه على المصالح المشتركة بين الناس لا على انتماءاتهم الدينية، وعلى حقوق المواطنة بالمعنى المعاصر وحقوق الإنسان وحرية التدين من غير إكراه وعلى معيار الكفاءة وليس على الولاء. وأن ما يتناقض مع هذه المبادئ تشويه للإسلام، لأن الدعوات الفاضلة تكون بالإقناع، وخير وسائل الاقناع التداول وسماع الرأي الآخر والاحتكام للتصويت، وهذه مبادئ الديمقراطية التي تسعى للإنجاز على أساس الفطرة والعدل. ومن أجل ذلك مطلوب نقلة نوعية تصحح العلاقة بين الإسلام والدولة**».

وقد لعبت تيارات الاسلام السياسي دوراً سلبياً كونها تحاول بناء دول وأنظمة استبدادية سلطوية بتغطية اسلامية أساسها الفكر الواحد والعقيدة الواحدة على عكس ما ورد في وثيقة المدينة في عهد الرسول خاصة بعد ظهور التيارات المتشددة في المنطقة من داعش وغيرها ويضيف الشيخ رياض في ذلك: «**بعد الموجة الداعشية وجب تصحيح المسارات والعمل على الشرح والتوضيح، والبدء بتوحيد الخطاب وبذل الجهود للنهوض بالخطاب الإسلامي واستيعاب حاجات العصر ولغته والتأكيد على فقه التعامل وحسن تسويقه وتطوير الخطاب والمنهج والتوجه، بغاية تنقية الإسلام مما نابه على أيدي المتشددين والمتطرفين وطلاب الزعامة باسم الاسلام، والعودة إلى جذوره السمحة الاستيعابية للناس أجمعين وليس لفئة أو طائفة أو شعب يدعي أنه المختار من دون أمم الأرض، العودة إلى الإسلام المنفتح على الآخر ورفض العنف في الدعوة أو التعامل، والسعي للخيارات السلمية دائماً، والتوافق مع الخطاب الإنساني من أين جاء وبناء الجسور وكسر السدود**».

وحول تاريخ الوثيقة يرى المستشرق الاسكتلندي مونتغومري وات أن أسلوب الوثيقة قديم واستعمالها لبعض التعابير ككلمة «المؤمنين» للدلالة على المسلمين يعود إلى الفترة المدينية الأولى. وجرى نقاش طويل، فيما اذا كانت الوثيقة قبل معركة بدر أم بعدها. فالمستشرق يوليوس فلهاوزن يرجعها إلى قبل بدر فيما يقول المستشرق هدبير غريم إلى بعدها. ويرجح أن تكون في عام ٦٢٧م

معاهدات السلام التاريخية

ياسر شوحان

إن الشعب السوري هو من أقدم الشعوب، وهو من نادى بالصداقة والأخوة مع شعوب العالم وسعى لإرساء أسس السلام وقواعده وإحلاله في سورية.

وعسانا الآن أن نستفيد من تجارب الأولين وممن سبقونا، وذلك لإحلال السلام في سورية الأم، في بلاد لم تعرف إلا العطاء والتسامح والسلام.

إن السلام هو أساس استقرار الدول والركيزة الأهم التي تستند عليها حياة الشعوب. وبدون السلام لا توجد حياة مستقرة ولا فرص للحياة أو تعليم أو تطور، لأن الحرب هي نقيض السلام ومشعلة للفتن ومدماة للقلوب ومدعاة للحزن.

ولا يكون السلام إلا خطوة جريئة يقوم بها العقلاء والقادة الأفذاذ لأنهم يعملون على تأمين الحياة الآمنة للناس ويعملون على حقن الدماء وإيقاف أي مخطط يذهب بالبلاد لزعزعة الأمن والاستقرار، كما يترك السلام مجالاً للشعوب أن تحيا حياة كريمة وتوجه طاقاتها للتنمية والعلم وليس للقتل والتدمير. كما يعمل السلام على إبعاد الشعوب عن التشتت والهجرة فبالهجرة تفقد البلاد أبنائها وتضيع فرصهم بالحياة ولا عمل، وليس أجمل من كلمة «السلام» من كلمة تناقلتها الشعوب حتى الآن.

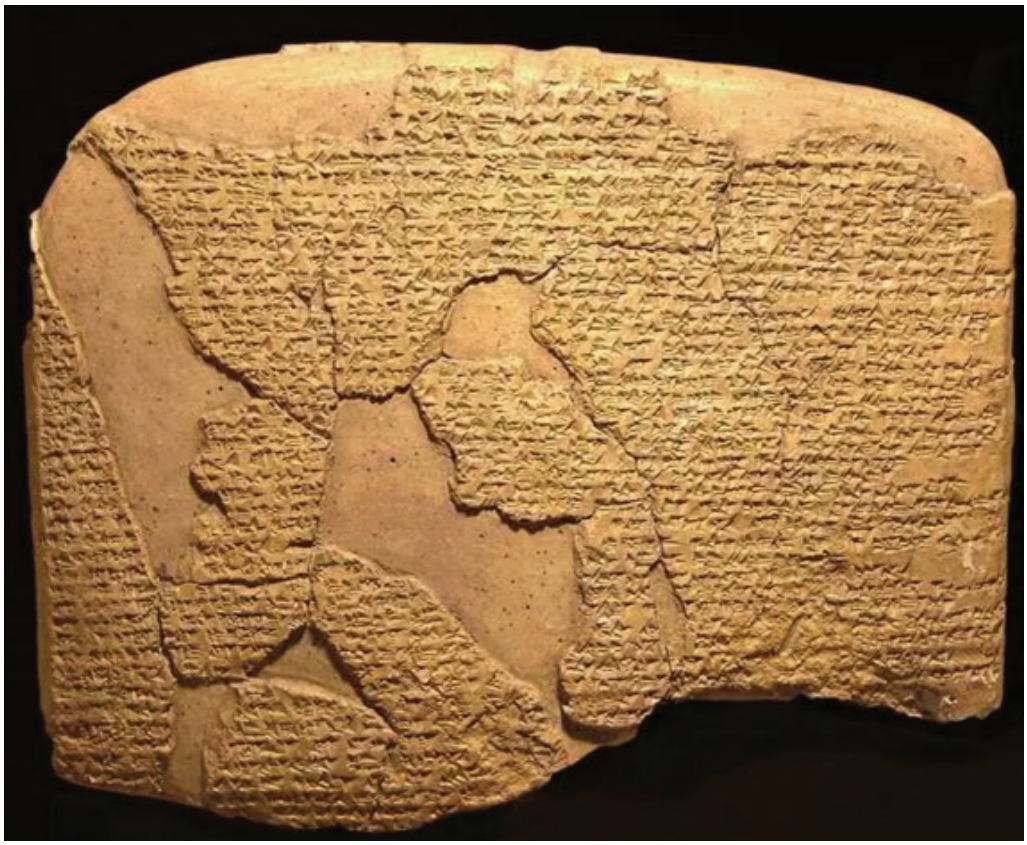

سورية بلد السلام :

إن سورية هي الموطن الأول لأقدم الحضارات والأكثر تقدماً في العالم مثل اللطامنة والكوم وغيرها (تعود إلى ٥٠٠ ألف عام) كما أنها موطن الإنسان الحديث (١٢٠ ألف عام) وبلد ظهور القرى الزراعية الأولى في تل مريبط وبقرص وغيرها، ومنها بدأ الفكر والأدب والفن والموسيقى والمسرح وسائر الديانات. ومنها أيضاً ظهر السلام، وحيث أنه عندما يُطلق (السلام) نعود بالذاكرة فوراً إلى العمق التاريخي والسياسي لسورية، فلا بد أن تكون أساسية في إحلال السلام.

ولا بد من الإشارة أيضاً إلى أن الشعب السوري أُقدم شعب في العالم، وهو من نادى بالصداقة والأخوة مع شعوب العالم وسعى لإرساء أسس السلام وقواعده وإحلاله في سورية.

وعسانا الآن أن نستفيد من تجارب الأولين وممن سبقونا، وذلك لإحلال السلام في سورية الأم، في بلاد لم تعرف إلا العطاء والتسامح والسلام حتى يومنا هذا، على الرغم من الويلات والحروب التي مرت عليها.

معاهدات السلام في التاريخ:

لم تنحصر المعاهدات أو المواثيق التي تتعلق بالسلام بين طرفين متصارعين أو بين الدول لفض نزاع أو إنهاء خلاف أو وضع نهاية للحرب أو ما يتعلق بالتبادل التجاري أو الاقتصادي على العصور الحديث فحسب، بل إن المعاهدات التجارية والمواثيق ومعاهدات السلام عُرفت منذ فترة بعيدة جداً تعود إلى ما قبل الميلاد، وكانت قد نُقشت على الرُقُم

الفخارية. وكانت توضع في المعابد والقصور لتكون حاضرة أمام مُبرم الاتفاقية.

وإذا أردنا اكتشاف العديد من هذه المعاهدات لا بد من الاطلاع على النُصب المعروضة في المتحف الوطني بدمشق وغيرها من المتاحف في سورية والعراق والشرق الأوسط والذي يضم الكثير منها حيث نجد عدة نصب لمعاهدات تعود الى العصور القديمة المكتشفة والمحفوظة بالمتحف ومنها معاهدات

من أقدم المعاهدات تلك التي كانت بين مملكة إيبلا (تل مرديخ) وسط سورية ومدينة أبارسال الواقعة في أعالي الجزيرة السورية بالقرب من نهر دجلة وهي أقدم معاهدة سلام في العالم يعود تاريخها الى ٢٤٠٠ سنة قبل الميلاد، ونص الاتفاقية يتحدث عن أقدم اتفاقية سلام دولية

مملكة إيبلا وأوغاريت والسفيرة العربية الآرامية أول معاهدة كتبت بالأبجدية. وخلال البحث في النقوش القديمة في الألف الثالث والثاني والأول قبل الميلاد نجد في نقش السفيرة الآرامي ٨٦ ٪ من مفردات اللهجة العربية الآرامية موجودة في قاموس إبن منظور كما نجد ١١,٢ ٪ من الكلمات التي نستعملها في عاميتنا مثل برا جوا كمان هذه لهجات من العربيات لكنها ليست من اللهجة العربية الحديثة.

ويذكر الباحث علي القيم أن من أقدم المعاهدات أيضاً تلك المعاهدة التي كانت بين مملكة إيبلا (تل مرديخ) وسط سورية ومدينة أبارسال التي تقع في أعالي منطقة الجزيرة السورية على الحدود السورية العراقية بالقرب من نهر دجلة أو على حسب قول بعض الآثاريين أنها تقع على الأرجح بين مملكة ماري ومملكة إيبلا وهي أقدم معاهدة سلام في العالم يعود تاريخها الى ٢٤٠٠ سنة قبل الميلاد، ويُشار إلى أن النص محفوظ حالياً في متحف إدلب ويتحدث عن أقدم اتفاقية سلام دولية موقعة بين مملكة إيبلا إركب دمو ومملكة أبرسال.

وتؤكد نصوص الاتفاقية التي تعد واحدة من أقدم الاتفاقيات السياسية التجارية المدونة بالنقوش المسمارية وتتضمن أنه: (في حال تشاجر رجل من مملكة أبرسال مع رجل من مملكة إيبلا أثناء احتفال إيزيس وقُتل الرجل الإيلائي يفرض على رجل مملكة أبرسال غرامة قدرها ٥٠ رأساً من الغنم، وفي حال قُتِلَ رجل مملكة أبرسال يفرض على رجل مملكة إبلا غرامة قدرها ٥٠ رأساً من الغنم كما تلزم الاتفاقية ملك مملكة أبرسال بعدم التعرض لأغنام مملكة إيبلا إذا دخلت أراضيه وتركها تأكل وتشرب).

لقد وقعت مملكة إيبلا العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدبلوماسية والتجارية الدولية مع جيرانها أهمها المعاهدة التي وقعت بين ملك إيبلا وملك آشور بهدف تنظيم العلاقات السياسية والتجارية والدبلوماسية بين المملكتين ومعاهدة السلام المؤقتة التي وقعت بين ملك إيبلا اركب دمو وملك ماري انا دجن وهي أقدم من معاهدة السلام المصرية الحثية.

وهناك أيضاً نقش السفيرة العربي الآرامي حيث يذكر الدكتور بهجت القبيسي إن ما يميز هذه المعاهدة عن غيرها أنها أقدم معاهدة كتبت بالحرف الأبجدي فهناك معاهدات أقدم منها ولكنها كتبت بالمقطعية المسمارية مثل معاهدة إيبلا وأوغاريت. وحول هذه المقطعية فإن كل شكل في نقش المعاهدة يمثل صوتاً أو صوتين بحرف أو حرفين وأحياناً ثلاثة إنما الأبجدية مثلت كلّ صوت بحرف واحد.

ومن الجدير بالذكر أن هذه المعاهدة هي من أطول وأجمل المعاهدات المكتوبة في التاريخ حيث تتألف من /١٩٣/ سطراً، وتكمن أهميتها أنها تكشف لنا الكثير من المناطق التي كانت

مجهولة بالنسبة لنا. حيث كشفت لنا جغرافيا كبيرة جداً فكلمة «عراق» موجودة بحسب المعاهدة منذ حوالي عام ١٢٠٠ قبل الميلاد وليس كما يقول البعض أنها ظهرت في العصر الإسلامي فهناك كلمات كثيرة وهناك جغرافيا متعددة كبيرة وموحدة في هذا النقش. كما أن هذا النقش يتحدث عن ملكين اتفقا وتحت جناح كل ملك عدة ملوك لأن في هذه المعاهدة يظهر أن هناك ما ينوف عن عشرة ملوك آخرين.

وبالإشارة إلى المناطق الجغرافية التي تغطيها هذه المعاهدة فقد أخذت مساحة كبيرة تمتد من أضنه في جنوب تركيا وحتى مكة المكرمة حيث ورد اسمها في المعاهدة باسم بكة وكذلك فقد ورد اسم مصر في النقش كذلك. وهذا النقش أضاء لنا فترة ضبابية مرت في التاريخ القديم حيث يبين النقش أن العرب الآراميون موجودون منذ القرنين الحادي عشر والثاني عشر قبل الميلاد.

كما يذكر القبيسي أن المرحلة الثانية من الممالك الآرامية كانت تمتد من الكويت حالياً حتى منابع دجلة والفرات وحتى سيناء ولكن نقش السفيرة الآرامية أكبر بكثير. حيث ورد في النقش التعرفة الجمركية التدمرية وهو نقش آرامي متقدم حيث جاء ذكر منطقة سيف سيفون وهي الكويت حالياً.

إن لنقش السفير العربي الآرامي معاهدة السلام دلالته الجميلة جداً بالنسبة للعمق التاريخي حيث كتب التاريخ القديم حسب الفكر التوراتي والإغريقي ونقول لقد صودر التاريخ القديم قبل أن تصادر الأرض لذلك علينا أن نوضح هذه النقوش.

وتجدر الإشارة إلى أن الموقعين على الميثاق أو المعاهدة يشهدون الآلهة على نص معاهدتهم. فتذكر النصوص أن ملكين أحدهما خاف من الثاني أن يغدر به فوقع معه معاهدة تصب اللعنات على الغادر منهما من قبل الآلهة وهذه كانت موضة العصر سابقاً.

وهناك معاهدة أخرى محفوظة في المتحف الوطني بدمشق حيث يتم حفظ النصب المنقوش عليه نص المعاهدة المعقودة بين ملكين من ملوك سورية الشمالية وهما بارجايا ملك كيتاك وهي بلدة مجهولة قرب مكان اكتشاف هذا النصب والتي تقع على بعد ٢٠ كيلومتراً جنوبي شرق حلب ومتعال ملك أرفاد المعروفة اليوم بتل رفعت أو تل أرفاد على بعد ٣٠ كيلومتراً شمالي حلب.

وفي بلاد الرافدين وعلى مقربة كثيراً من سورية حدث أقدم اتفاق سياسي دولي في العالم قد وُقّع نحو عام ٢٤٠٠ ق.م بين مملكة لكش ومملكة أوروك في أرض مملكة سومر في بلاد الرافدين إلا أن السوريين هم أصحاب أقدم اتفاقية سلام مدونة في العالم تحرم القتل والاعتداء وتدعو إلى السلام. وهذا ما يشير إلى أن سورية وبلاد الرافدين موطن السلام الأول في العالم.

ولم تكن ماري حاضرة وادي الفرات أقل حظاً من تلك المعاهدات. حيث اكتُشف في قصر زمري ليم ملك ماري أربع اتفاقيات سلام

إن سورية هي الموطن الأول لأقدم الحضارات والأكثر تقدماً في العالم مثل اللطامنة والكوم وغيرها (تعود إلى ٥٠٠ ألف عام) كما أنها موطن الإنسان الحديث (٢٠ ألف عام) وبلد ظهور القرى الزراعية الأولى في تل مريبط وبقرص وغيرها، ومنها بدأ الفكر والأدب والفن والموسيقى والمسرح وسائر الديانات

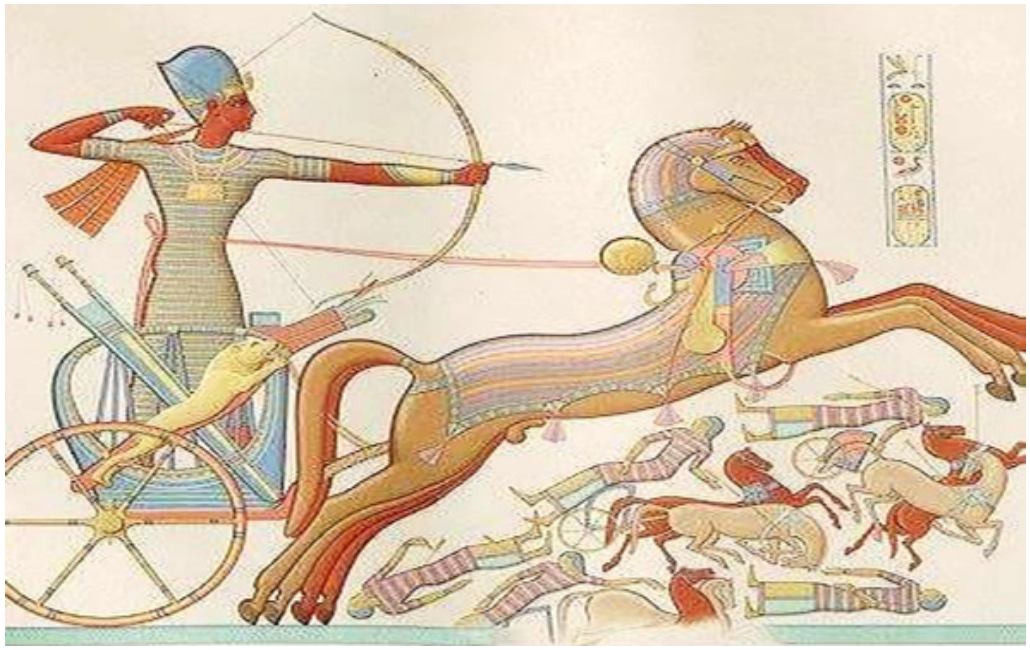

تنسب إلى الفترة الواقعة ما بين ١٧٧٥-١٧٦١ قبل الميلاد أي الفترة التي حكم فيها الملك زمري ليم مملكة ماري وأهمها معاهدة السلام التي وقعت مع حمورابي ملك بابل ومعاهدة السلام التي وقعت مع مملكة أشنونا (موقع تل أسمر الأثري حالياً) وهي دويلة سومرية قامت بين نهري دجلة وديالي وسفوح جبال زاغروس الشرقية وبقيت مستقلة إلى أن ضمها حمورابي ملك بابل إلى نفوذه عام ١٧٦١ قبل الميلاد.

إن جميع هذه المعاهدات تعود لممالك الدول وانتشرت على نطاق ضيق جداً، حيث أن مساحة المملكة الواحدة أحياناً لا تتعدى بضعة كيلومترات، في حين تتعدى في معاهدات أخرى أقاليم بأكملها، ولكن معاهدة قادش كانت بين إمبراطوريتين حكمتا مناطق جد واسعة وذات أثر كبير في جنوب بلاد الشام وشمال شرق حمص وشمال سورية والأناضول، ووجدت بنودها على جدران معبد الكرنك المصري ويعود تاريخها الى القرن الثالث عشر قبل الميلاد، وهذه المعاهدة تمت إثر الاتفاق بينهما على الصلح بعد معركة قادش الشهيرة التي وقعت قرب بحيرة قطينة التابعة لمحافظة حمص السورية.

ويذكر الباحث الآثاري محمود السيد إلى أن إرساء أسس السلام في سورية كان ينعكس إيجاباً على كل الدول والممالك المحيطة لذلك قامت الإمبراطورية الحثية في السنوات الأخيرة من وجودها عبر سلطتها الحاكمة في كركميش وحلب بالعمل على تسوية النزاعات الحدودية والتجارية والقضائية والجنائية بين الممالك السورية مثل أوغاريت، ألالاخ، إيمار، قادش، أمورو وميتاني وإحلال السلام وخير دليل على ذلك الرقم المسمارية الاكادية والأوغاريتية المكتشفة في رأس الشمرة مملكة أوغاريت.

لقد كانت هذه الاتفاقيات أو المعاهدات تدل على نضوج مفهوم السلام وفن الحوار الدبلوماسي الراقي السلمي لدى الشعب السوري منذ غابر الزمان.

قادش... معاهد السلام الحثية المصرية:

على أرض سورية الطاهرة حدثت كبرى المعارك في تاريخ الشرق القديم وانتهت بعقد

سلام دائم وكان أهمها هذه المعركة التي تعتبر أكمل وأفضل معارك الشرق القديم توثيقاً سواءً من جهة النصوص الكتابية أو من خلال الرسوم والمنحوتات التي تصور التطورات والأحداث التي جرت خلال المعركة.

إن حضارة الدولة الحثّية تعد إحدى أكبر

الحضارات التي شهدتها الألفية الثانية قبل الميلاد. وهي لا تقل أهمية عن بعض حضارات بلاد ما بين النهرين، التي امتدت بعدها بقرون، وعاصرت الدولة الآشورية والبابلية، بل ودخلت في صراعات معهما.

وتشير بعض المصادر التاريخية إلى أن أهمية دولة الحثّيين تكمن في كونها كانت تملك مفتاح الاتصال بين شرق العالم القديم وغربه من خلال موقعها الجيو - استراتيجي المهم في هضبة الأناضول وشمال سورية. كما تشير بعض المصادر التاريخية إلى أن هذه الدولة رغم أنها لم تمتلك ثقافة موسعة أو حتى نهضة علمية مقارنة بالدول الكبرى في ذلك الوقت وعلى رأسها مصر، فإنها تمتعت بقوة عسكرية جبارة، وهي التي أدخلت الحديد واستبدلت به المعادن الأخرى في بعض المجالات وعلى رأسها صناعة الأدوات الحربية.

وتشير المصادر التاريخية والأثرية إلى أن بدايات هذه الدولة كانت في الألفية الثانية من الميلاد وأنها وصلت إلى أوج سلطتها خلال القرن السادس عشر قبل الميلاد وكانت عاصمتها مدينة حاتوسا أو حاتوشا (أو حاتوسيل أو حاتوشيل) وترجمتها (أرض حاتي). أما بالنسبة للأصول العرقية للحثّيين فما زال أمرها غير محسوم، وإن كان أغلب الظن أنها تأتت من هجرة قبائل من منطقة القوقاز في الشمال. ولكن المؤكد أن هذه القبائل استوطنت وسط هضبة الأناضول في فترة زمنية قبل القرن العشرين قبل الميلاد، ثم بدأت تجمّعاتها تفرض سطوتها على القبائل التي كانت تعيش في تلك المنطقة.

ولقد بنيت هذه الدولة القوية على أساس اقتصادي مرتبط بالزراعة والرّعي، وهما الحرفتان اللتان استمرتا معها حتى النهاية. كذلك لعبت التجارة دوراً مهماً للغاية في ازدهار هذه الدولة القوية خاصّة لدى استغلالها موقعها الجغرافي المتميز، ونظراً لأهمية هذه الأنشطة أصرّ ملوك هذه الدولة على وضع نُظُم تجارية وزراعية صارمة على رأسها ضبط الأسعار والتحكّم من خلال نظام مركزي يسيطر عليه الملك ورجاله أنفسهم، كما وضعت الدولة في فترة زمنية نظاماً يضمن استمرار الزراعة من خلال تطوير شبكات الرّي ووضع نظام حاسم للأجور للأنشطة المختلفة. أما بالنسبة لتوزيع الأراضي فقد اعتمدت الدولة على نظام إقطاعي بدائي مرتبط بشكل مباشر بقدرة الإقطاعي على توفير الجنود للملك، وفي حال فشله يصار إلى سحب إقطاعه منه ومنحه لآخرين.

لقد تميزت الحضارة الحثية بنظام قانوني فعال للغاية في ذلك الوقت، وهو وإن لم يكن بالضرورة مثل المدوّنة القانونية للملك البابلي حمورابي الشهيرة بـ (شريعة حمورابي)، فإنه كان من أقوى الأنظمة في ذلك الوقت. ولقد

صاغه الملك تيليبينو، الذي استطاع من خلاله أن ينظم شؤون الدولة بشكل كبير والعلاقات بين أفرادها، وكان نظاماً يعتبر بمقاييس عصره متطوراً للغاية، إلى جانب أنه لم يكن عنيفاً مثل أنظمة أخرى في ذلك الوقت أو حتى قبله. وشملت مملكتهم الأناضول وجزء كبير من شمال غرب الهلال الخصيب.

ومن ناحية أخرى، تميزت الدولة الحثّية بمنظومة دينية لم تختلف كثيراً عن غيرها من الدول القديمة المعاصرة لها من حيث تعدّد الآلهة تحت قيادة كبير الآلهة وهو (إله العواصف). ولكن الملاحظ أيضاً أنها لم تكن منظومة متحجّرة، إذ استوعب الحثّيون الكثير من الآلهة مع مرور الوقت من الدول التي احتلوها أو تاجروا معها، وهو ما جعلهم من أكثر دول العالم القديم تأثراً بالثقافات المختلفة التي حولها، فصناعة الثقافة يبدو أنها لم تكن من مميزات هذه الدولة بالشكل التقليدي لبعض الدول الأخرى المجاورة لها.

و تشير المصادر التاريخية أيضاً إلى أن الدولة الحثّية مرت بالكثير من الصعوبات قبيل القرن السادس عشر قبل الميلاد وبعده، إذ تعرضت لعدد من الغزوات من مناطق مختلفة أدت بعضها لسقوط العاصمة في أيدي المحتلين، غير أنها في كل مرة كانت تعود بقوة أكبر لتعيد السيطرة على عاصمتها وتبني دولتها من جديد، وكان أهمها على أيدي الملك شوبيلوليوما الأول (العظيم)، الذي استطاع أن يعيد مجد الدولة الحثّية مرة أخرى بعدما سقطت العاصمة حاتوسا على أيدي محتلين غزوا أرض الدولة من ثلاثة اتجاهات متوازية، فلقد شنت دولة الميتانيين من الجنوب الشرقي هجوماً على أراضيها في نفس الوقت الذي شنت فيه دولة الأرزاوا هجومها من الشمال الغربي وهجمت القبائل الشمالية على شمال الدولة، وهو ما أدى إلى سقوط العاصمة على أيدي المحتلين وانحسار أراضي الدولة. ولكن الملك استطاع بشبه معجزة إدارية وعسكرية تنظيم جيوشه مرة أخرى واستطاع أن ينتزع العاصمة من أيدي المحتلين بفضل جيشه القوى الذي قام بتدريبه بكل جد وإدارة قوية. وبمجرد أن استتب الأمر له مرة أخرى عادت أطرافها إلى هذا الملك القوي الذي بدأ يتوسع تدريجياً إلى أن شملت دولته أجزاء من لبنان حالياً. ولقد عقد ذلك الملك الكبير سلسلة من التحالفات والاتفاقيات الدولية من أجل تثبيت قوة دولته وحماية حدوده، ولكن الضربة التالية لهذه الدولة جاءت جراء داء الطاعون الذي حصد أرواحاً كثيرة من جنوده.

هذه الوثيقة اكتشفت في عاصمة الحيثيين خاتوشا في بوغازكوي- بيوكالي

يضم المتحف الوطني بدمشق النصب المنقوش عليه نص المعاهدة المعقودة بين ملكين من ملوك سورية الشمالية وهما بارجايا ملك كيتاك وهي بلدة مجهولة قرب مكان اكتشاف هذا النصب والتي تقع على بعد ٢٠ كيلومتراً جنوب شرق حلب وبين متعال ملك أرفاد المعروفة اليوم بتل رفعت أو تل أرفاد على بعد ٣٠ كيلومتراً شمالي حلب

عام ١٩٠٦ من قبل هيجو فينكلار (Hügo Winckler) وتيودور ماكريدي (Teodor Makridy) كنتيجة لرحلة بحث تركية ألمانية، وواحدة من الوثائق (VAT ٦٢٠٧) حاليا معروضة في متحف برلين واثنتان في متاحف إسطنبول للآثار.

لقد جرت المعركة حوالي عام ١٢٧٤ قبل الميلاد بين الإمبراطورية الحثية بقيادة مواتالي الثاني والإمبراطورية المصرية بقيادة رمسيس الثاني في محيط مدينة قادش موقع تل النبي

مندو الأثري حالياً جنوب غرب سورية بالقرب من الحدود اللبنانية نحو ٢٥ كيلومتراً إلى الجنوب من مدينة حمص.

ونقشت المعاهدة على لوح من الفضة باللغة الحيثية، إلى جانب أنها سجلت باللغة الهيروغليفية على جدران معبدي الكرنك والرامسيوم بمدينة الأقصر جنوب القاهرة. ويُشار إلى أن مدخل معبد الأقصر يسرد البطولات التي حققها الجيش الفرعوني ضد الحيثيين. وكذلك معبد أبو سمبل، حيث توضح الجداريات أن الملك رمسيس الثاني قَبِلَ بمعاهدة السلام بـ (رأس مرفوعة)، جعلت منه (أول بطل للحرب والسلام) في تاريخ البشرية. وقد يكون هذا هو السبب الذي يجعل من هذه المعاهدة ذات أهمية تاريخية وحضارية أكثر عن بقية المعاهدات، مما ساد الاعتقاد بأنها الأقدم أو أولى المعاهدات في التاريخ.

وكان من أهم أسباب المعركة الرغبة في السيطرة على سورية التي تشكل صلة الوصل بين دول وممالك بلاد الرافدين مع دول وممالك ساحل البحر الأبيض المتوسط وبسبب انحياز بلاد أمورو ووقوفها مع مصر ضد الحثيين، بالإضافة إلى أن السيطرة على مدينة قادش ذات أهمية كبيرة حيث أنها تتمتع بموقع استراتيجي تجاري مهم على نهر العاصي فضلاً عن كونها مفترق طرق وصلة الوصل جنوباً مع سهل البقاع في لبنان وغرباً مع ساحل البحر الأبيض المتوسط بواسطة منخفض أو ما يسمى حالياً بفتحة حمص الواقعة بين جبل أنصارية وجبل لبنان.

ورغم انتصارات الملك رمسيس المتعددة والتي سجلتها النصوص الجدارية، إلا أن حروبه ضد الحيثيين هي الأهم والأكثر شهرة في تاريخه الحربي، وقد وصلت هذه المعارك ذروتها في هذه المعركة، التي اختلفت الروايات حول المنتصر فيها. وبينما يرى بعض من المؤرخين أن المعركة انتهت بانتصار جيش المصريين، الذي حارب فيه الملك رمسيس الثاني بنفسه ليرفع من معنويات جنوده، يقول آخرون عن المعركة أن رمسيس (خسرها منتصراً) .

ووفقاً للمعطيات ومجريات الأحداث فإن المعركة انتهت بفوز الحثيين على المصريين بدليل ازدياد النفوذ الحثي في سورية وتراجع النفوذ المصري واضمحلاله علماً أن اتفاق السلام النهائي بين الحثيين والمصريين ضمن بنود معاهدة دائمة قد وقع حوالي عام ١٢٥٩ قبل الميلاد بين فرعون مصر رمسيس الثاني وملك الحثيين حاتوشيلي الثالث الأخ الشقيق للملك مواتالي الثاني ودونت نسخة من بنود المعاهدة على جدران معبد رمسيس الثاني ومعبد آمون في الكرنك في مصر ونسخة دونت على رقيم من الطين المشوي دون بالمسمارية الأكادية عثر عليه في حاتوشا عاصمة الحثيين. وبحسب كتابات رمسيس الثاني، فإن مواتللي الثاني ملك الحيثيين هو من طلب الصلح مع الفراعنة.

ومن الجدير ذكره أن نص المعاهدة هذا قد كُتب منها أكثر من نسخة، ويتحدث النص الأكادي عن اعتراف رمسيس الثاني فرعون مصر بشرعية حكم حاتوشيلي الثالث الإمبراطور الحثي والتأكيد على دوام حالة السلام والأخوة بين الإمبراطوريتين هذا جزء من نصها :

سطور من المعاهدة :

وهنا بعض مما جاء في بعض أجزاء المعاهدة المعروضة في متاحف إسطنبول والمرقومة على الطين بالخط المسماري في لغته الآكادية وهذه ترجمته:

(رمسيس الملك العظيم ملك مصر يكون في حالة سلام دائم وصداقة جيدة مع حاتوشيلي الملك العظيم ملك الحثيين أبناء رمسيس محبوب الإله أمون الملك العظيم ملك مصر سيكونون في سلام دائم وأخوة مع أبناء حاتوشيلي الملك العظيم ملك الحثيين أنهم سيحافظون على نفس العلاقات الأخوية مثلنا كذلك مصر والحثيين سيكونان مثلنا في أخوة وسلام دائم رمسيس محبوب

الإله أمون الملك العظيم ملك مصر لن يقوم في المستقبل بأي عمل عدائي ضد الحثيين لاسترداد أي شيء وحاتوشيلي الملك العظيم ملك الحثيين لن يقوم في المستقبل بأي عمل عدائي ضد المصريين لاسترداد أي شيء).

وأكدت بنود المعاهدة أهمية إقامة علاقات جيدة بين الدولتين، والسعي إلى إحلال سلام أساسه احترام سيادة أراضي الدولتين، والتعهد بعدم تحضير الجيوش لمهاجمة الطرف الآخر، وإقامة تحالف وقوة دفاعية مشتركة، واحترام الرسل والمبعوثين بين الدولتين لأهمية دورهم لتفعيل السياسة الخارجية، واللجوء إلى لعنة الآلهة كضمانة لهذه المعاهدة ومعاقبة الناكث بها.

ويتابع نص المعاهدة:

(معاهدة السلام من رع – ماشيشا - ماي آمانا (رعمسس مري إمن: رعمسيس محبوب آمون) الملك العظيم، ملك أرض مصر، الشجاع، مع حاتوسيلي، الملك العظيم ملك أرض حاتي لإقامة السلام الجيّد والأخوّة الجيّدة المستحقة للملوكيّة العظيمة للأبد. وهذه أقوال رع – ماشيشا - ماي آمانا: الآن ها قد أقمت أخوّة جيّدة (و) سلام جيّد بيننا إلى الآبد. وذلك لإقامة سلام جيّد (و) وأخوّة جيّدة في العلاقة بين أرض مصر وأرض حاتي إلى الأبد.

(أقول) وهكذا: أنظر، بالنسبة للعلاقة بين أرض مصر وأرض حاتي، منذ الخلود الإله لم يسمح بفعل العداء بينهما بفضل معاهدة سلام (صالحة) للأبد).

(إذا جاء عدو من الخارج ضد أرض مصر ورع – ماشيشا - ماي آمانا، ملك أرض مصر، أخوك يرسل إلى خاتوشيليش، الملك العظيم لأرض حاتي، أخوه يقول: (تعالى إلى هنا لمساعدتي ضده إلى خاتوشيليش، ملك أرض حاتي سيرسل مشاته (و) وقواد العربات الحربية، وسيذهب أعدائي).

ما أشبه اليوم بالبارحة:

منذ سنوات وسورية تعاني ما تعانيه من الويلات وتشريد أبنائها وهجرة بعضهم إلى بلاد لم يفكر يوماً بالهجرة إليها، وكم نحتاج الآن مبادرة سلام تجمع جميع الأطراف كسوريين، وليس ذلك بغريب أبداً، فما بين الحثيين والمصريين آلاف الكيلومترات مسافة وأسلوب حياة مختلف، ولغة مغايرة، وانتماءات متعددة، وعروق شتى. ومع ذلك فقد سجل الطرفان معاهدة للتاريخ لا نزال نقرؤها إلى الآن ومثالاً يحتذى لكل العالم في التسامح والأخوة. أليس حرياً بنا أن نحذو حذو أجدادنا في إبرام عقد أدبي فيما بيننا لإنهاء العنف، أو إبرام اتفاق يقضي على الخلاف، أو معاهدة ترضي جميع الأطراف ليحل السلام بدل العنف؟.

هذه السنوات السبع العجاف التي لم تقدم إلا مزيداً من الفوضى والتشريد والفقد والدم وصراعات لا تنتهي على المدى القريب، وما من طرف إلا وارتشف مرارة الحرب وقساوة الضياع في زمن ترفل فيه باقي الدول بالطمأنينة. إنها ليست دعوة للسلام فحسب بل هي دعوة للجميع في حقنا بالحياة. لقد آن الأوان أن نفهم الدرس جيداً.

المراجع

١ ـ سورية السلام موطن أقدم اتفاقية سلام مدونة في العالم ـ صحيفة الفرات السورية ـ العدد ٤٠٣٤ ـ الأحد ٢٦ آب ٢٠١٨.

٢ ـ معاهدات السلام تعود إلى عصور ما قبل الميلاد ـ صحيفة الرياض السعودية ـ العدد ١٣٦٠٠ ـ تاريخ الأحد ١٦ أيلول ٢٠٠٥.

٣ ـ **ابن منظور**: لسان العرب ـ دار صادر ـ بيروت ـ ١٤١٤ هـ.

٤ ـ **الصالحي**، د. محمد رشيد: القوانين الحثية تأثير الشرائع العراقية القديمة على قوانين بلاد الأناضول ـ ملاكز إحياء التراث ـ جامعة بغداد ـ العراق ـ ٢٠١٠.

٥ ـ عرابي، منصور: معاهدات غيرت التاريخ ـ مصر ـ ١٩٩٨.

الدستور وقضايا الشعوب

محمد البسفي

يعتبر «العهد الأعظم» أساس الحريات التي يتمتع بها العالم الناطق باللغة الإنكليزية في هذه الأيام، والحق أنه خليق بهذه الشهرة. نعم أنه مقيد ببعض القيود فهو ينص على حقوق النبلاء ورجال الدين أكثر مما ينص على حقوق الشعب كله، ولم تبين فيه الوسائل الكفيلة بتنفيذ ما جاء فيه، ولقد كان «العهد» انتصاراً للإقطاع لا للديمقراطية.

مقدمة

تعريف الدستور

ـ التعريف اللغوي:

«الدستور» كلمة فارسية تعني الدفتر الذي تكتب فيه أسماء الجند، والذي تجمع فيه قوانين الملك، وتطلق أيضاً على الوزير، وهي مركبة من كلمة «دست»: بمعنى قاعدة، وكلمة «ور»: أي صاحب، وانتقلت إلى العربية من التركية بمعنى (قانون، وإذن)، ثم تطور استعمالها حتى أصبحت تطلق الآن على القانون الأساس في الدولة.

ـ التعريف الاصطلاحي:

يُعرف «الدستور» بأنه أعلى قانون في الدولة، وهو القانون الأساس الذي يُحدد بناءً عليه جميع الأسس التي ستقوم عليها الدولة، سواء كانت هذه الدولة بسيطة أم تتكون من اتحاد عدد من الدول، وبغض النظر عن نظام الحكم سواء كان ملكياً أم جمهورياً، وبغض النظر أيضاً عن شكل الحكومة إن كانت

حكومة رئاسية أم برلمانية، وأهم مهمة له هي أنه ينظم شؤون الدولة العامة، ويفرض سلطته على جميع القوانين فيها، كما أنه ينظم العلاقة بين السلطات المختلفة، كما يضمن جميع الحقوق للجماعات والأفراد، ويفرض ضمانات عديدة على السلطة، ويحدد الواجبات والحقوق للمواطنين، وفي هذا المقال سنذكر معلومات توضح ما هو الدستور..

الأساليب التي ينشأ من خلالها الدستور

الاستفتاء الدستوري: يقوم الشعب بانتخاب من يمثله ليتولى مهمة وضع القانون الأساس.

الجمعية التأسيسية المنتخبة: تتولى هذه الجمعية صياغة جميع بنود القانون العام للدولة.

أنواع الدستور:

يمكن تصنيف أنواع الدساتير بناءً على عدة معايير، وهي كما يلي:

من حيث التدوين وعدم التدوين، يمكن تقسيمه **إلى قسمين وهما:** المدون وغير المدون، والمدون هو: الذي يتضمن قواعد وقوانين مكتوبة في وثائق، أما غير المدون فهو: مجموع القواعد العرفية التي يستمر العمل فيها لسنوات عديدة، حتى تصبح بمثابة قانون عام وملزم، ومن أشهر الأمثلة على هذا: القانون الذي وضع في العام ١٩٥٨م، والذي أتاح للنساء بأن يكنّ عضوات في «مجلس اللوردات».

من حيث المحتوى يُقسم إلى نوعين وهما المرن والجامد، أما بالنسبة للمرن فهو: الذي يحتوي على قوانين يمكن تعديلها عن طريق السلطة التشريعية، ومن أهم أمثلته القانون الإنكليزي، أما الجامد : فيلزم لتعديله إجراءات مشددة، ومن بينها «قانون أستراليا الفيدرالي».

من حيث الطول فيمكن تقسيمة إلى المطول والمختصر، أما المطول فهو: الذي يتولى مهمة نقاش العديد من المسائل والقضايا التفصيلية، ومن الأمثلة عليها «قانون الاتحاد السوفييتي» الذي وضع في عام ١٩٧٧م، و»قانون الهند» الذي وضع في عام ١٩٥٠م، أما المختصر فهو: الذي يناقش الموضوعات المهمة فقط، ومن الأمثلة عليه «قانون الكويت» الذي وضع في عام ١٩٦١م.

من حيث المدة الزمنية فيقسم إلى المؤقت والدائم، أما المؤقت فهو: الذي يوضع في الظروف الطارئة، حيث يكون مؤقتاً وطارئاً كأن يوضع لدولة حصلت على استقلالها حديثاً، أما الدائم فهو: يوضع دون أن يكون مقيداً بمدة زمنية معينة، ويمكن تغييره فقط عند الحاجة لتعديل أحد البنود أو إلغائها.

العهد الأعظم (الماغناكارتا) وما تبعه من تطورات دستورية (١٢١٥ ـ ١٣٢٢م):

يعتبر «العهد الأعظم» أساس الحريات التي يتمتع بها العالم الناطق باللغة الإنكليزية في هذه الأيام، والحق أنه خليق بهذه الشهرة. نعم أنه مقيد ببعض القيود فهو ينص على حقوق النبلاء ورجال الدين أكثر مما ينص على حقوق الشعب كله، ولم تبين فيه الوسائل الكفيلة بتنفيذ ما جاء فيه، ولقد كان «العهد» انتصاراً للإقطاع لا للديمقراطية. كل هذا صحيح: ولكنه نص على الحقوق الأساسية وحماها وقرر عدم إطالة حبس إنسان بلا محاكمة كما أقر نظام المحلفين وأعطى البرلمان الناشيء سلطة على المال اتخذتها الأمة فيما بعد سلاحاً لمقاومة الاستبداد وبدّل الملكية المطلقة بملكية دستورية مقيدة.

من «جون» ملك إنكلترا بعناية الله تعالى.. إلى كبار أساقفة، ورؤساء أديرة، وحملة ألقاب: إرل، وبارون.. وجميع رعاياه الأوفياء تحية.. أعلموا أننا بهذا العهد الحاضر نؤكد عنا وعن ورثتنا إلى أبد الدهر:

- أن ستكون كنيسة إنكلترا حرة لا يتعدى على شيء من حقوقها وحرياتها.
- أننا نمنح جميع الأحرار في مملكتنا عنا وعن ورثتنا إلى أبد الدهر جميع الحريات المدونة فيما بعد.
- ألا يفرض بدل خدمة أو معونة.. إلا المجلس العام لمملكتنا.

يمكن تعريف الأساليب غير الديمقراطية لنشأة الدساتير بأنها الأساليب التي لا يستأثر الشعب وحده في وضعها، وإنما الذي يضعها هو الحاكم وحده،

- لكي يجتمع المجلس العام المختص بتقدير المعونات وبدل الخدمة سنأمر باستدعاء كبار الأساقفة، والأساقفة، ورؤساء الأديرة وحملة ألقاب إرل، وكبار البارونات في البلاد.. وغيرهم ممن هم تحت رياستنا.

- لن نجيز في المستقبل لكائن من كان أن يأخذ معونة من مستأجريه الأحرار؛ إلا إذا كان ذلك لافتدائه أو تنصيب أبنه الأكبر فارساً أو مرة واحدة لزواج أبنته الكبرى ولن تكون المعونة في هذه الحالة إلا معونة معقولة.

- لن تعرض الشكاوى العادية على محكمتنا بل ينظر فيها في مكان محدد.

- لن يعطى أو يؤخذ بعد الآن شيء نظير أمر يطلبه شخص ببحث حاله.. بل يجب أن يعطى هذا الأمر بغير مقابل، (أي أنه يجب ألا يطول حبس إنسان من غير محاكمة).

- لا يقبض على رجل حر أو يسجن أو ينزع ملكه أو يخرج من حماية القانون أو ينفى أو يؤذى بأي نوع من الإيذاء.. إلا بناء على محاكمة قانونية أمام أقرانه، (أي المساوين له في المدينة)، أو بمقتضى قانون البلاد.

- لن نبيع العدالة أو حقاً من الحقوق لإنسان ما ولن نحرم منها إنسان ما.

- يتمتع جميع التجار بحق الدخول إلى إنكلترا والإقامة فيها والمرور بها براً أو بحراً سالمين مؤمنيّن للشراء والبيع.. دون أن نفرض عليهم ضرائب غير عادلة.

كل العادات والحريات السالفة الذكر.. يجب أن يراعيها أهل مملكتنا كلهم؛ سواء منهم رجال الدين وغير رجال الدين، فيما يخصه نحو أتباعه.

وقعناه بيدنا بحضور الشهود في المرج المعروف باسم «اينميد» في اليوم الخامس عشر من شهر يونيه من السنة السابعة عشر من حكمنا.

ظهور الدساتير

تنشأ الدساتير بأساليب مختلفة ومتعددة، وقبل التعرض لأساليب نشأتها يتوجب علينا بحث تاريخ، مكان وأسباب ظهورها والتطور الذي عرفته بفعل تزايد مهام الدولة.

١. تاريخ ومكان ظهور أول دستور:

إذا رجعنا لتاريخ العالم الإسلامي نجد أن أول دستور عرف بالمفهوم الفني الحديث في عهد الرسول، (صلى الله عليه وسلم)، ويعرف بـ»الصحيفة»، تلك الوثيقة التي أعدها رسول الإسلام لتنظيم أحوال دولة المدينة بعد أن انتقل إليها من «مكة».

البعض يرى أن الحركة الدستورية، أو أول بداية لظهور الدستور تعود إلى القرن الثالث عشر، وبالتحديد سنة ١٢١٥، عندما منح الملك «جان ستير» الميثاق الأعظم للنبلاء الإنكليز الثائرين عليه. والبعض الآخر يؤكدون بأن تاريخ ظهور الحركة الدستورية الأولى بدأت تظهر معالمها في القرن السابع عشر؛ عندما وضع الجناح المؤيد لـ»كرومويل» في المجلس العسكري دستوراً، وإن كان البرلمان و»كرومويل» ذاته لم يساندا ذلك المشروع؛ فبقي كذلك، بحيث لم يعرض على الشعب، وإن كانت بعض نصوصه اعتمدت فيما بعد لتنظيم السلطة وعادت فيما بعد مصدراً لتنظيم السلطة في «الولايات المتحدة الأميركية».

أما أول الدساتير المكتوبة ظهرت في المستعمرات البريطانية بـ»أميركا الشمالية» كرد فعل للانفصال عن إنكلترا، فأول دستور عرفه العالم الغربي في ولاية «فرغينيا»؛ دستور

«جوان» ١٧٧٦، وقد سبقه الإعلان للحقوق الذي يعتبر القاعدة الأساسية لأي حكومة في «فرغينيا»، ثم تلى ذلك في عام ١٧٨١ صدور دستور «الاتحاد التعاهدي»، وفي عام ١٧٨٧ صدر الدستور الاتحادي لـ»الولايات المتحدة الأميركية». فالمثل الأميركي كان سبباً لإقتداء العديد من الدول به كـ»فرنسا» مثلاً، عرفت أول دستور مكتوب عام ١٧٩١، وقد سبقها قبل ذلك «إعلان حقوق الإنسان والمواطن» الذي صدقت عليه «الجمعية الوطنية» في أوت ١٧٨٩. فقد أصبحت الدساتير المكتوبة من خصائص الدول الحديثة، نتيجة لرواج الأفكار الديمقراطية والحركات السياسية التي نادت بمبدأ السيادة الشعبية، وبلورة فكرة العقد الاجتماعي، ومبدأ الفصل بين السلطات.. أمام هذه المزايا العديدة انتقلت فكرة الدساتير المكتوبة إلى العديد من الدول الأوروبية، فصدر دستور «السويد» سنة ١٨٠٩، و»النرويج» و»بلجيكا» سنة ١٨٣١، وعلى إثر الحرب العالمية الأولى، زاد انتشار الدساتير المكتوبة كنتيجة منطقية للحد من التعسف في استعمال السلطة، فصدر دستور «روسيا» يوم ١٠ تموز/يوليو ١٩١٨، فدستور «تركيا» ١٩٢٤، ودستور «النمسا» ١ تشرين أول/أكتوبر ١٩٢٠.

٢. أسباب ودوافع وضع الدساتير:

إن انهيار الحكم الملكي المطلق بعد الثورات الأوربية وسيطرة البرجوازية على السلطة، إلى جانب ظهور فكرة القومية وانحسار الاستعمار، كانت من الأسباب والدوافع الرئيسة في دسترة أنظمة الحكم، وكان غرض شعوب تلك الأنظمة إثبات سيادتها الداخلية واستقلاليتها، وذلك بواسطة تنظيم الحياة السياسية بوضع دستور يبين السلطات وعلاقاتها في الدولة الجديدة وعلاقاتها بالمحكومين والدول الأخرى. وأن هذه الدول بوضع الدستور تؤهل نفسها لإقامة حوار بين السلطة والحرية فكأنها تعلن للغير بأنها وصلت إلى مرحلة النضج السياسي، ولها الحق في الانضمام للمجتمع الدولي. وكما أشرنا سابقاً على إثر الحرب العالمية الأولى، زاد انتشار الدساتير المكتوبة كنتيجة منطقية، بحيث حددت اختصاصات الحكام ومدى السلطات التي تحت أيديهم والواجبات المفروضة عليهم حتى لا تتكرر نفس التجربة، (التعسف في استعمال السلطة).

> بعض الدساتير يمكن أن ترجع في نشأتها إلى معاهدات دولية مثل «الدستور البولندي» لعام ١٨١٥، و «الدستور الألماني» لعام ١٨٧١، حيث يكون الدستور مستمداً من معاهدة دولية.

كما أن حركة التحرر، ساهمت بشكل فعال في انتشار هذه الظاهرة، بالأخص إذا علمنا أن أغلب هذه الدول تفتقر إلى رصيد دستوري، كانعدام حياة دستورية سابقة.. أو عدم وجود أعراف سابقة.. كل هذا كان سبباً مباشراً لوضع دستور مكتوب إلى جانب ضرورة إقتناء وتدوين وثيقة دستورية للإنضمام في المجتمع الدولي مثل «غينيا»، قد أعلن عن استقلالها يوم ٢ تشرين أول/أكتوبر ١٩٥٨، وفي ذلك الوقت كانت «الجمعية العامة للأمم المتحدة» منعقدة، ولكي يضمن الرئيس، «سيكوتوري»، الحصول على الموافقة، أصدر دستور في ١٠ تشرين ثان/نوفمبر ١٩٥٨، وأعلنت «الأمم المتحدة» عن قبولها كعضو في ١٢ تشرين ثان/نوفمبر ١٩٥٨. وفي «الكويت» دستور ١٩٦٢؛ إذ كانت قد قبلت في «جامعة الدول العربية»، في ٣٠ تموز/يوليو ١٩٦١، بمجرد إعلان استقلالها في ١٩ حزيران/يونيو ١٩٦١، فإنها لم تقبل في «الأمم المتحدة» ولم تنضم إلى المجتمع الدولي إلا في

١٤ آيار/مايو ١٩٦٣، أي بعد صدور دستورها في ١١ تشرين ثان/نوفمبر ١٩٦٢. وإذا كانت حركة الدساتير المكتوبة قد سادت الدول العربية، إلا أن بعض دول الخليج تفتقر إلى دستور مكتوب، ولا يوجد فيها دستور مدون على نسق الدساتير المعاصرة.

نشأة الدساتير وتطورها التاريخي

لقد عرفت بعض المدنيات القديمة الدساتير؛ ومن أبرز الأمثلة على ذلك دستور «المدينة اليونانية»، وعلى وجه التحديد دستور «آثينا». وفي مرحلة العصور الوسطى لم يعد هنالك مجال للكلام عن دستور، ولم يعد هناك كلام عن نظم سياسية تعترف بالحقوق والحريات أو تعترف للإنسان بالمساهمة في الحياة السياسية. وساد الجهل الذي شمل سائر مرافق الحياة، وهو ما عرف بـ»عصر الإقطاع»، وكان هذا الواقع، وهو واقع خاص بالدول الأوروبية، تسبب في نهضة فكرية شاملة تلتها نهضة صناعية كبيرة، فظهرت الفلسفات والأفكار السياسية التي نادت بالحقوق والحريات وفصل السلطة عن الأشخاص الذين يمارسونها، ومن هنا بدأت مرحلة تقييد الحكام بوثائق أطلق عليها فيما بعد بـ»الدساتير»، وهي مرحلة يحددها الكثير من الكُتاب في القرن التاسع عشر؛ وفي مراحل تالية لهذه الحقبة الزمنية، أصبحت الشعوب صاحبة السيادة ومصدر السلطة وفق الاتجاهات الفكرية السائدة .

ـ المبحث الأول

الأساليب غير الديمقراطية لنشأة الدساتير

يمكن تعريف الأساليب غير الديمقراطية لنشأة الدساتير بأنها الأساليب التي لا يستأثر الشعب وحده في وضعها، وإنما الذي يضعها هو الحاكم وحده، (منحة)، أو بالإشتراك مع الأمة أو الشعب، (عقد). وهما أسلوبان تزامنا مع تطور الملكية من ملكية مطلقة إلى ملكية مقيدة.

١. أسلوب المنحة:

صدور الدساتير بطريقة المنحة :

صدرت بعض الدساتير بطريقة المنحة، باعتبار الملوك هم أصحاب السيادة، وتحت ضغط الشعوب وخشية نتائج هذه الضغوط تم تسامح الملوك بإصدار الدساتير بهذه الطريقة. وهذه الطريقة لا تقيد الاعتراف بسلطة الشعوب وحقهم في السيادة، وقد صدر الدستور المصري عام ١٩٢٣ بهذه الطريقة.

يصدر الدستور في شكل منحة إذا تنازل الحاكم بإرادته المنفردة عن بعض سلطاته للشعب، أو أن يحددها ببعض القيود، بواسطة قواعد قانونية يمن بها على شعبه في صورة دستور. والأصل في هذه الدساتير أن الحاكم هو مصدر السلطات، ومنبع الحقوق والحريات، يجمع بين يديه الوظائف والاختصاصات، ومن بينها الاختصاص التأسيسي. غير أن انتشار الأفكار الديمقراطية، ونضج وعي الشعوب بحقوقها، والدعوة إلى الحد من السلطان المطلق، دفع الحكام إلى منح شعوبهم دساتير، تنازلوا بموجبها عن جزء من سيادتهم، ليظهروا بمظهر المتفضلين على شعوبهم، قبل أن تجبرهم الأوضاع على التنازل عن جُل سيادتهم، وبالتالي يفقدون هيبتهم وكرامتهم.

وهكذا؛ وعلى الرغم من أن الشكل الخارجي للدستور الصادر بطريق المنحة، يظهر على أنه عمل قانوني صادر بالإرادة المنفردة للحاكم، فإن الدستور لم يكن ليصدر إلا نتيجة لضغط الشعوب على حكامها، ووعيها بحقوقها، وخوف الحاكم من ثورتها وتمردها. ويسجل لنا التاريخ أمثلة كثيرة لدساتير صدرت بطريق المنحة.. ومنها «الدستور الفرنسي» لعام ١٨١٤؛ الذي أصدره «لويس الثامن عشر» للأمة الفرنسية، وجدير بالذكر إن معظم دساتير الولايات الألمانية في القرن التاسع عشر صدرت بهذه الطريقة. وكذلك: «الدستور الإيطالي» لعام ١٨٤٨، و»الدستور الياباني» لعام ١٨٨٩، و»دستور روسيا» لسنة ١٩٠٦، و»إمارة موناكو» لعام ١٩١١، وكذلك «الدستور المصري» لعام ١٩٢٣، و»دستور إثيوبيا» لعام ١٩٣١، و»القانون الأساسي لشرقي الأردن» لعام ١٩٢٦، و»دستور

الإمارات العربية المتحدة» لسنة ١٩٧١، وكذلك «الدستور القطري» لسنة ١٩٧١.

ونتيجة لصدور الدستور بطريقة المنحة، يثور تساؤل هام، حول قدرة الحاكم الذي منح الدستور هل له الحق في سحبه أو إلغائه ؟.. وللإجابة على هذا السؤال انقسم الفقه إلى اتجاهين:-

ـ يذهب أولهما إلى قدرة الحاكم على استرداد دستوره، طالما كان هذا الدستور قد صدر بإرادته المنفردة، على شكل منحة، لأن من يملك المنح يملك الاسترداد. يساند هذا الرأي أمثلة حدثت فعلاً، حيث أصدر «شارل العاشر»، ملك فرنسا، قراراً ملكياً عام ١٨٣٠، بإلغاء دستور عام ١٨١٤، تحت حجة أن المنحة أو الهبة في الحقوق العامة تشبه الهبة في الحقوق الخاصة.

ـ ويذكر ثانيهما ما دام هذا الدستور قد صدر، فلا يحق للحاكم المساس به إلا بالاستناد إلى الطرق القانونية المقررة بالدستور نفسه، حتى التسليم بأن صدور الدستور كان وليداً للإرادة المنفرد للحاكم. وجدير بالإشارة أن الدستور الصادر بطريقة المنحة يدرس على اعتبار أنه مرحلة تاريخية، تمثلت بالانتقال من الملكيات المطلقة إلى الملكيات المقيدة، وقد انقضت وانتهت هذه المرحلة منذ زمن، نتيجة لزوال الحكم الفردي، واستعادة معظم الشعوب لكامل حقوقها في السيادة والسلطة.

٢. أسلوب العقد أو الاتفاق:

ينشأ الدستور وفق طريقة العقد بناء على اتفاق بين الحاكم من جهة والشعب من جهة أخرى. أي يصدر الدستور تبعاً لهذه الطريقة بتوافق إرادتي كل من الحاكم والشعب. ويترتب على ذلك ألا يكون بمقدور أي من طرفي العقد الانفراد بإلغاء الدستور أو سحبه أو تعديله. وعلى هذا النحو تُمثل طريقة العقد أسلوباً متقدماً على طريقة المنحة، لأن الشعب يشترك مع الحاكم في وضع الدستور في طريقة «العقد»، بينما ينفرد الحاكم بوضع الدستور في طريقة «المنحة». وبناء على ذلك: يعد

بينما كانت "أوروبا" سائرة في نظمها الاستبدادية؛ نجد أن "إنكلترا" قد بدأت تتخلص من تلك النظم، وظهرت الملكية الإنكليزية كمركز للوحدة القومية، وقد ساعد على تطور النظم ظهور طبقة وسطى قوية أسهمت إلى حد كبير في تطور النظم بعيداً عن النزاع الاستبدادية.

أسلوب «العقد» مرحلة انتقال باتجاه الأساليب الديمقراطية. خاصة وأن ظهور هذا الأسلوب -لأول مرة- كان نتيجة لنشوب ثورات، في كل من «إنكلترا» و«فرنسا». ففي «إنكلترا» ثار الأشراف ضد «الملك جون»، فأجبروه على توقيع «العهد الأعظم» في عام ١٢١٥، الذي يعتبر مصدراً أساسياً للحقوق والحريات. وبنفس الطريقة؛ تم وضع وثيقة الحقوق لعام ١٦٨٩؛ بعد اندلاع ثورة ضد «الملك جيمس الثاني»، حيث اجتمع ممثلون عن الشعب، ووضعوا هذه الوثيقة، التي قيدت سلطات الملك، وكفلت الحقوق والحريات الأساسية للأفراد. وتمت دعوة «الأمير وليم الأورنغي» لتولي العرش، على أساس الالتزام بالقيود الواردة بالوثيقة. وتشكل هاتان الوثيقتان جزءاً هاماً من الدستور الإنكليزي الذي يتكون معظمه من القواعد العرفية.

أما في «فرنسا»؛ فقد صدر أول دستور فيها بطريقة العقد إثر ثورة سنة ١٨٣٠، ضد «الملك شارل العاشر»، ووضع مشروع دستور جديد من قبل جمعية منتخبة من قبل الشعب، ومن ثم دعوة «الأمير لويس فيليب» لتولي العرش، إذا قبل بالشروط الواردة بالدستور الجديد. وبعد قبول الأمير بهذه الشروط نودي به ملكاً على «فرنسا».

ويشار كذلك؛ إلى أن جميع الدساتير التي صدرت بطريقة «العقد» كانت من عمل جمعيات منتخبة، والأمثلة على هذا النوع من الدساتير عديدة؛ نذكر منها «الميثاق الأعظم» في إنكلترا سنة ١٢١٥، الذي هو جزء من دستور إنكلترا، وكذلك «قانون الحقوق» الصادر سنة ١٦٨٨ في نفس البلد، ودساتير كل من «اليونان» لسنة ١٨٤٤، و«رومانيا» لسنة ١٨٦٤، و«بلغاريا» لسنة ١٩٧٩، و«القانون الأساسي العراقي» لعام ١٩٢٥، والدستورين «الكويتي» لسنة ١٩٦٢، و«البحريني» لسنة ١٩٧٣. حيث وضعت المجالس التشريعية في هذه الدول الدساتير المذكورة، ثم دعت أمراء أجانب لتولي العرش على أساس الالتزام بأحكامها.

وعلى الرغم من أن أسلوب العقد يعد أسلوباً تقدمياً أكثر من أسلوب المنحة، فإنه لا يعد أسلوباً ديمقراطياً خالصاً، لأنه يضع إرادة الحاكم على قدم المساواة مع إرادة الشعب، بينما تفترض الديمقراطية أن يكون الشعب هو صاحب السيادة، لا يشاركه فيها ملك ولا أمير.

ـ المبحث الثاني
الأساليب الديمقراطية لنشأة الدساتير

يمكن تعريف الأساليب الديمقراطية في وضع الدساتير، بأنها الأساليب التي تستأثر الأمة وحدها في وضعها دون مشاركة الحاكم ملكاً كان أو أميراً أو رئيساً للجمهورية. وبغض النظر عن التفصيلات والإجراءات المتبعة في وضع الدساتير داخل إطار هذا المفهوم الديمقراطي في وضع الدساتير، يمكن جمع هذه الأساليب في أسلوبين رئيسيين؛ هما «الجمعية التأسيسية» وأسلوب «الاستفتاء الشعبي».

١. أسلوب الجمعية التأسيسية:

تعد نشأة الدساتير وفقاً لهذا الأسلوب منطلقة من مبدأ السيادة الشعبية، كما ينظر إليه أيضاً على أنه من الأساليب الديمقراطية لخلق الدساتير، حيث يمثل مرحلة أكثر تقدماً في نضال الشعوب ضد الحاكم المطلق.

ويصدر الدستور، وفقاً لأسلوب «الجمعية التأسيسية»، من مجلس أو جمعية تنتخب بصفة خاصة من الشعب ونيابة عنه، يعهد إليها بمهام وضع وإصدار دستور جديد يصبح واجب النفاذ. ولذا فإن هذه «الجمعية التأسيسية» أو كما يطلق عليها البعض اسم «الجمعية النيابية التأسيسية»؛ هي في الواقع تجمع كل السلطات في الدولة، فهي سلطة تأسيسية تشريعية وتنفيذية. وهذا الأسلوب في وضع الدساتير هو الذي تم إتباعه في وضع معظم الدساتير التي ظهرت عقب الحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية. وكأمثلة تاريخية على أسلوب «الجمعية التأسيسية» نذكر دساتير «الولايات المتحدة الأميركية» عقب استقلالها عن إنكلترا، عام ١٧٧٦م، كما اتخذته «أميركا» أسلوباً في وضع وإقرار دستورها الاتحادي لعام ١٧٨٧م، وقد انتشرت هذه الطريقة فيما بعد فاعتمد رجال «الثورة الفرنسية» هذا الأسلوب، من ذلك «دستور فرنسا» لعام ١٧٩١م، وعام ١٨٤٨م، وعام ١٨٧٥م، وقد انتهج هذه الطريقة كل من «اليابان» عام ١٩٤٧م، و«الدستور الإيطالي» عام ١٩٤٧م، و«الدستور

> يقول المؤرخ البريطاني فيشر: أنه بالرغم من أن عهد الجمهورية والدكتاتورية كان زاخرا بالمناقشات السياسية والتجارية الدستورية إلا أنه كان فترة فراغ في تاريخ الشعب الانجليزي الداخلي أكثر منه مساهمة في تقدمه

التشيكوسلوفاكي» عام ١٩٤٨م، و»الدستور الروماني» عام ١٩٤٨م، و»الدستور الهندي» ١٩٤٩م، و»الدستور السوري» عام ١٩٥٠، وتعد هذه الطريقة أكثر ديمقراطية من الطريقتين السابقتين، إذ أن الدستور يقوم بوضعه في هذه الحالة جمعية منتخبة من الشعب.

كما أن هذه الطريقة تحتوي على العديد من المخاطر يمكن تلخيصها كالآتي:

١. احتمال انحراف «الجمعية التأسيسية» عن غرضها المنشود، بتفوق السلطة التشريعية على باقي السلطات الأخرى، لكون أغلب الأعضاء فيها تراودهم فكرة الترشح للمرة الثانية.

٢. الاعتماد على فكرة «الجمعية التأسيسية» يحتمل فيها إستحواذ هذه الأخيرة على جميع الاختصاصات، مما قد يخلق عجزاً وانسداداً أثناء معالجة المشاكل الشائكة وقت الأزمات.

٣. احتمال رفض الشعب للجمعية التأسيسية بعد إقرارها للدستور، وهذا فعلاً ما حدث في دستور «الجمعية الفرنسية الرابعة» سنة ١٩٤٦م، مما بدد الطاقات والمجهودات.

٢. أسلوب الاستفتاء الشعبي أو الاستفتاء الدستوري:

ينشأ الدستور، وفقاً لهذا الأسلوب، من خلال الإرادة الشعبية الحرة، إذ يفترض أن يقوم الشعب أو يشترك بنفسه في مباشرة السلطة التأسيسية، في هذه الحالة يصدر الدستور مباشرة من الشعب الذي يوكل الأمر إلى جمعية منتخبة تكون مهمتها وضع مشروع الدستور أو إلى لجنة معينة من قبل الحكومة أو البرلمان إن وجد، ومن أجل أن يكون استفتاء دستوري يجب أن تكوّن أولاً «هيئة» أو «لجنة» تقوم بتحضير مشروع الدستور وعرضه على الشعب لاستفتائه فيه، لأخذ رأي الشعب في مشروع الدستور، ولكن هذا المشروع لا تصبح له قيمة قانونية إلا بعد عرضه على الشعب واستفتائه فيه وموافقته عليه ولكي تحقق تلك الميزة أهدافها يجب أن يكون الشعب واعياً ومدركاً للعمل العظيم الذي يقوم به. ومثال ذلك «الدستور المصري» الصادر سنة ١٩٥٦، أو «دستور الجمهورية الخامسة» ١٩٥٨.

٣. طريقة المعاهدات الدولية:

بعض الدساتير يمكن أن ترجع في نشأتها إلى معاهدات دولية مثل «الدستور البولندي» لعام ١٨١٥، و»الدستور الألماني» لعام ١٨٧١، حيث يكون الدستور مستمداً من معاهدة دولية.

الخاتمة

من هذا العرض الموجز لأساليب نشأة الدساتير يمكننا التعليق عليها بالتالي أن نشأة الدساتير قد تتباين وفقاً للظروف التي يوجد فيها كل دستور، وهذا بالتالي يعتمد على النظام السياسي القائم ونوع الحكم السائد في البلاد. ومن ثم فقد مرت **عملية نشأة الدساتير بعدة مراحل**: **المرحلة الأولى** كان الملوك ينفردون بالسلطة التأسيسية من الناحية القانونية وهو ما أطلقنا عليه أسلوب المنحة، **المرحلة الثانية** وهى المرحلة التي تبرز فيها جهود الشعب عن طريق هيئات تعمل باسمه لحمل الملوك على الاعتراف بحق الشعب في المشاركة في السلطة التأسيسية، وهو ما يعرف بأسلوب التعاقد، **المرحلة الثالثة** وهى مرحلة إنفراد الشعب بالسلطة التأسيسية وهو أسلوب الجمعية التأسيسية، والذي قد أدى إلى ظهور أسلوب الاستفتاء الدستوري، في الحالات التي لا يباشر فيها الشعب بنفسه السلطة التأسيسية ويوكلها إلى هيئة أو لجنة مختصة، تضع مشروع الدستور الذي لا يتحول إلى دستور إلا بعد موافقة الشعب عليه في الاستفتاء العام.

تاريخ دساتير سوريا

حسن ظاظا

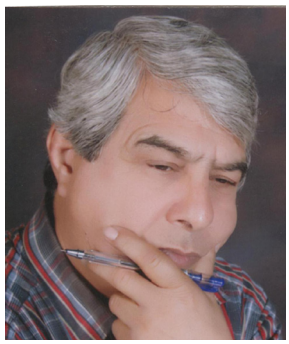

انتخب السوري الأول السيد هاشم الاتاسي رئيساً للمؤتمر يوم 8 آذار 1920 حيث تم اعلان مملكة سوريا، وانتخب المؤتمر لجنة خاصة برئاسة هاشم الاتاسي مهمتها صياغة الدستور الذي ضم اثنى عشر فصلاً و147 مادة ، واهم ما جاء فيه أن سوريا ملكية مدنية نيابية.

تاريخ دساتير سوريا المرنة:

بعد انسحاب العثمانيين من سوريا في ١ أكتوبر ١٩١٨ شكلت حكومة وطنية برئاسة علي رضا الركابي، وفي مايو ١٩١٩ وبناءً على اقتراح الأمير فيصل الأول جرى عن طريق الناخبين الثانويين الذين انتخبوا نواب مجلس المبعوثان العثماني في إسطنبول عن ولايتي دمشق وحلب وفق القانون العثماني انتخاب أعضاء «المؤتمر السوري العام» أما في سائر مناطق بلاد الشام والمشمولة بولاية الحكومة نظرياً فقد اكتفي بعرائض وقع عليها الأهالي لاختيار الممثلين. وفي ١٩ يونيو ١٩١٩ عقد المؤتمر السوري العام أول جلسة له وانتخب محمد فوزي باشا العظم رئيساً له وبعد اعتكاف هذا الأخير أصبح هاشم الأتاسي رئيساً للمؤتمر. وفي ٨ مارس ١٩٢٠ أعلن المؤتمر دون التنسيق مع الحلفاء «استقلال سوريا» وأعلن قيام المملكة السورية العربية وعيّن فيصل الأول ملكاً عليها. غير أن هذا الكيان لم يحظ بأي اعتراف دولي، رغم ذلك فقد شكل المؤتمر لجنة خاصة

برئاسة هاشم الأتاسي مهمتها صياغة دستور المملكة وجاء الدستور باثني عشر فصلاً و١٤٧ مادة، ومن أهم ما جاء فيه أن سوريا «ملكية مدنية نيابيّة، عاصمتها دمشق ودين ملكها الإسلام». ولقد كفل الدستور المساواة بين جميع السوريين وحرية إنشاء الجمعيات والأحزاب والمشاركة في النشاط السياسي والاقتصادي وسلامة الأفراد وتجريم التعذيب والاعتقال التعسفي، كما نص على الحريّة الدينيّة ونشر المطبوعات ومنع النفي والعقاب دون محاكمة والسخر والمصادرة. أما عن الصلاحيات فلقد ترك الدستور للملك تشكيل الوزارة من غير أشخاص الأسرة المالكة وجعلها مسؤولة أمام المؤتمر الذي يحقّ له استجوابها وسحب الثقة منها، وحدّ من صلاحيات الملك بإلزام أي قرار يتخذه بتوقيع رئيس الوزراء والوزير المختص، وبيّن أن المؤتمر العام يتكون من غرفتين هما مجلس النواب المنتخب من قبل الشعب على درجتين ومجلس الشيوخ المنتخب من قبل مجلس النواب بمعدل ربع عدد أعضاء نواب المقاطعة الواحدة في مجلس النواب ويعين الملك نصف العدد المنتخب عن كل مقاطعة أيضاً. أما المحكمة الدستورية العليا فتتألف من /١٦/ عضواً نصفهم منتخبين من قبل مجلس الشيوخ والنصف الآخر من رؤساء محاكم التمييز.

كما نصّ الدستور أيضاً على أن البلاد تدار على القاعدة اللامركزيّة وأن لكل مقاطعة مجلسها النيابي وحكومتها الخاصة وحاكمها المعيّن من قبل الملك ولا يتدخل أحد بإداراتها وشؤونها الداخليّة إلا في الأمور العامة التي هي من اختصاص الحكومة المركزية.

نشر هذا الدستور في ١٣ يوليو، أي أنه طبّق ١٥ يوماً فقط، وفعلياً لم تطبق كثير من مواده المتعلقة بغرفتي المؤتمر السوري العام والمحكمة الدستورية العليا واللامركزية الإدارية بسبب تلاحق الأحداث التي بلغت ذروتها مع إنذار غورو واحتلال الفرنسيين دمشق في ٢٥ يوليو ثم نفي الملك فيصل في ٢٨ يوليو ١٩٢٠.

تعديل الحكم المباشر بعد الانتداب الفرنسي

عطّل الانتداب الفرنسي على سوريا العمل بالدستور وقسموا البلاد في ١ سبتمبر ١٩٢٠ إلى دويلات على أسس مذهبيّة ومناطقيّة، وبسبب غياب سلطة تشريعية كانت للوزارة التي يصادق على جميع قراراتها المفوّض الفرنسي في دمشق سلطة إصدار القوانين بين الفترة الممتدة بين عامي (١٩٢٠،١٩٢٢)، فلم تتوقف خلال هذه الفترة المظاهرات والمطالبات بوحدة البلاد السوريّة واستقلالها وانتخاب جمعية تأسيسيّة لوضع دستور للبلاد، فاستجاب المفوّض الفرنسي هنري غورو وأعلن في ٢٨ يوليو ١٩٢٢ «القانون الأساسي للاتحاد السوري» بمثابة الدستور الاتحادي لمقاطعات دمشق وحلب واللاذقية كما نصّ القانون على استحداث «المجلس الاتحادي» ليكون السلطة التشريعية العليا في البلاد، وهو مكون وفق القانون من ١٥ عضواً، خمس عن كل مقاطعة من المقاطعات الثلاث وله صلاحية انتخاب رئيس الاتحاد ولمدة عام واحد ولا يجوز لرئيس الاتحاد اتخاذ أي قرار دون مصادقة المجلس، وإليه ترفع اقتراحات الحكومات الثلاثة في دمشق وحلب واللاذقية لكي يدققها ويقرّها وله وحده حق وضع بعض القوانين الهامة كالعقوبات والأحوال الشخصيّة واعتماد الموازنة العامة للدولة.

لم يطل عهد الاتحاد، ففي ١ يناير ١٩٢٥ تم حل الاتحاد وإعلان الوحدة بين دولتي دمشق وحلب فقط في حين استمرّ فصل السويداء واللاذقية، ودعيت هذه الوحدة «الدولة السورية» وأصدر المفوض الفرنسي الجديد ماكسيم فيغان قراراً آخر اعتبر بمثابة القانون الأساسي للدولة، نصّ على أن عاصمة الدولة دمشق ولحلب الامتياز الإداري والمالي، وأن رئيس الدولة ينتخبه أعضاء المجلس التمثيلي ويؤازره خمسة وزراء، وأن صلاحيات رئيس الدولة ظلت بموجب القانون الجديد هي ذاتها صلاحيات رئيس الاتحاد السابق، كما أفرد للمفوض الفرنسي حق التصديق

على مقررات رئيس الدولة والوزراء، وأما المجلس التمثيلي فلتعذر إجراء الانتخابات اعتبر أعضاء مجلسي دمشق وحلب التمثيليين قبل الوحدة أعضاءً له ونصّ القرار على اعتبار صبحي بركات رئيساً للدولة دون انتخاب، كما أن جميع رؤساء الدولة السورية من بعده عينوا ولم ينتخبوا لا من المجلس التمثيلي ولا من سواه.

وفي ٢١ يوليو ١٩٢٥ اندلعت الثورة السورية الكبرى من السويداء وكان على رأس مطالبها وحدة البلاد السورية وانتخاب جمعية تأسيسيّة لوضع الدستور، وأدت الثورة أيضاً لاستقالة صبحي بركات وتعيين أحمد نامي رئيساً للدولة السوريّة وفي عهده قمعت الثورة بالقوّة، وتم التوصل لاتفاق عرف باسم الداماد - دي جوفنيل، الذي نصّ على انتخاب جمعية تأسيسيّة لتحقيق الوحدة السوريّة وتحديد الانتداب عن طريق اتفاق صداقة يقرّه مجلسي فرنسا وسوريا التشريعيين بثلاثين عاماً، غير أن الفرنسيين وبعد قمع الثورة، ماطلوا في الدعوة لتنفيذ الاتفاق، واستقال أحمد نامي احتجاجاً وكلف تاج الدين الحسني رئاسة الدولة.

تعديل الدستور عام ١٩٣٠

لقب هاشم الأتاسي بلقب «أبو الدستور» لترأسه لجنة صياغة دستور عام ١٩٢٠، والجمعية التأسيسية لوضع الدستور عام ١٩٢٨، وفي ١٤ فبراير ١٩٢٨ كلف الشيخ تاج الدين الحسني رئاسة الدولة واستطاع بعلاقته الجيدة مع الضباط الفرنسيين في دمشق الدعوة لانتخابات جمعية تأسيسيّة جرت في أبريل ١٩٢٨ وعقدت الجمعية التأسيسيّة أول اجتماع لها في ٩ مايو ١٩٢٨ في دار الحكومة وانتخبت هاشم الأتاسي رئيساً لها بالإجماع وفوزي الغزي وفتح الله آسيون نائبين للرئيس، ويتفق المؤرخون أن الانتخابات كانت نزيهة تنافس بها قائمتان أساسيتان هما قائمة الوطنيين الأحرار وقائمة المعتدلين الموالين للانتداب، وتكونت من ٦٨ عضواً منتخباً يمثلون دولتي دمشق وحلب وحدهما دون الدروز والعلويين، وانتخبت الجمعية لجنة وضع الدستور في ٩ يونيو برئاسة إبراهيم هنانو وعقدت اللجنة خمسة عشر جلسة أتمّ خلالها وضع الدستور في ١١ أغسطس حين تم التصويت عليه وإقراره في الجمعيّة.

جاء الدستور متوازناً في الفصل بين السلطات، واعتبر سوريا «جمهورية نيابية عاصمتها دمشق ودين رئيسها الإسلام»، وأن «البلاد السوريّة المنفصلة عن الدولة العثمانية هي وحدة سياسيّة لا تتجزأ، والنظام كما حدده الدستور ينتخب بموجبه رئيس الجمهورية في مجلس النواب غير أنه ليس مسؤولاً أمامه، وله صلاحية تعيين رئيس الحكومة التي يختار أعضائها رئيس الحكومة بالتعاون مع الكتل البرلمانية ويعود للرئيس حق إصدار تشكيلتها وتكون مسؤولة أمام مجلس النواب. وقد منح هذا الدستور للرئيس حق نقض القوانين وحل مجلس النواب أو تعليق عمله «لفترة محدودة»، كما كانت من مهام الرئيس أيضاً إبرام الاتفاقيات الدولية وتبادل البعثات الدبلوماسية وتمثيل الدولة خارجياً ومنح العفو العام، وتركت للوزارة الشؤون التنفيذية بالكامل وإن كان بعض الرؤساء الذين حكموا وفق هذا الدستور تدخلوا في الناحية التنفيذية خصوصاً شكري القوتلي. و قد حددت ولاية الرئيس بخمس سنوات ولا يجوز إعادة انتخابه إلا بعد مرور خمس سنوات على انقضاء رئاسته الأولى.

أما مجلس النواب فولايته أربع سنوات، ويجتمع دورتين في العام الأولى في شهر أيار والثانية في شهر تشرين الأول مع إمكانية الدعوة لعقد جلسات استثنائيّة بناءً على طلب رئيس الجمهورية، ويتمتع الأعضاء خلال دورات الانعقاد بالحصانة النيابية باستثناء حالة الخيانة العظمى، ويحتكر بموجب هذا الدستور مجلس النواب مهام التشريع. أما النظام الانتخابي، فقد قصر الدستور حق الانتخاب على الذكور السوريين الذين تجاوزوا العشرين من العمر، كما نصّ على كون الانتخاب يتم على درجتين؛ في الدرجة الأولى ينتخب الشعب في المدن والقرى الناخبين الثانويين، وفي الدرجة

الثانية ينتخب الناخبون الثانويون في المحافظة نوابها في المجلس؛ في عام ١٩٤٧ عدل الدستور واستبدل نظام الدرجتين بنظام الاقتراع المباشر تحت ضغط شعبي، إذ كانت القوى السياسية تميل نحو الإبقاء على نظام الدرجتين. كما لم يحدد الدستور عدد أعضاء المجلس النيابي غير أنهم عموماً كانوا ٦٠ عضواً عام ١٩٣٢ ثم زيّد العدد إلى ٩٠ بعد انضمام دولة الدروز ودولة جبل العلويين إلى سوريا عام ١٩٣٦، ورفع العدد مجدداً إلى ١٢٤ عام ١٩٤٣، وأخيراً رفع إلى ١٤٠ عضواً في انتخابات العام ١٩٤٧ وهي آخر انتخابات تجري في ظل هذا الدستور.

ضمن الدستور استقلال القضاء وحرية المواطنين ومساواتهم أمام القانون وفي الدولة، وكفل حرية التعبير وغيرها من الحريات العامة، كما نص على احترام حقوق الطوائف السورية وكفل قوانين أحوالها الشخصية ومدارسها الخاصة، ما وجهت له انتقادات بكونه إعادة استنساخ لنظام الملل العثماني، ولقد نصّ أيضاً على تمثيل الأقليات الدينية والعرقية بشكل عادل في البرلمان وسائر مؤسسات الدولة.

أقرّت الجمعيّة التأسيسيّة الدستور المكون من /١١٥/ مادة غير أن هنري بونسو المفوض الفرنسي رفض إصداره بحجة مخالفته صك الانتداب وحقوق الدولة المنتدبة. وأصدر قراراً بتعطيل الجمعية التأسيسيّة، وشهدت البلاد في إثر ذلك مظاهرات واضطرابات أمنيّة كان أكبرها مظاهرات ١١ فبراير ١٩٢٩ في حلب والتي شارك بها طلبة المدارس حيث دامت هذه الاضطرابات والحراك الدبلوماسي حتى ١٤ مايو ١٩٣٠ حين أقر بونسو الدستور بعد أن أضاف إليه المادة /١١٦/ التي تنصّ على «طي المواد التي تتعارض مع صك الانتداب حتى زواله»، فلم يهدأ الشارع واعتبرت المادة مقيدة لحقوق الدولة السوريّة رغم أن زخمها قد تراجع.

أنهي في ١٦ نوفمبر ١٩٣١ حكم الشيخ التاج وتشكلت حكومة مؤقتة برئاسة سالومياك نائب بونسو في دمشق مهمتها الإشراف على الانتخابات النيابية التي أعلنت نتائجها الرسميّة في ٩ أبريل ١٩٣٢ وانعقد أول مجلس نيابي في ظل النظام الجمهوري في ٧ يونيو ١٩٣٢ وانتخب صبحي بركات رئيساً له ومحمد علي العابد رئيساً للجمهورية، وفي عام ١٩٣٦ نظمت الانتخابات النيابية الثانية في ظل الدستور وأوصلت هاشم الأتاسي لسدّة الرئاسة، وفي عام ١٩٣٩ استقال الأتاسي وعطّل العمل بالدستور نتيجة الحرب العالمية الثانية حتى ١٩٤١ حين أعيد العمل بالدستور غير أنه لم تجر انتخابات وعيّن تاج الدين الحسني رئيساً للجمهورية، وقد أجرت الانتخابات عام ١٩٤٣ وأفضت لفوز الكتلة الوطنية ووصول شكري القوتلي إلى الرئاسة، وفي عام ١٩٤٧ عدّل الدستور بتحويل النظام الانتخابي من درجتين إلى درجة واحدة، وعدل مرة ثانية عام ١٩٤٨ للسماح بانتخاب القوتلي لولاية ثانية مباشرة بعد ولايته الأولى، وفي ٣٠ مارس ١٩٤٩ انقلب حسني الزعيم عسكرياً على الحكم المدني برئاسة القوتلي وعلّق العمل بالدستور، وسرعان ما انقلب عليه سامي الحناوي في أغسطس ١٩٤٩ ونظمت انتخابات جمعية تأسيسيّة لوضع دستور جديد للبلاد.

عطل الانتداب الفرنسي الدستور السوري الملكي وقسم سوريا إلى دويلات على اسس مذهبية ومناطقية وبسبب غياب سلطة تشريعية شكل المفوض سلطة إصدار القوانين بين عامي (١٩٢٠-١٩٢٢)

تعديل الدستور عام ١٩٥٠م

في اليوم الثاني لانقلاب سامي الحناوي كلّف الرئيس الأسبق هاشم الأتاسي برئاسة

الحكومة والتي وضعت على رأس أولوياتها القيام بانتخابات الجمعية التأسيسيّة لوضع الدستور الجديد للبلاد. فأصدرت قانوناً جديداً للانتخاب ودعت الهيئات الناخبة يوم ٥ نوفمبر ١٩٥٠ شاركت فيها المرأة السوريّة لأول مرّة في الاقتراع. وجاءت نتائجها بتصدر حزب الشعب النتائج. ولقد عقدت الجمعية أولى اجتماعاتها في ١٢ ديسمبر وانتخبت رشدي كيخيا عميد حزب الشعب رئيساً لها وهاشم الأتاسي رئيساً للجمهوريّة إذ أنّ قادة الانقلاب من العسكر اكتفوا بتوجيه الجيش عن طريق وزارة الدفاع. وشكلت الجمعية لجنة صياغة الدستور في ٢٨ ديسمبر وتمثلت بها مختلف القوى السياسية والغير سياسية في سوريا.

أول العقبات التي جابهت الجمعية الرغبة في الوحدة مع العراق من قبل رئيس الدولة وحزب الشعب وعدد من السياسيين المستقلين فضلاً عن قادة الجيش. لكن قبل إقرار الوحدة انقلب أديب الشيشكلي مانعاً أي إجراء وحدوي مع العراق. غير أنه وعلى عكس الانقلابات السابقة اكتفى بالسلطة العسكريّة ولم يتدخل بعمل السلطة السياسية غير أن الحكومة قد استقالت وتكلفت حكومة جديدة برئاسة خالد العظم. وفي ظل هذه الظروف ولد دستور ١٩٥٠.

اطلعت لجنة إعداد الدستور على خمسة عشر دستوراً أوروبياً وآسيوياً للوصول إلى «أرقى المعايير الممكنة» كما صرح ناظم القدسي. وانتهت اللجنة من عملها في ١٥ أبريل. وبدأت الجمعية مناقشة المسودة في الدورة الصيفية في ٢٢ يوليو. كانت المسودة تتألف من ١٧٧ مادة. خلال المناقشات طويت ١١ مادة وخرج الدستور بصيغته النهائية مؤلفاً من ١٦٦ مادة.

حيث كان أكثر المواضيع التي احتدم عليها النقاش موضوع إعلان الإسلام دين الدولة أو دين رئيس الدولة وانتهى الأمر بعد طول نقاش للحفاظ على صيغة دستور ١٩٣٠ بكونه دين رئيس الدولة والقضية الثانية التي احتدم عليها النقاش كانت وضع حد أعلى للملكية الزراعية في الدولة للتخفيف من سطوة العائلات الإقطاعية وحسم الأمر لترك سقف الملكية مفتوحاً بفارق صوتين عند التصويت. أما الموضوع الثالث كان حول إدراج مادة تنصّ على وقوف الجيش على الحياد دون التدخل في الحياة السياسية السوريّة الأمر الذي لم يتم إقراره. والموضوع الرابع باعتبار الجمعية التأسيسية مجلساً للنواب بعد إقرار الدستور وهو ما تم فعلاً رغم معارضة الحزب الوطني.

أعلن
يوم ٢٨ يوليو
– حزيران القانون
الاساسي للاتحاد السوري
بمثابة الدستور الاتحادي
لمقاطعات دمشق وحلب
واللاذقية كما نص القانون
على استحداث المجلس
الاتحادي ليكون سلطة
تشريعية عليا
للبلاد

لم يؤد دستور ١٩٥٠ والذي يعرف أيضاً باسم «دستور الاستقلال» إلى تغييرات عميقة في بنية النظام السوري إذ حافظ على طبيعته البرلمانية وقلّص صلاحيات رئيس الجمهورية وسحب حق نقض القوانين والمراسيم منه وأمهله عشرة أيام فقط للتوقيع عليها غير أنه حافظ على اختصاصه بالتصديق على المعاهدات الدولية وتعيين البعثات الدبلوماسية في الخارج وقبول البعثات الأجنبية ومنح العفو الخاص وتمثيل الدولة ودعوة مجلس الوزراء للانعقاد برئاسته وتوجيه الخطابات للسوريين. وزاد من صلاحيات البرلمان بمنعه التنازل عن صلاحياته التشريعية للحكومة ولو مؤقتاً كما أوجب على الحكومة الاستقالة في بداية كل فصل تشريعي. وعزز من سلطة القضاء باستحداث المحكمة

الدستورية العليا.

أما مواد الحقوق العامة في دستور ١٩٥٠ فقد تم توسيعها وصونها حتى بلغت ٢٨ مادة تختصّ وحدها بالحقوق والحريات العامة، ومنها حصانة المنازل وحرية الرأي والصحافة والاجتماع والتظاهر والمحاكمة العادلة ومنع الاعتقال التعسفي والتوقيف دون محاكمة لفترة طويلة وحفظ حق الملكية والمشاركة في الحياة الاقتصادية وتأطير الملكية العامة للدولة وحماية حقوق الفلاحين والعمال على وجه الخصوص، وكون العمل حق لكل مواطن يجب على الدولة أن تسعى لتأمينه فضلاً عن رعاية المواطنين المرضى والعجزة والمعوقين وحماية حقوق الطوائف الدينية باتباع شرائعها من جهة وفي التعليم من جهة ثانية، كما نصّ الدستور على كون التعليم حق لكل مواطن، إلزامي ومجاني، وأوجب على الدولة إلغاء الأمية خلال عشر سنوات كما أوجب توطين البدو خلال عشر سنوات أيضاً.

لقد أقرّ الدستور رسمياً في ٥ سبتمبر ١٩٥٠، وقد وضع في ظروف حساسة مع احتدام الحرب الباردة ونمو فكر القومية العربية ولذلك حمل بين طياته أفكاراً من المعسكر الغربي والشرقي على حد سواء، كالملكية الخاصة مع تشريع المصادرة في بعض الأحوال، وبعد الانقلاب الثاني لأديب الشيشكلي عام ١٩٥٢ عطّل العمل بالدستور على خلاف انقلابه الأول الذي حافظ به على السلطة السياسيّة سالمة، ثم أصدر دستوراً جديداً تميّز بوصفه أول دستور رئاسي للبلاد شبيه بالنظام المعمول به في الولايات المتحدة، إذ نصّ على إلغاء منصب رئيس الوزراء وكون الوزراء مسؤولين أمام رئيس الجمهورية خلافاً لما كان سائداً في السابق من أنّ الوزراء مسؤولين أمام مجلس النواب، أما فيما يتعلق بالحقوق والحريات العامّة والتعددية السياسيّة والاقتصاديّة ودور الفقه الإسلامي في التشريع وكون البلاد جزء من الأمة العربيّة، فقد حافظ دستور الشيشكلي على نصوص دستور ١٩٥٠، وبموجب دستور الشيشكلي الذي طبق من ١٠ يوليو ١٩٥٣ وحتى ٢٦ فبراير ١٩٥٤ أي ستة أشهر لا غير، ينتخب الرئيس من الشعب ويعتبر رئيساً للوزارة ويعين الوزراء بدلاً من البرلمان مع سحب صلاحيتي انتخاب الرئيس ومنح الثقة للحكومة من البرلمان وفي المقابل تحصين البرلمان من الحل وجعله محتكراً للتشريع ورقيباً على الحكومة. وبشكل عام، وازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. وقد وصف دستور الشيشكلي من قبل عدد من المؤرخين بالجيد والقادر على حل أزمة عدم الاستقرار الحكومي في البلاد غير أن وضعه في ظل نظام ديكتاتوري جعل من الصعب على القوى السياسية المختلفة القبول به بعد خلع الشيشكلي في ٢٥ فبراير ١٩٥٤ حين أعيد العمل بدستور ١٩٥٠ والبرلمان الذي كان قائماً والرئيس هاشم الأتاسي ريثما تتم انتخابات نيابية جديدة.

المرّة الثانية التي عطّل بها العمل بالدستور، هي بين ١٩٥٨ و١٩٦١ خلال الفترة التي كانت فيها البلاد جزءاً من الجمهورية العربية المتحدة، إذ استبدل بدستور مؤقت وضعه جمال عبد الناصر، وبعد الانفصال عن الجمهورية أعيد العمل بالدستور المذكور بعد تعديلات بسيطة أدخلت عليه كالاسم الرسمي للجمهورية، وتم الاستفتاء عليه واعتماده حتى ١٩٦٣ حين انقلب حزب البعث على النظام الدستوري القائم فيما عرف باسم «ثورة الثامن من آذار» والذي به تم التعليق بالدستور ولم يعاد العمل به مجدداً.

دساتير البعث المؤقتة

كانت أولى قرارات «مجلس قيادة الثورة» برئاسة لؤي الأتاسي تعطيل العمل بالدستور واعتقال رئيس الجمهورية ناظم القدسي ورئيس الوزراء خالد العظم وفرض حالة الطوارئ التي استمرت ٤٨ عاماً حتى رفعت في أبريل ٢٠١١.

أصدر المجلس عام ١٩٦٤ دستوراً مؤقتاً للبلاد، ثم عاد وأصدر دستوراً آخر في ١ مايو ١٩٦٩، وأما آخر دستور مؤقت أصدره بعد وصول حافظ الأسد إلى السلطة في ٩ ديسمبر

١٩٧١ واستمرّ معمولاً به حتى ١٩٧٣.

تعديل الدستور عام ١٩٧٣م

شكل حافظ الأسد لجنة برئاسة محمد فاضل لصياغة «دستور دائم للبلاد» أقرّه الشعب باستفتاء يوم ١٢ مارس وأصدره رئيس الجمهورية في ١٣ مارس بمرسوم جمهوري، وفرض من خلال فكر حزب البعث على الدولة فاعتبر أن أهداف المجتمع السوري هي «الوحدة والحرية والاشتراكية» وأن البلاد جزء من «اتحاد الجمهوريات العربية» وأن «الشعب في القطر السوري جزء من الأمة العربية» ونصّ على وجوب كون الرئيس «عربياً سورياً» باستبعاد لباقي مكونات الشعب، ونصّب حزب البعث محتكراً للحياة السياسية من خلال كونه الحزب القائد للدولة والمجتمع كما نصّت المادة الثامنة، كما أوضح الدستور أن رئيس الجمهورية ترشحه القيادة القطرية لحزب البعث عن طريق مجلس الشعب للاستفتاء دون وجود أي مرشح آخر، واعتبر أن السياسة الاقتصادية للدولة هي سياسة اشتراكية تقوم على القطاع العام بشكل أساسي. أغلب مواد الدستور المتعلقة بالحريات العامة لم تنفذ، فرغم وجود نصوص صريحة بتحريم التعذيب إلا أنه وفي ظل سريانه أدينت الدولة السورية بارتكاب التعذيب وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان المحرّمة دستورياً أيضاً كالنفي والإبعاد والاعتقال التعسفي والتنصت. كما أن هذا الدستور ومنذ أن أقرّ وحتى أبريل ٢٠١١ طبق تزامناً مع قانون الطوارئ في سوريا، المعلن منذ ١٩٦٣، وبحسب آلان خليل فإن خمس قوانين قد منعت تطبيق الحريات العامة الواردة في الدستور وجعلتها معطلة:

أ- قانون الطوارئ لعام ١٩٦٣: الذي يحظر التظاهر ويتيح الاعتقال التعسفي والتنصت رغم أنها جميعاً حقوق دستورية.

ب- قانون حماية الثورة: صدر بالمرسوم التشريعي رقم ٦ لعام ١٩٦٥.

ت- قانون المحاكمات العسكرية رقم ١٠٩ لعام ١٩٦٨: شرّع تقديم المدنيين للمحاكمات العسكرية.

ث- قانون إحداث محاكم أمن الدولة الذي صدر بالمرسوم التشريعي رقم ٤٧ لعام ١٩٦٨.

ج- قانون إعدام كل منتسب أو ينتسب للإخوان المسلمين رقم ٤٩ لعام ١٩٨٠: على خلفية أحداث الثمانينات رغم كون «حرية الاعتقاد» من الحقوق المصونة دستورياً.

أما صلاحيات رئيس الجمهورية فهي واسعة وشبه مطلقة وشكلت أساساً لصلاحياته في الدستور الحالي، فهو رئيس السلطة التنفيذيّة وله سلطة إصدار التشريع منفرداً أو حجب تمرير التشريع أقره البرلمان، ورئيس المجلس الأعلى للقضاء والمعيّن للمحكمة الدستورية العليا والقائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة وسواها من الصلاحيات كتعيين الموظفين المدنيين والعسكريين واستفتاء الشعب في قضايا تعتبر مقررة حتى لو كانت مخالفة للدستور، فضلاً عن كونه منتخب لمدة سبعة سنوات مفتوحة الإعادة والتكرار.

حافظ الدستور كما في الدساتير السابقة على اعتبار دين رئيس الجمهورية هو الإسلام وأن الفقه الإسلامي هو المصدر الرئيسي للتشريع، وأفرد فصلاً خاصاً للمبادئ الاجتماعية أوجب بها على السوريين أداء الخدمة العسكرية ودفع الضرائب وصون أسرار الدولة والوحدة والوطنية، وألزم الدولة احترام الطفولة والأمومة والشهداء وقال أنها تشجع على الادخار والزواج وترعى المواهب العلمية والفنيّة. عدل هذا الدستور مرتين، المرة الأولى عام ١٩٨١ لتغيير شكل علم البلاد من علم اتحاد الجمهوريات العربية تاركاً لرئيس الجمهورية بقانون تحديد العلم، والمرة الثانية في يوليو ٢٠٠٠ لتخفيض عمر المرشح للرئاسة من أربعين عاماً إلى ٣٤ عاماً لتمكين بشار الأسد من الترشح للمنصب خلفاً لوالده. ورغم كونه قد وصف بأنه أسوأ دستور سوري، إلا أنه أطول الدساتير عمراً إذ طبق ٣٩ عاماً؛ لعلّ من الانتقادات البارزة للدستور ما كتبه آلان

خليل بأن الدستور السوري يكرّس «النظام الاستبدادي»، وأنه لا يمكن وصفه«بالرئاسي ولا بالبرلماني» إذ إنه يتيح لرئيس الجمهورية صلاحيات مطلقة والتدخل في عمل مؤسسات الدولة الأخرى بما فيها تلك الخارجة عن سلطته نظرياً كمجلس الشعب، أو المادة التي تتيح لرئيس الجمهورية وحده إحالة الوزراء إلى المحاكمة بما فيه من تدخل بعمل السلطة القضائية التي يجب أن تتمكن بمفردها من ملاحقة المواطنين وإحالتهم للمحاكم؛ كما أن طريقة انتخاب الرئيس باستفتاء بناءً على اقتراح القيادة القطرية يلغي أي منافسة ويهمش كل ما هو غير بعثي.

وما كتبه جان حبيش في تقرير «لمركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية» وجاء فيه:

يقوم الدستور بتقسيم المواطنين بشكل يشبه إلى حد ما التقسيم اليوناني القديم، فكما كان دستور الأثينيين يقسم الأحرار في أثينا إلى أربع طبقات حسب دخلهم السنوي، وكانت وظائف الحاكم والقائد والخازن مقتصرة على أفراد الطبقة الأولى، ومن الطبقة الثانية كان يتم اختيار الفرسان في الحرب، ومن الطبقة الثالثة المشاة ذوي الأسلحة الثقيلة، ومن الطبقة الرابعة الجنود والبحارة العاديين؛ **فإن الدستور السوري يقسم المواطنين السوريين حسب انتماءهم السياسي إلى:**

- **فئة أولى:** هم البعثيون، ومنهم حصراً يرشح رئيس الجمهورية، ويتم اختيار قادة الدولة والمجتمع.
- **فئة ثانية:** هم الجبهويون، ومنهم يتم اختيار بعض الوزراء والنواب والمسؤولين من الدرجة الثانية. ويمكن أن نضيف بشيء من الكاريكاتيرية.
- **فئة ثالثة:** هم المستقلون، وهم الرعيّة الذين لا حول ولا قوة لهم.
- **فئة رابعة:** هم المعارضون، وهم المطرودون من رحمة السلطان إلى السجن أو القبر. ولكن هناك فارق هام، وهو أن الضرائب

عقدت الجمعية التاسيسية اول اجتماع لها يوم ٩ ايار عام ١٩٢٨ في دار الحكومة وانتخب هاشم الاتاسي رئيساً لها بالاجماع ويتفق المؤرخون ان الانتخابات كانت نزيهة للجمعية التاسيسية تنافس بها قائمتان أساسيتان هما قائمة الوطنيين الاحرار وقائمة المتعدلين للانتداب

لدى الأثينيين كانت تتناقص مع الانتقال من طبقة أعلى إلى طبقة أدنى.

الدستور الحالي /دستور٢٠١٢/

تعديل وضع الدستور: خلال مرحلة ربيع دمشق برزت العديد من المطالب بتعديل الدستور المعمول منذ ١٩٧٣ سيّما من ناحية إلغاء المادة الثامنة التي يحتكر بموجبها حزب البعث قيادة الدولة والمجتمع، غير أنّ الدعوات لم تلق أيّة تجاوب من قبل السلطة، وبعد اندلاع الانتفاضة الشعبية في ١٥ مارس ٢٠١١ وعد بشار الأسد بإجراء حُزمة إصلاحات وتطرق لموضوع إعادة كتابة الدستور أو تعديله خلال خطابه الثالث في ٢١ يونيو ٢٠١١، وفي ٢٧ سبتمبر كشفت بثينة شعبان أن الرئيس يجري مشاوراته لتشكيل لجنة لوضع دستور وأنه سيسعى لإشراك «معارضين»، وفي ١٥ أكتوبر ٢٠١١ أصدر الأسد المرسوم الجمهوري رقم ٣٣ القاضي بتأليف لجنة إعادة كتابة الدستور برئاسة مظهر العنبري واضع دستور ١٩٧٣ ذاته، ومكونة من ٢٩ عضواً، ولم تشترك فيها المعارضة السوريّة التي هي داخل البلاد ولا خارجها، واشترك بها ممثلين عن أحزاب الجبهة الوطنية التقدمية ومستقلين وخبراء حقوقيين، وحدد عمل اللجنة بأربعة أشهر.

في ١٥ فبراير ٢٠١٢ سلّمت اللجنة المسودة إلى الأسد الذي أصدر مرسوماً بدعوة الهيئات

- يوم ١ كانون الثاني – يناير تم حل الاتحاد السوري وإعلان الوحدة السورية بين دولتي دمشق وحلب ودعيت هذه الوحدة الدولة السورية

الناخبة للاستفتاء عليها في ٢٦ فبراير. ولقد جرى الاستفتاء في ٢٦ فبراير. وقالت وزارة الداخلية السوريّة أن نحو ٥٧٪ من الناخبين شاركوا في الاستفتاء وأنّ ٨٩,٤٪ أيدّوه. وفي اليوم التالي أي ٢٧ فبراير صدر المرسوم ٩٤ القاضي باعتماد الدستور الجديد. ونال الدستور حظاً وافراً من الانتقاد بسبب حفاظه على أغلب بنود ومواد الدستور السابق ودعاه البعض بأنه «تنقيح للدستور» أكثر من كونه إعادة كتابة.

أما ردود الفعل الدوليّة على الدستور، فقد عبرت روسيا عن سعادتها في حين اعتبرت فرنسا وعدد من الدول الغربيّة أن إجراء الاستفتاء «مسخرة» في ظل العمليات العسكرية التي تشهدها البلاد.

تعديل بنية الدستور

يتألف الدستور من ١٥٧ مادة وستة أبواب وتسعة فصول ومقدمة. الباب الأول والثاني يتعلقان بهوية الدولة والحقوق والحريات العامة، أما الباب الثالث فيتعلق بسلطات الدولة والمحكمة الدستورية العليا التي أفرد لها باب خاص في حين أفرد الباب الخامس لتعديل الدستور والباب السادس للأحكام العامة والانتقالية.

تعديل هوية الدولة والحريات العامة:

نصّ الدستور على اعتبار سوريا «دولة ديموقراطية، ذات سيادة لا يجوز التنازل عن أي جزء من أراضيها»، وأن النظام جمهوري الحكم فيه للشعب؛ وحدد دين رئيس الجمهورية بالإسلام والفقه الإسلامي كمصدر رئيسي للتشريع. كما حدد عاصمة الدولة بمدينة دمشق واللغة الرسمية بالعربية. وقال أنّ التعددية السياسيّة والاقتصاديّة مكفولة وكذلك الحقوق الثقافية لمختلف مكونات الشعب؛ ونصّ أن من واجب الدولة حماية الأسرة ودعم الزواج وحماية الأفراد في حالات العجز. وأكّد مساواة المرأة بالرجل واعتبر جميع المواطنين متساويين أمام القانون. كما أنه أجاز المصادرة بقانون، وحدد الملكية الزراعيّة، كما تطرق في فصل خاص، للمبادئ التعليمية والثقافيّة والتربية الرياضية.

أما فيما يخصّ الحقوق العامة، فدستور ١٩٧٣ اعتبر «الحرية حق مقدس»، وحرّم التنصّت والاعتقال التعسفي والتفتيش والنفي والتعذيب والاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والحرية الشخصية؛ وكفل حرية الاعتقاد والعمل لقاء أجر عادل، كما كفل حرية التظاهر والاجتماع وتكوين الأحزاب والجمعيات.

تعديل سلطات الدولة

أول سلطة تطرق إليها الدستور هي السلطة التشريعية المنوطة بمجلس الشعب المنتخب لمدة أربع سنوات دون أن يحدد الدستور عدد أعضاءه، وحدد نصف الأعضاء من العمال والفلاحين، وأوجب على كل نائب أن يمثل الشعب بأكمله ومنحه الحصانة النيابيّة وحق تمثيل الشعب بجميع فئاته دون أن يكون على وكالته قيد أو شرط. وفيما يخصّ تنظيم جلسات المجلس، فحدد الدستور ثلاث دورات عاديّة لا يجوز أن تقلّ مدتها عن ٦ أشهر، وأوجب انتخاب المجلس الجديد قبل شهرين من موعد انتهاء ولاية المجلس القائم، وفي حال عدم انتخاب المجلس الجديد نصّ الدستور على متابعة المجلس صلاحياته حتى انتخاب المجلس الجديد. أما صلاحياته تمثلت بالتشريع والتصديق على الاتفاقيات الدولية ومنح العفو العام وإقرار الموازنة العامة وخطط التنمية وبيان الوزارة، رغم أن الوزارة لا تأخذ أي ثقة من المجلس، لكن للمجلس حجب الثقة عنها.

ما يستوجب بموجب الدستور استقالتها، وإن كان من حق رئيس الجمهورية إعادة تكليف نفس شخوصها. أما رئيس الجمهورية فهو رئيس السلطة التنفيذيّة ينتخب لمدة سبع سنوات قابلة للتمديد مرة واحدة، واشترط أن يكون سورياً بالولادة ومن أبوين سوريين بالولادة وغير متمتع بأي جنسية أخرى وغير متزوج بغير سورية وأن لا يكون قد صدر حكم قضائي «شائن» كما أوجب أن يكون المرشح حاصلاً على توقيع ٣٥ نائباً من مجلس الشعب للترشح؛ أما الدعوة للانتخابات فتتم عبر رئيس مجلس الشعب الذي يدعو للانتخابات الرئاسيّة خلال فترة شهرين إلى ثلاث أشهر من ولاية الرئيس القائم، ويعتبر فائزاً من يحصل على الأغلبية المطلقة سواءً من الدورة الأولى أو بعد دورة الإعادة، وكحال مجلس الشعب ففي حال عدم انتخاب الخلف يستمرّ الرئيس المنتهية ولايته على رأس السلطة حتى انتخاب خلفه، كما اعتبر الدستور رئيس الجمهورية غير مسؤول عن أعماله في إطار ممارسة صلاحياته التي نصّ عليها الدستور إلا في إطار «الخيانة العظمى»

أما صلاحياته فهي:

١ـ تسمية نوابه وإعفائهم وتفويض بعض صلاحياته لهم.

٢ـ تسمية رئيس الوزراء والوزراء ونوابهم، وقبول استقالتهم وإقالتهم.

٣ـ رسم السياسة العامة للدولة بالتعاون مع مجلس الوزراء المعين من قبله.

٤ـ إصدار القوانين وردها إلى مجلس الشعب، فإذا أعاد المجلس إقرارها بأغلبية الثلثين اعتبرت نافذة دون توقيعه، ومن الجدير بالذكر أن المادة لم تحدد مدة بقاء القانون لدى الرئيس دون ردّ أو إصدار قبل اعتبارها نافذة.

٥ـ إعلان الحرب والسلم والتعبئة العامة.

٦ـ إعلان حالة الطوارئ وإلغائها لمدة مفتوحة، بمرسوم يقرّه مجلس الوزراء.

٧ـ اعتماد السفراء الأجانب وتعيين السفراء السوريين لدى الخارج.

٨ـ قيادة الجيش والقوات المسلحة بما فيها إصدار جميع «القرارات والأوامر اللازمة لممارسة هذه السلطة».

٩ـ تعيين الموظفين المدنيين والعسكريين.

١٠ـ رئاسة المجلس الأعلى للقضاء.

١١ـ إبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية.

١٢ـ إصدار العفو الخاص ومنح الأوسمة ومخاطبة الشعب.

١٣ـ حل مجلس الشعب.

١٤ـ اقتراح القوانين.

١٥ـ إعداد وإصدار القوانين خارج دورات انعقاد مجلس الشعب أو أثناء انعقادها «في حالات الضرورة» على أن يكون للمجلس حين انعقاده إلغائها، فيما يعرف باسم «المراسيم التشريعية».

١٦ـ جميع الإجراءات السريعة التي يراها مناسبة في حال تعرض البلد للخطر.

١٧ـ تشكيل اللجان والجمعيات الخاصة.

١٨ـ استفتاء الشعب ولا يجوز للمحكمة الدستوريّة العليا الاعتراض حتى لو كان موضوع الاستفتاء مخالفاً للدستور.

١٩ـ تعيين أعضاء المحكمة الدستورية العليا، التي من واجباتها محاكمته.

٢٠ـ إحالة الوزراء إلى المحاكمة.

٢١ـ اقتراح تعديل الدستور، بناءً على طلبه أو طلب ثلث أعضاء مجلس الشعب.

أما الوزارة، فإنها مسؤولة أمام رئيس الجمهورية ومجلس الشعب وعلى خلاف دستور ١٩٧٣ فقد نصّ الدستور الحالي على أنه من واجب الوزارة القسم أمام رئيس الجمهورية؛ وقد حدد الدستور الشروط الواجبة في الوزير كعدم جواز الجمع بين الوزارة وعضوية مجلس إدارة إحدى الشركات بيد أنه فسح المجال أمام الجمع بين عضوية الوزارة والنيابة.

كما نصّ على أن الوزارة تعتبر مستقيلة لدى بداية ولاية رئيس الجمهورية ومجلس الشعب وعند استقالة رئيسها أو أغلبية أعضائها، وبيّن أن الوزير هو المسؤول عن وزارته.

أما صلاحيات مجلس الوزراء مجتمعاً فهي اقتراح القوانين بما فيها حصر اقتراح الموازنة العامة للدولة وإقرار الخطط الاقتصادية وإصدار القرارات الإدارية في تنفيذها وتوجيه عمل الوزارات وإقرار المعاهدات الدولية وعقد القروض ومتابعة تنفيذ القوانين.

في ختام فصول مناقشة سلطات الدولة، هناك ذكر للوحدات الإدارية التي تتبع مبدأ اللامركزية الإدارية والمعروفة في سوريا باسم المحافظات.

أما السلطة القضائية، فقد نص الدستور على استقلالها وقال أن الأحكام تصدر «باسم الشعب العربي في سوريا»؛ أما المحكمة الدستورية العليا فلها الاعتراض على القوانين ومشاريع القوانين والمراسيم التشريعية التي تخالف الدستور والبت بطعون انتخاب رئيس الجمهورية وأعضاء مجلس الشعب ومحاكمة رئيس الجمهورية في حال ثبوت «خيانته العظمى».

أما تعديل الدستور، فبعد اقتراحه من قبل رئيس الجمهورية أو ثلث أعضاء مجلس الشعب يجب إقراره بأغلبية ثلاثة أرباع المجلس ليعتبر مقراً. ونصّت المادة ١٥٥ ضمن الأحكام العامة والانتقالية أنه لا تحسب دورتي الرئيس الحالي ويحقّ له الترشح مجدداً لدورتين وأوجبت تعديل القوانين المخالفة لأحكام هذا الدستور خلال ثلاث سنوات، وإجراء انتخابات لمجلس الشعب خلال ثلاثة أشهر.

الجدل والانتقاد

تعرّض الدستور لكم من النقد ليس فقط من ناحية طريقة إعداده وتوقيت الاستفتاء عليه، بل مواد الدستور بحد ذاتها أيضاً، فالمادة ١٥٥ أتاحت للرئيس الحالي بشار الأسد الترشح لدورتين إضافيتين أي لم يتم احتساب دورتيه التي قضاهما فعلاً وهو بمثابة «تفصيل الدستور على مقاس الرئيس». أيضاً فإن طريقة ترشيح الرئيس بحصرها بموافقة ٣٥ نائباً من مجلس الشعب دون سواه تؤدي إلى ابتزاز بمختلف الأساليب من قبل الأعضاء لمنح تواقيعهم وهو ما يعزز الفساد. كما أنّ عدم وجود بدائل بتواقيع أعضاء مجالس البلديات أو عرائض تحوي توقيع الأهالي للمرشح كما هو الحال في عدد من الدول ذات النظام الرئاسي يؤدي إلى عدم وجود مرشحين مستقلين. فضلاً أن الأحزاب التي تحصل على أقل من ٣٥ مقعد لا يمكنها تقديم مرشح منفرد عن الحزب بينما في دول مجاورة كمصر يكفي لأن يكون لكل حزب مقعد واحد في مجلس الشعب ليقدم من يراه مناسباً لمنصب الرئاسة. كما أن تحديد دين رئيس الجمهورية بالإسلام إقصاء بحق المكونات السورية غير المسلمة، وتخالف بند المساواة بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات كما نصّ عليه الدستور نفسه.

> الدستور السوري الجديد» أكثر الأمور أهمية في الوقت الراهن فهو حالياً «الإشكالية» الأبرز في التفاوض بين الأطراف الداخلية، والخارجية، والدولية المعنية بالصراع الدائر في سوريا

كما أن الدستور وضع من شروط الترشح أن يكون المرشح مقيماً في سوريا عشر سنوات متواصلة وغير مدان من قبل، ما وجد أنه إقصاء لأغلب رموز المعارضة السوريّة التي نالت إما السجن في الداخل أو اضطرت للسفر للخارج. فضلاً عن صلاحيات الرئيس الواسعة والمفتوحة في بعض الحالات «الطارئة» نالت قسطاً وافراً من النقد سيّما أنها تضرب برأي بعض الحقوقيين مبدأ فصل السلطات الذي ورد في الدستور نفسه؛ فبموجب الدستور الحالي يعيّن الرئيس المحكمة الدستورية العليا

وله حلّها. كما له تعيين وحل الحكومة وحل مجلس الشعب وتولي مهام التشريع من خلال المراسيم التشريعية خارج انعقاده. كما أن فترة إيداع القوانين لدى رئاسة الجمهورية دون ردها أو إصدارها صمت الدستور عنها ما يعني إمكانية عدم إصدار الرئيس لأي قانون لا يريده وعدم رده إلى مجلس الشعب في حال كان ثلثي المجلس موافقاً عليه، وهو الحد اللازم لإلغاء نقض الرئيس. كما أن قضية إمكانية أن يستفتي الرئيس الشعب بما يراه مناسباً دون أن يحق للمحكمة الدستورية الاعتراض على مخالفة القضية المطروحة للدستور تعتبر من القضايا البارزة فمن الممكن أن يستفتي الرئيس بنزع الجنسية عن قومية أو طائفة معينة أو أن يتنازل عن أرض سوريّة دون أن تتمكن المحكمة أو أي سلطة دستورية الاعتراض على الاستفتاء. كما انتقد كون الرئيس هو المعين لجميع الموظفين المدنيين والعسكريين في الدولة، وانتقد عدم تقوية صلاحيات مجلس الشعب بمنحه الحصانة من الحل كما هو معمول في الأنظمة الرئاسية، وجعل الحكومة مسؤولة أمامه مباشرة عن طريق منح الثقة لها أو المصادقة على تعيين الوزراء. ومن الأمور التي انتقدت أيضاً تخصيص نصف مقاعد مجلس الشعب للعمال والفلاحين، وعدم الاعتراف بالكردية لغة ثانية أو رسميّة في مناطق أكثريتها إلى جانب اللغات الأخرى للأقليات في مناطق أكثريتها، وذهب البعض إلا أن البعث «يستنسخ نفسه». كما أنه لم يحدد واجبات الحصول على الجنسية السورية ولم يحدد من هم السوريين تاركاً للمشترع تحديدها.

المصادر والمراجع:

١- أحداث سوريا ٢٠١١-٢٠١٢.

٢- حقوق الإنسان في سوريا.

٣- سوريا صنع دولة وولادة أمة، وديع بشور، دار اليازجي، دمشق ١٩٩٤

٤- سوريا صنع دولة

٥- سورية والانتداب الفرنسي، يوسف الحكيم، دار النهار، بيروت ١٩٨٣، ص.٨٦

٦- أوراق من تاريخ سوريا المعاصر ١٩٤٦

٧- ١٩٦٦، رشاد محمد وغسان حداد، مركز المستقبل للدراسات، عمان ٢٠٠١. ص.٥٩

٨- الحركة التصحيحية في ذكراها العشرين، وقائع وأرقام»، مجموعة مؤلفين، مطابع القيادة القطرية، دمشق ١٩٩١، ص.٣٥

٩- دراسة حول الدستور السوري، الحوار، ١٤ مايو ٢٠١٢. نسخة محفوظة ٢٥ نوفمبر ٢٠١٥ على موقع واي باك مشين.

١٠- قراءة في الدستور السوري، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، ٣ مارس ٢٠١٢.

١١- كلمات الرئيس: سوريا بخير، الوكالة العربية السورية للأنباء - سانا، ١ مارس ٢٠١٢. نسخة محفوظة ٢٦ أبريل ٢٠١٤ على موقع واي باك مشين.

١٢- قرار جمهوري بوضع لجنة لإعادة كتابة الدستور خلال أربع أشهر، أخبار سوريا، ١ مارس ٢٠١٢.نسخة محفوظة ٠٤ أكتوبر ٢٠١٥ على موقع واي باك مشين.

١٣- المعارضة ستقاطع الاستفتاء على الدستور الجديد، دي نيوز، ١ مارس ٢٠١٢. نسخة محفوظة ٠٥ أبريل ٢٠١٦ على موقع واي باك مشين.

١٤- وزارة الداخلية تعلن نتائج الاستفتاء، مجلس الشعب، ١ مارس ٢٠١٢.

١٥- الدستور الجديد نقلة نوعية نحو الديموقراطية، صحيفة البلد، ١ مارس ٢٠١٢

١٦- انتقادات دولية للدستور الجديد، البوابة العمانية، ١ مارس ٢٠١٢.

١٧- الغرب يعتبر أن الاستفتاء على الدستور الجديد خدعة وتزييف، المنار، ١ مارس ٢٠١٢

١٨- إلغاء احتكار البعث للسلطة، عكس السير، ٣ مارس ٢٠١٢.

١٩- دستور سوري مدني أم عثملي ديني، السفير، ٣ مارس ٢٠١٢.

ما يريده السوريين في دستورهم...

يكادُ يكون موضوع «الدستور السوري الجديد» أكثر الأمور أهميةَ في الوقت الراهن فهو حالياً «الإشكالية» الأبرز في التفاوض بين الأطراف الداخلية، والخارجية، والدولية المعنية بالصراع الدائر في سوريا، وتعد هذه المهمة التفاوضية المُعقّدة نسبياً تشكّل إحدى القضايا الأكثر حساسية ودقة في آن معاً، فهي يجب أن تعني افتراضاً لا واقعاً نهاية للصراع في سوريا من جهة، ومن جهة ثانية يجب أن تقضي وتحمل الأفضل لسوريا ولشعب سوريا الذي ذاقَ الدمَ قبلَ الحنظل في ديمومةِ هذا الصراع؛ الذي ادّعى أنه يريد أن يجلبَ الحرية والرخاء، فلم يأتِ إلا بالقيود والتبعيّة، والدمار.

ومن الجدير ذكره أن أول إشارة إلى موضوع الدستور، تمّت بموجب البيان الختامي الصادر عن اجتماع مجموعة العمل من أجل سوريا «جينيف١» الذي عقده المبعوث الخاص المُشتَرك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لسوريا آنذاك كوفي أنان في ٣٠ حزيران ٢٠١٢.

وهو ما اصطلح عليه لاحقاً بوثيقة جينيف إذ جاء في نصّ هذا البيان أنه: «يمكن أن يُعاد النظر في النظام الدستوري والمنظومة القانونية، وأن تُعرَض نتائج الصياغة الدستورية على الاستفتاء العام».

هذا الاجتماع، لم تُدعَ إليه الحكومة السورية في ذلك الوقت، فقد كانت القوى الدولية ترى «أن الدولة السورية تفقد سيطرتها تدريجاً، وبالتالي فإن الحكومة القائمة يجب أن تكون خارج أية تسوية قادمة فهي الطرف الخاسِر المطرود، ولا مكان لها في سوريا التي يريدها الغرب».

وهنا إشارة واضحة، يجب أن نفهمها عميقاً في أن معنى أيّ حل لمشكلة داخلية، يتم برعاية دولية، خاصةً في ما يتعلّق بمنطقتنا العربية.

بعد ذلك، تثبّتت وترسّخت هذه المسألة بشكلٍ دولي موثّق، في قرارِ مجلس الأمن الدولي رقم ٢٢٥٤ الصادر في العام ٢٠١٥. والذي يُشكّل حالياً، المرجع الأساس في أيّ أساس تفاوضي، إذ جاء في هذا القرار حول الدستور: «إن مجلس الأمن الدولي يُعرِب عن دعمه في هذا الصَدَد لعمليةٍ سياسيةٍ بقيادة سوريّة تُيّسرها الأمم المتحدة ....وتُحدّد جدولاً زمنياً وعملية لصوغ دستورٍ جديدٍ».

مسودة الدستور السوري المقترح من روسيا:

كانت روسيا قد نشرت مشروعها المقترح حول الدستور السوري الذي أعددته انطلاقا من نتائج مشاوراتها مع أطراف النزاع السوري ودول المنطقة حيث أضافت فيه لصلاحيات البرلمان إعلان الحرب وتنحية الرئيس وتعيين حاكم المصرف المركزي وتعيين المحكمة الدستورية.

بعض الصلاحيات

اقترحت المسودة توسيع صلاحيات البرلمان السوري بقدر كبير على حساب صلاحيات الرئيس السوري، وجاء ذلك في المادة ٤٤ من مسودة المشروع، إذ ورد فيها «تتولى جمعية الشعب الاختصاصات الآتية: إقرار مسائل الحرب والسلام، تنحية رئيس الجمهورية من المنصب، تعيين أعضاء المحكمة الدستورية العليا، تعيين رئيس البنك الوطني السوري وإقالته من المنصب».

يذكر أن الدستور السوري الحالي لا يمنح البرلمان هذه الصلاحيات.

ولم تشر المسودة الروسية إلى حقّ رئيس الجمهورية بحلّ المجلس النيابي، كما لم تشر إلى إمكانيته تعيين نائب رئيس له، وهما من حقوق

الرئيس المسجلة في الدستور الحالي، حيث يمنح الدستور الحالي الحق لرئيس الجمهورية بـ «**حل مجلس الشعب بقرار معلل يصدر عنه**»، وأن «يسمي نائباً له أو أكثر، وأن يفوضهم ببعض صلاحياته».

و اقترحت المسودة الروسية منح رئيس الجمهورية صلاحية إعلان الاستفتاء حول المصالح العليا للبلاد حيث جاء في المادة ٥٩ للوثيقة: «يحق لرئيس الجمهورية إعلان الاستفتاء العام حول المواضيع المهمة والتي تخص المصالح العليا للبلد، وتعد نتائج الاستفتاء إلزامية وتدخل حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ إعلانها من قبل رئيس الجمهورية».

وجاء أيضاً في المسودة الروسية الإبقاء على مدة ولاية رئيس الجمهورية والمحددة بسبع سنوات مع إمكانية الترشح لولاية واحدة تالية، حيث ذكر البند الأول والثاني من المادة ٤٩: «ينتخب رئيس الجمهورية لمدة سبعة أعوام ميلادية من قبل مواطني سوريا في انتخابات عامة ومتساوية ومباشرة وسرية، ولا يجوز إعادة انتخاب نفس الشخص إلى منصب رئيس الجمهورية إلا لولاية واحدة تالية».

حصص للأقليات وإزالة الإشارة إلى العروبة

تقترح مسودة الدستور إزالة تعابير تشير إلى عربية الجمهورية السورية وإحلال اسم «الجمهورية السورية» للتشديد على ضمان التنوع في المجتمع السوري.

ويؤكد البند الأول من المادة الأولى: «تكون الجمهورية السورية دولة مستقلة ذات سيادة و ديمقراطية تعتمد على أولوية القانون ومساواة الجميع أمام القانون والتضامن الاجتماعي واحترام الحقوق والحريات ومساواة الحقوق والحريات لكافة المواطنين، دون أي فرق وامتياز».

ويقول البند الثالث من هذه المادة نفسها: «بصفة التراث الوطني الذي يعزز الوحدة الوطنية، يتم ضمان التنوع الثقافي للمجتمع السوري».

كما اقترحت المسودة الروسية لمشروع الدستور السوري الجديد جعل تغيير حدود الدولة ممكناً عبر الاستفتاء العام، واعتبار اللغتين العربية والكردية متساويتين في أجهزة الحكم الذاتي الثقافي الكردي ومنظماته.

حيث جاء في البند الثاني من المادة التاسعة لمسودة المشروع: «أراضي سوريا غير قابلة للمساس، ولا يجوز تغيير حدود الدولة إلا عن طريق الاستفتاء العام الذي يتم تنظيمه بين كافة مواطني سوريا وعلى أساس إرادة الشعب السوري».

كما جاء أيضاً في البند الثاني من المادة الرابعة «تستخدم أجهزة الحكم الذاتي الثقافي الكردي ومنظماته اللغتين العربية والكردية كلغتين متساويتين».

وتشير المسودة الروسية إلى ضرورة مراعاة التمثيل النسبي لجميع الأطياف الطائفية والقومية لسكان سوريا في التعيينات الحكومية، مع تخصيص بعض المناصب لتمثيل الأقليات.

وجاء في البند الثالث من المادة ٥٤ للمسودة: «يكون التعيين لمناصب نواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء تمسكاً بالتمثيل النسبي لجميع الأطياف الطائفية والقومية لسكان سوريا، وتحجز بعض المناصب للأقليات القومية والطائفية، ويحق لرئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء التشاور في هذا الخصوص مع ممثلي جمعية الشعب والمناطق».

موقع القوات المسلحة:

تشدد المسودة على عدم جواز استخدام القوات المسلحة في المجال السياسي واضطهاد السكان أو عملية انتقال السلطة.

وجاء في البند الرابع من المادة العاشرة بالمسودة: «تكون القوات المسلحة وغيرها من الوحدات المسلحة تحت الرقابة من قبل المجتمع وتحمي سوريا ووحدة أراضيها، ولا تستخدم كوسيلة اضطهاد للسكان السوريين ولا

تتدخل في مجال المصالح السياسية ولا تلعب دوراً في عملية انتقال السلطة».

أولوية القانون الدولي:

تؤكد المسودة على سمو القانون الدولي والمعاهدات التي تقرها سوريا واعتبارها جزءاً أساسياً من النظام القانوني للدولة، كما جاء في البند الثالث من المادة السابعة بالمسودة: «تكون مبادئ وأحكام القانون الدولي المعترف بها ومعاهدات سوريا الدولية جزءا لا يتجزأ من نظامها القانوني».

يذكر أن الدستور الحالي للجمهورية العربية السورية يخلو من أي إشارة إلى المعاهدات الدولية والتزام الدولة بها.

ومن الجدير بالذكر أن وزير الخارجية الروسي، سيرغي لافروف أوضح أن الجانب الروسي وضع هذا المشروع مع الأخذ بعين الاعتبار ما سمعه طوال السنوات الماضية من الحكومة والمعارضة ودول المنطقة.

أين الدستور من سوريا والسوريين .. ؟

إنها أحجية، ألقت بها موسكو في طريق الحل السياسي في سورية، لطيّ فكرة الحكم الانتقالي التي ثبتتها مؤتمرات جنيف، قبل نجاح موسكو بتحويل المسار إلى أستانا وسوتشي. أقصد أحجية الدستور "أولا"، وما كان لها تحقيق النجاح في تحويل المسار هذا، وجعل دي ميستورا ممثل الأمم المتحدة، يقبل به إلّا بعد تغيير موازين القوى على الأرض، باستخدامها، مع حليفها الإيراني، أقصى طاقتهما في فرض نفوسهما على الأرض. كما أن المراوغات الدولية التي تركت الشعب السوري دون سند، ودون ذلك ما كان لموسكو القدرة على فرض خيارها، في طريقة البحث عن إنهاء الصراع في سورية، وهي تقوم على هدف إعادة تأهيل سلطة النظام من جديد.

لقد كُتب الكثير عن المراوغة التي تسعى لها موسكو، من وراء أولوية البحث بالدستور السوري، تعديلًا، أو إضافة، أو تغييرًا.

المعروف أن الدستور يشكل العنصر الثالث لتجسيد بناء الدولة ... الدول، بعد العاملين الأساسين والرئيسين: (الأرض والشعب).

علينا أن نتذكر جيدًا النسق الثلاثي للأفكار التي تبناها النظام، وصرح بها على مراحل، وبأوقات مختلفة، وتحيل تلك الثلاثية إلى تحديد جديد لتعريف: من هو السوري؟ فكان أول إفصاح لعقل الاستبداد وهو يعرّف السوري بأنه هو من يدافع عن "الوطن"، وجاء ذلك حين تبيّن للعالم أن غالبية السوريين يقفون مع الحرية وضد استمرار الاستبداد. وإلى جانب تلك الفكرة، وربما قبلها، كانت المقولة المضللة عن واجب سلطة الطغيان بحماية الأقليات المهددة! وثالثة الأثافي، كما يقولون، تمت صياغتها بعنصرية، بالقول: إن سورية المتجانسة هي المطلوب استمرارها، وذلك التجانس هو مصدر الأمان والنجاح في "الوطن". وهذا يفسر تجنيس الميليشيات الطائفية الإيرانية والأفغانية واللبنانية والباكستانية، فهؤلاء يقاتلون لحماية النظام، ومعهم يكون التجانس بالتجنيس، وحيازة البطاقة" الهوية" السورية.

تقترح المسودة الروسية إزالة تعابير تشير إلى عربية الجمهورية السورية وإحلال اسم «الجمهورية السورية» للتشديد على ضمان التنوع في المجتمع السوري.

الأزمات الناتجة عن الدساتير غير العادلة

د. مختار غباشي

الدستور هو الوثيقة التي تشكل القانون الأعلى للبلاد، والمرجعية لكافة القوانين والسامية عليها، ومبادئ هذه الوثيقة تنظم أهداف الشعب وحياته وكل مخالفة لها تعتبر باطلة ولهذا تنص الدساتير في صلبها على تشكيل محكمة دستورية عليا لمراقبة تطبيق المواد التي أتت بها تلك الدساتير

تعريف الدستور

الدستور لغة: كلمة فارسية بالأصل دخلت اللغة التركية ثم شاعت في اللغة العربية وأصبحت لها عدة معانٍ تطورت مع الزمن.

ومن المعاني التي وردت في المعجم الوسيط لمفردة "دستور" أنه: قانون أساسي لأمة من الأمم يتضمن طائفة القوانين القضائية والسياسية التي توجه العلاقات بين الرعية والراعي، وهو الدفتر الذي تجمع فيه أسماء الجند وقوانين الملك.

أما اصطلاحاً : فـ"تعرف الدساتير على أنها العقد الاجتماعي الذي تمنحه الشعوب لنفسها، عملاً على تنظيم شؤونها العامة وتصميم نظم الحكم وتركيباته فيها، وهو ما يجعل من العملية الدستورية فرصة هامة للتعبير الصريح عن سيادة الشعب".

فـ الدستور هو الوثيقة التي تشكل القانون الأعلى للبلاد، والمرجعية لكافة القوانين والسامية عليها، ومبادئ هذه الوثيقة تنظم

أهداف الشعب وحياته وكل مخالفة لها تعتبر باطلة ولهذا تنص الدساتير في صلبها على تشكيل محكمة دستورية عليا لمراقبة تطبيق المواد التي أتت بها تلك الدساتير.

و يقتضي تحليل معادلة الوضعية الدستورية في الأقطار العربية التي تسمى جمهوريات خلال لحظتها الراهنة فهم الماضي الذي جعلها تكون ما كانت واقتراح حلول نظرية تمكن من التخطيط لمستقبل الإصلاحات الدستورية في وطننا الكبير. ولن يكون المدار القول في هذه المحاولة حول مناقشة النصوص الدستورية. فهي كما سنرى لا تمثل شيئا يستحق النقاش عدا الحاجة إلى فهم

ويمكن أن تكون أي جمهورية من الجمهوريات العربية نموذجا تتعين فيه كل مكونات الأزمة الدستورية التي تعاني من الازدواج والتناقض بين الاسم والمسمى فتبرز حقيقتها الفعلية كونها ملكيات بدائية متنكرة تحت اسم الجمهورية.

خلوها من المسمى وانحصارها في الإعلان الاسمي.

فكل الأنظمة التي انتقلت من النظام الملكي إلى النظام الجمهوري في الوطن العربي نكصت في الوجود الفعلي بالنظام الملكي إلى شكله البدائي بعد أن بدأ ينتقل من سلطان يتحرر من عصبية الشوكة (التي أسست النظام الملكي) إلى سلطان يصبو إلى عصبية الشرعية (الدينية والتاريخية) حتى وإن بدت نقلة منه إلى النظام الجمهوري في الوجود النصي عادت به إلى شكل النظام الملكي البدائي دون تصريح تحت اسم النظام الجمهوري الذي استبدلته به.

فهي قد جمعت كل السلطات التي تتقوم بها الدولة الحديثة من أدوات الفعل في يد رجل واحد سواء جاء عن طريق الانقلاب العسكري أو عن طريق الشرعية التحريرية من دون ما تتقوم به الدولة الحديثة من كوابح إخضاع فعلها للقانون. ويسمى هذا في سلم الدساتير الأرسطية استبدال المبدأ الأسمى بالمبدأ الأدنى نزولاً من الملكية إلى الاستبداد.

ذلك أنه لما كان سلطان الرجل الواحد ليس إلا ظاهراً من الأمر لامتناعه بالذات فإن السلطة الحقيقية هي دائماً بيد بطانة تنتهي في الغاية إلى أن تصبح مافية عنيفة وفاسدة تسيطر باسمه على مقاليد الدولة ومصائر المواطنين. فليس بوسع فرد مهما بلغ من العبقرية أن يمسك بمفاصل دولة مهما صغرت خاصة بعد تعقدها في الشكل الحديث الذي يجعلها تتحكم في كل واردة وشاردة من الشأن العام بل وحتى الخاص. وليس بوسع الرجل الواحد مهما بلغ من الصلاح والبراءة أن يحول دون مآل الفساد الناتج حتماً إلى استبداد الآليات العمياء باسمه. لذلك فالأزمة فقدت شروط التشخيص السوي بمعنيي الكلمة (تحديداً للداء ونسبة إلى الأشخاص) لأن الكلام يدور عن شكل نظام الجمهورية الظاهر والمعلن في الدساتير في حين أن الحقيقة تتعلق بشكل نظام الملكية البدائية والباطن الجاري في الواقع السياسي: ويمكن أن تكون أي جمهورية من الجمهوريات العربية نموذجا تتعين فيه كل مكونات الأزمة الدستورية التي تعاني من هذا الازدواج والتناقض بين الاسم والمسمى فتبرز حقيقتها الفعلية أعني كونها ملكيات بدائية متنكرة تحت اسم الجمهورية.

فالانتقال من النظام الملكي إلى النظام الجمهوري: حصل في خمس دول عربية هي: مصر وتونس وسورية والعراق وليبيا (واليمن يمكن أن يقاس عليها رغم أنه لم يكن نظامه ملكية بل إمامة).

- **طبيعة الأزمة الدستورية في العراق**

نشأته :

دستور العراق هو القانون الفيدرالي الذي يتم حكم العراق به حالياً، وقد تمت الموافقة على الدستور في استفتاء يوم ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، ودخل حيز التنفيذ في عام ٢٠٠٦ وذلك تحت احتلال قوات التحالف. ويعد الدستور الدائم الجديد للعراق أول وثيقة قانونية تقرها جمعية تأسيسية منتخبة واستفتاء وطني منذ العام ١٩٢٤. وتمثل هذه العملية نقطة تحول في العراق من الحكم المركزي السلطوي، مروراً بخراب ما بعد الحرب التي قادتها الولايات المتحدة الأمريكية ، وصولاً إلى الحكومة الدستورية التمثيلية وعودة السيادة العراقية. وأقرّ الدستور بموافقة ٧٨٪ من المصوتين. لكن الرفض الكاسح في المناطق السنية أظهر الفشل في الوصول إلى توافق وطني من جانب، ووجود رغبة للانخراط في العملية السياسية من جانب آخر. وقد أقر الدستور بأن العراق بلد متعدد القوميات وان القومية الكردية هي القومية الرئيسية الثانية الى جانب القومية العربية ومنحهم حقوقاً معنوية وثقافية ودستورية وتنفيذية سياسية واقتصادية كبيرة.

ونعتقد أن أهم ما حصل عليه الكرد هو الاعترف بشرعية الاقليم ومنحه سلطات واسعة تشمل حتى الجوانب الامنية والسيادية **كما في المواد التالية**:

المادة (١١٧): أولاً: يقر هذا الدستور عند نفاذه اقليم كردستان، وسلطاته القائمة اقليماً اخادياً.

المادة (١٢٠): يقوم الاقليم بوضع دستور له، يحدد هيكل سلطات الاقليم، وصلاحياته، وآليات ممارسة تلك الصلاحيات، على أن لا يتعارض مع هذا الدستور.

المادة (١٢١): **أولاً**: لسلطات الاقاليم الحق في ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقاً لأحكام هذا الدستور، باستثناء ما ورد فيه من اختصاصات حصرية للسلطات الاخادية.

ثانياً: يحق لسلطة الاقليم تعديل تطبيق القانون الاخادي في الاقليم، في حالة وجود تناقض أو تعارض بين القانون الاخادي وقانون الاقليم بخصوص مسألةٍ لا تدخل في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاخادية.

ثالثاً: تخصص للأقاليم والمحافظات حصة عادلة من الايرادات المحصلة اخادياً، تكفي للقيام باعبائها ومسؤولياتها، مع الاخذ بعين الاعتبار مواردها وحاجاتها، ونسبة السكان فيها.

رابعاً: تؤسس مكاتب للأقاليم والمحافظات في السفارات والبعثات الدبلوماسية لمتابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والانمائية.

أقر دستور العراق الفدرالي بأن العراق بلد متعدد القوميات وان القومية الكردية هي القومية الرئيسية الثانية الى جانب القومية العربية ومنحهم حقوقاً معنوية وثقافية ودستورية وتنفيذية سياسية واقتصادية كبيرة.

خامساً: تختص حكومة الاقليم بكل ما تتطلبه إدارة الاقليم، وبوجه خاص انشاء وتنظيم قوى الامن الداخلي للاقليم كالشرطة والأمن وحرس الاقليم. وقد حصن السياسيون الكرد مكتسباتهم بجدار يستحيل تجاوزه يتمثل بمنع أي انتقاص من صلاحيات الاقليم الا بموافقة برلمان كردستان وسكانه وهو أمر لا يعقل ان يحصل **ويتضح هذا في** :

المادة (١٢٦): رابعاً : لا يجوز إجراء أي تعديل على مواد الدستور من شأنه أن ينتقص من صلاحيات الاقاليم التي لا تكون داخلة ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطات الاخادية إلا بموافقة السلطة التشريعية في الاقليم

المعني وموافقة أغلبية سكانه باستفتاء عام.

وحصل الكرد على مكتسبات دستورية في الجوانب الثقافية والتعليمية وبصلاحيات وامتيازات كبيرة فقد وردت في (الباب الأول / المبادئ الأساسية) **عدة مواد تثبت حقوقهم وكمايلي:**

المادة (٤): **أولاً** : اللغة العربية واللغة الكوردية هما اللغتان الرسميتان للعراق.

ثانياً: يحدد نطاق المصطلح لغة رسمية، وكيفية تطبيق **أحكام هذه المادة بقانون يشمل:**

أ ـ إصدار الجريدة الرسمية باللغتين.

ب ـ التكلم والمخاطبة والتعبير في المجالات الرسمية كمجلس النواب، ومجلس الوزراء، والمحاكم، المؤتمرات الرسمية، بأي من اللغتين.

ج ـ الاعتراف بالوثائق الرسمية والمراسلات باللغتين وإصدار الوثائق الرسمية بهما.

د ـ فتح مدارس باللغتين وفقاً للضوابط التربوية.

هـ ـ اية مجالات أخرى يحتمها مبدأ المساواة، مثل الأوراق النقدية، وجوازات السفر، والطوابع.

ثالثاً: تستعمل المؤسسات الاتحادية والمؤسسات الرسمية في إقليم كردستان اللغتين. وامتدت مكتسباتهم الى الجوانب السيادية المهمة والتي تعتبر رمزاً للبلد فقد نصت المادة (١٢: أولاً) على (ينظم بقانون علم العراق وشعاره ونشيده الوطني بما يرمز إلى مكونات الشعب العراقي). وقد صار عرفا سياسيا في العراق ان يكون رئيس الجمهورية من المكون الكردي وعلى الرغم من ان سلطته التنفيذية ضعيفة دستورياً إلا أن دوره المعنوي والسيادي كبير جداً فهو يؤدي واجبات مهمة وعديدة.

بموجب نص **المادة** (٦٧): (رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن يمثل سيادة البلاد، ويسهر على ضمان الالتزام بالدستور، والمحافظة على استقلال العراق، وسيادته، ووحدته، وسلامة اراضيه، وفقاً لأحكام الدستور. واقر الدستور بأن الكرد مساوون للعرب ولسائر المكونات في وجودهم البرلماني بلا تمييز بسبب العرق أو اللغة او القومية وان حقهم البرلماني لا ينقص عن حق العرب فقد نصت المادة (٤٩) التي وردت في (الباب الثالث /السلطات الاتحادية/ الفصل الاول: السلطة التشريعية) على (أولاً : يتكون مجلس النواب من عدد من الأعضاء بنسبة مقعد واحد لكل مائة الف نسمة من نفوس العراق يمثلون الشعب العراقي بأكمله، يتم انتخابهم بطريق الاقتراع العام السري المباشر، ويراعى تمثيل سائر مكونات الشعب فيه.) وفي الجوانب الاقتصادية نصت المادة (١١١) على (النفط والغاز هو ملك كل الشعب العراقي في كل الاقاليم والمحافظات) وهو مكسب مهم للأخوة الكرد جعلهم يشاركون المحافظات المنتجة للنفط في وارداته بعيداً عن آثاره السلبية بيئيا وصحيا. وثبتت **المادة (١١٢)** حقا للفرد الكردي من النفط المنتج في البصرة مثلا مساويا للفرد العربي في البصرة عل الرغم من ان البصرة محافظة منتجة للنفط واربيل الكردستانية ليست منتجة له فقد نصت هذه المادة على (**أولاً**: تقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة على أن توزع وارداتها بشكل منصف يتناسب مع التوزيع

صار عرفا سياسيا في العراق ان يكون رئيس الجمهورية من المكون الكردي وعلى الرغم من ان سلطته التنفيذية ضعيفة دستورياً إلا أن دوره المعنوي والسيادي كبير جداً فهو يؤدي واجبات مهمة وعديدة.

السكاني في جميع أنحاء البلاد) وحصل الكرد في الدستور على صلاحيات حكومية وإدارية واسعة تمثل بعضها بمشاركة حكومة اقليم كردستان مع الحكومة الاتحادية والأخرى حصرية لحكومة الاقليم

وكمايلي:

المادة(١١٤): تكون الاختصاصات الآتية مشتركة بين السلطات الاتحادية وسلطات الاقاليم: **أولا**: إدارة الكمارك بالتنسيق مع حكومات الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم، وينظم ذلك بقانون. **ثانيا**: تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية الرئيسة وتوزيعها. **ثالثاً**: رسم السياسة البيئية لضمان حماية البيئة من التلوث والمحافظة على نظافتها بالتعاون مع الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم. **رابعا** : رسم سياسات التنمية والتخطيط العام. **خامسا**: رسم السياسة الصحية العامة بالتعاون مع الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم. **سادسا**: رسم السياسة التعليمية والتربوية العامة بالتشاور مع الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم. **سابعا** : رسم سياسة الموارد المائية الداخلية وتنظيمها بما يضمن توزيعا عادلا لها، وينظم ذلك بقانون.

المادة (١١٥): كل ما لم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحية الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم والصلاحيات الاخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والاقاليم تكون الأولوية فيها لقانون الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم في حالة الخلاف بينهما. وتطرقت المادة (١٤١) الى الجوانب القانونية واعترفت بشرعية قوانين الاقليم فقد نصت على (يستمر العمل بالقوانين التي تم تشريعها في اقليم كردستان منذ عام ١٩٩٢ وتعد القرارات المتخذة من حكومة اقليم كوردستان ـ بما فيها قرارات المحاكم والعقود ـ نافذة المفعول ما لم يتم تعديلها أو الغاؤها حسب قوانين اقليم كوردستان من قبل الجهة المختصة فيها، وما لم تكن مخالفة لهذا الدستور). ومن يطلع على ماقدمناه يلاحظ وبسهولة سعة وتنوع المكتسبات والصلاحيات الدستورية التي يتمتع بها اقليم كردستان العراق مع العرض أن الكرد قد نالوا نصيبا كبيرا من القمع الدكتاتوري والمعاناة من جهة وانهم قاموا بدور رئيسي في اسقاط النظام الدموي الصدامي من جهة اخرى.

- **العمليه الدستوريه في تركيا**

نشأته :

دستور الجمهورية التركية المعروف أيضا باسم دستور عام ١٩٨٢، هو القانون الأساسي في تركيا. وينص على أن حكومة الدولة يجب أن تحترم الدولة. وينص الدستور أيضا على حقوق ومسؤوليات هذا الأخير مع وضع المبادئ التوجيهية للوفد وممارسة السيادة التي تخص الشعب التركي. تم التصديق على الدستور في ٧ نوفمبر ١٩٨٢. حل محل الدستور السابق لعام ١٩٦١. تم تعديل الدستور سبعة عشر مرة، اثنان منهم من خلال الاستفتاء: ٢٠٠٧، ٢٠١٠، واحد منهم جزئيا من خلال الاستفتاء: ١٩٨٧. عموما، ١١٣ من ١٧٧ عدلت مواد دستور عام ١٩٨٢. تم إجراء استفتاء آخر على مشروع دستور جديد من شأنه أن يزيد من سلطة الرئيس وإلغاء رئيس الوزراء في ١٦ أبريل ٢٠١٧.

الثورة الدستورية الفارسية هي الحدث الأول من نوعه في آسيا. حيث فتحت الثورة الطريق للتغيير المزلزل في فارس، مبشراً بالعصر الحديث. ثم خلقت الثورة فرصاً جديدة وفتحت أفاقاً لا حدود لها لمستقبل فارس

تميز الدستور السوري: بأنه دستور عروبي من الطراز الرفيع وهو اختزل كافة القوميات والتيارات السياسية في بوتقة القومية العربية ولا يعترف بوجود غيره من القوميات وهو خلق وسن لحزب البعث وحده ويمثل أفكار الحزب ومنطلقاته وتطلعاته

وضع الكرد في ظل الدستور التركي:

وقد احتفل عشرات الآلاف من الأكراد والموالين لحزب الشعوب الديمقراطي، الذي يتزعمه صلاح الدين ديمرتاش، بتخطيهم العتبة الانتخابية، التي أهلتهم لدخول البرلمان. ورفع الآلاف أعلام حزب الشعوب الديمقراطي أمام مركز الحزب في مدينة ديار بكر جنوب شرقي تركيا ليلة الأحد، بعد إعلان الحزب نجاحه بالفوز في الانتخابات البرلمانية. وحصل الأكراد على نسبة ١١,٦ بالمئة من إجمالي عدد المصوتين في الانتخابات البرلمانية، مما يعني حصولهم على ٦٧ مقعداً في البرلمان الجديد من أصل ٦٠٠ مقعداً. وانتقد مسؤولو حزب الشعوب الديمقراطي تدخلات رجال الأمن والضغوط، التي تعرض لها سكان مناطق شرقي تركيا وجنوب شرقي البلاد، في محاولة لمنع أنصار الحزب من التصويت. وتحدث مسؤولون في الحزب عن حدوث عشرات المخالفات والخروق أثناء إدلاء الناخبين بأصواتهم في مدن وبلدات عدة من مناطق وجودهم. وفي الانتخابات الرئاسية، التي فاز فيها رجب طيب أردوغان بولاية ثانية، حصل الزعيم الكردي صلاح الدين ديمرتاش على ٨,١ بالمئة من الأصوات. وقد خاض الانتخابات الرئاسية من سجنه في أدرنة شمال شرقي البلاد. وتفوق ديمرتاش في ١٠ ولايات تركية في عدد الأصوات، وحصد فيها، حسب الأرقام التي أعلنتها وسائل الإعلام الحكومية التركية، أكثر من ٤ ملايين صوت. وفي ولاية ديار بكر فاز الأكراد بـ٩ مقاعد نيابية من أصل ١٢ مقعدا، مقابل ٣ مقاعد نيابية لحزب العدالة والتنمية الحاكم. وبعد دخول الأكراد البرلمان مرة جديدة، سيكون حزب الشعوب الديمقراطي ثاني أكبر حزب معارض في البرلمان بعد حزب الشعب الجمهوري. ويبقى مصير ديمرتاش، المسجون منذ أكثر من ٢٠ شهراً، غير واضح، في ظل استمرار توقيفه مع ٩ نواب أكراد آخرين بتهم تتعلق بـ»الإرهاب»، ودعم حزب العمال الكردستاني المحظور في تركيا.

وضع الأرمن في ظل الدستور التركي :

هم من المجتمعات والسكان الأصليين في تركيا، وقد قدر عددهم بين ٥٠,٠٠٠ إلى ٧٠,٠٠٠ نسمة. بعدما وصل عددهم إلى نحو ٢ مليون نسمة في عام ١٩١٥ عشية مذابح الأرمن. اليوم، تتركز الغالبية العظمى من الأرمن في مدينة إسطنبول. للأرمن في تركيا حالياً عشرات الكنائس والمدارس وجمعياتهم الخيرية ومراكزهم الثقافية، الصحف الخاصة والمدارس، والأغلبية من أرمن تركيا تنتمي إلى الديانة المسيحية ومذهب الكنيسة الرسوليّة الأرمنيّة. خلال القرن التاسع عشر تحسنت أوضاع الملّة الأرمنيّة الأرثوذكسيّة لتُصبح أكثر طوائف الدولة العثمانية تنظيماً وثراءً وتعليماً، وعاشت النخبة من الأرمن في عاصمة الدولة العثمانية حيث تميزوا بالغناء الفاحش وعلى وجه الخصوص العائلات الكبيرة المعروفة آنذاك كعائلة دوزيان وباليان وداديان حيث كان لهم نفوذ اقتصادي كبير في الدولة. حتى الإبادة الجماعية للأرمن في عام ١٩١٥، فإن معظم السكان الأرمن في تركيا (خلال عصر الدولة العثمانية) عاش في الأجزاء الشرقية من البلاد.

الثورة الدستورية الفارسية الايرانيه

نشأتها :

الثورة الدستورية الفارسية أو الثورة الدستورية الإيرانية (الفارسية: مشروطيت، الترجمة الحرفية: مشروطيت أو إنقلاب مشروطه (تُعرف أيضاً بأنها ثورة إيران الدستورية) حدثت بين عامي ١٩٠٥ و١٩٠٧. وأدت الثورة إلى إقامة البرلمان في فارس (إيران). كانت الثورة الدستورية الفارسية هي الحدث الأول من نوعه في آسيا. حيث فتحت الثورة الطريق للتغيير المزلزل في فارس، مبشراً بالعصر الحديث. ولقد شهدت فترة من الجدل غير المسبوق في الصحافة المزدهرة. ثم خلقت الثورة فرصاً جديدة وفتحت أفاقاً لا حدود لها على ما يبدو لمستقبل فارس. وقد حاربت جماعات عديدة مختلفة لتشكيل مسار الثورة، وقد تغيرت كل فصائل المجتمع في نهاية المطاف بطريقة ما بسببها.

النظام القديم، الذي كافح ناصر الدين شاه قاجار (Qajar) طويلاً ليبقى، ثم مات في النهاية، ليتم استبداله بالمؤسسات الجديدة والأشكال الجديدة من التعبيرات ونظام اجتماعي وسياسي جديد. وتم إنشاء نظام ملكي دستوري بمرسوم من مظفر الدين شاه والذي نشأ في بلاد فارس نتيجة للثورة وانتهى في نهاية المطاف في ١٩٢٥ مع حل أسرة قاجار وصعود رضا شاه بهلوي على العرش. ولم تنتهِ الحركة بالثورة وإنما تبعتها حركة جيلان الدستوري.

والسؤال هنا هل الدستور يميز بين السنة والشيعة!! نعم هناك تمييز، لكنه ليس متعلقا بالمذهبية وإنما بالعرقية، فالعنصر الفارسي يمثل حوالي ٥١ ٪ داخل إيران من تعداد السكان.

أهل السنة في إيران فهم :

١ـ إما عرب وهؤلاء في منطقة خوزستان (الأحواز). ٢ـ وإما بلوش في منطقة بلوستان المجاورة للباكستان، وهي تعتبر كارثة سوداء، حيث تعتبر مركز للمخدرات وتجارة الرقيق الأبيض، فحوالي ٧٠ ٪ من مخدرات العالم تمر عن طريقها. ٣- وإما تركمان في منطقة شمال خرسان (تركمانستان).

هذه العرقيات الثلاث لهم امتدادات، وهي أقليات عرقية ولغوية ومذهبية في نفس الوقت. وعندما تولي الرئيس الإيراني الجديد أحمدي نجاد وقعت تمردات في منطقة خوزستان وتم إخمادها على الفور. وعندما دخلت قوات الاحتلال الأمريكية والبريطانية العراق تولت القوات البريطانية منطقة البصرة الممتدة إلى خوزستان.

كانت المادة الثامنة من الدستور السوري ينص: ((حزب البعث العربي الاشتراكي هو الحزب القائد للدولة والمجتمع ويقود جبهة تقدمية تعمل على توحيد طاقات جماهير الشعب ووضعها في خدمة أهداف الأمة العربية)) وجعل من نفسه وصياً على كل الشعب.

لكن السؤال الأهم الآن هو: هل يفرق الدستور الإيراني بين السنة والشيعة؟

الجواب نعم يفرق، فهناك نصوص صريحة في ذلك منها المادة التي تنص على أن (المذهب الرسمي للدولة هو المذهب الشيعي الإثنى عشري)، وهناك أيضا: (شرط تولي منصب رئيس الجمهورية أن يكون شيعي المذهب)، وهو نص يفهم منه امتناع تولي السني في إيران منصب رئيس الدولة. ورداً على الذين يقولون أن المرشد العام للجمهورية الإسلامية الإيرانية على خامنئي ليس فارسياً بل آذاريا، العنصر الآذاري هو العنصر الوحيد الذي لا ينظر إليه في إيران على انه غريب عن الفارسي.

ويخلص القول بأن: السنة هم الأكثر فقراً

والأقل تعليماً والأبعد سكناً عن العاصمة طهران!!. وهو أمر يرجع إلى عام ١٥٠٠ ميلادية إبان الدولة الصفوية، وتحديداً في عهد الشاه إسماعيل الصفوي الذي أصدر فرماناً بطرد أهل السنة من العاصمة على أن يعيشوا في الأطراف. أعتقد أن هناك تمييزاً ولكن ليس هناك اضطهاد منظم. مشيرا إلى أن «هناك نظرة احتقاريه من الشيعي الإيراني للسني الإيراني على وجه الخصوص».

الدساتير المتعاقبة في سورية..ووضع الأقوام دستورياً

نشأته :

دستور سوريا الحالي صدر في ٢٧ فبراير ٢٠١٢ وهو خامس دستور دائم للبلاد منذ أن ولدت الدولة السورية بمفهومها الحديث عام ١٩٢٠. أعدّت الدستور الحالي لجنة كلفها بشار الأسد وصودق عليه باستفتاء جرى في ٢٦ فبراير ٢٠١٢ كانت المعارضة السورية قد دعت لمقاطعته خلال الانتفاضة الشعبية منذ مارس ٢٠١١، وكان استبدال الدستور قد جاء نتيجة «حزمة إصلاحات» وعد بها بشار الأسد لمحاولة احتواء الانتفاضة. قبل الدستور الحالي كان الدستور المعمول به قد صدر إبّان حكم حافظ الأسد في مارس ١٩٧٣ وبطريقة مشابهة، إذ شكلت لجنة ثم جرى الاستفتاء عليه ونشر على إثره. أما دستوري ١٩٥٠ و١٩٢٨ وضعتهما جمعية تأسيسيّة منتخبة ديموقراطياً.

ينصّ الدستور الحالي:

على المساواة بين المواطنين ويعترف بالتنوّع الثقافي في البلاد ويلزم الدولة بحفظه، ويعتبر الحرية «حقاً مقدساً» ويعتبر الشعب السوري «جزءاً من الأمة العربية» ويتيح التعددية السياسية والاقتصادية وينصّ على الفصل بين السلطات رغم تداخلها بشخص رئيس الجمهورية كما ذهب إليه عدد من النقاد والحقوقيين، ومن الانتقادات الأخرى الصلاحيات الواسعة التنفيذية والتشريعية وفي مجال القضاء الممنوحة للرئيس وعدم منح البرلمان صلاحيات واسعة كمنح الثقة للحكومة أو المصادقة على تعيين الوزراء وكبار الموظفين وحصر التشريع بيده بهدف تحقيق توازن السلطات ومجابهة السلطة التنفيذيّة. أيضاً فإن تطبيق الحريات العامة كما نصّ عليه الدستور فهو معرض بدوره للتشكيك، إذ أن أغلبها كان منصوص عنه في دستور ١٩٧٣ دون أن تعرف شيئاً من التطبيق.

يتألف الدستور:

من ١٥٧ مادة وستة أبواب وتسعة فصول ومقدمة. الباب الأول والثاني يتعلقان بهوية الدولة والحقوق والحريات العامة، أما الباب الثالث فيتعلق بسلطات الدولة والمحكمة الدستورية العليا التي أفرد لها باب خاص في حين أفرد الباب الخامس لتعديل الدستور والباب السادس للأحكام العامة والانتقالية.

لقد تسببت الدساتير غير العادلة والتي تجاهلت حقوق الشعوب والمكونات الاجتماعية الاخرى التي تعيش في نفس البلد والتي كتبت بنفسٍ تعصبيٍ قومي بالمزيد من الشرخ بين مكونات المجتمعٍ والاقوام التي تعيش في نفس البلد لكنهم لا يتمتعون بنفس الحقوق وما موجة الأحداث التي انتشرت في منطقتنا إلا تعبير عن هذه الحقيقة وعلى سبيل المثال **فقد تميز الدستور السوري**: بأنه دستوري عروبي من الطراز الرفيع وهو اختزل كافة القوميات والتيارات السياسية في بوتقة القومية العربية ولا يعترف بوجود غيره من القوميات وهو خلق وسن لحزب البعث وحده ويمثل أفكار الحزب ومنطلقاته وتطلعاته. فبعد أن كانت تسمى بالدولة السورية أو الجمهورية السورية أصبحت الجمهورية العربية السورية ونص على ذلك الدستور في المادة /١/ فقره /٢/ القطر العربي السوري هو جزء من الأمة العربية. فقره /٣/ الشعب في القطر العربي السوري هو جزء من الأمة العربية. والمادة /٤/ التي تنص أن

اللغة العربية هي اللغة الرسمية ولم يشير إلى لغات أخرى موجودة في سورية رغم أنها تتجاوز العشر لغات. والمادة /٢١/ تنص إن نظام التعليم والثقافة يهدف إلى إنشاء جيل عربي قومي. المادة /١٣٤/ تصدر الأحكام باسم الشعب العربي في سورية. المادة /٨٣/ نصت انه يشترط في من يرشح لرئاسة الجمهورية أن يكون عربياً سورياً.

كل هذه المواد فيها اضطهاد حقوق القوميات الأخرى وإنكار لوجودها كالقومية الكردية التي تشكل ثاني اكبر قومية في البلاد والآشورية والسريانية والشركسية وغيرهم.. وبالتالي الحل هو ايجاد دستور عصري يضمن حقوق الجميع أفراداً و أقليات عرقية أو مذهبية كون الدستور الحالي تجاهل المكونات الأساسية للمجتمع السوري باعتباره بلد متعدد القوميات والأديان. كما انه يتميز المجتمع السوري بالتنوع العرقي و الديني والسياسي والمادة /٣/ من الفقرة /١/ من الدستور التي تنص أن دين رئيس الدولة هو الإسلام تعتبر انتهاكاً خطيراً لحقوق المواطنين من الأديان الأخرى وتعد خرقاً لمبدأ تكافؤ الفرص وتحقيق المساواة بين المواطنين. وكذلك المادة /٣٥/ تنص أن حرية الاعتقاد مصونة لكن القانون /٤٩/ يعاقب أي شخص ينتمي إلى جماعة الإخوان المسلمين بالإعدام. كما أن الدستور حدد في المادة الثامنة المعروفة أن ((**حزب البعث العربي الاشتراكي هو الحزب القائد في المجتمع والدولة ويقود جبهة تقدمية تعمل على توحيد طاقات جماهير الشعب ووضعها في خدمة أهداف الأمة العربية**)) .

و بهذه المادة سيطر حزب البعث على الوظيفة السياسية في الدولة وللأبد وامسك بمقاليد السلطة ونصب من نفسه وصياً شرعياً على كل الشعب السوري .

وهذه المادة أعطت الشرعية اللازمة لهذا الحزب في التمييز بين المواطنين بسبب آرائهم السياسية وهذه نتيجة حتمية طالما أن الدستور نفسه وضع من قبلهم.

وبذلك أعطت هذه المادة لهذا الحزب الحق باحتلال ومصادرة كل المواقع في الدولة وأدى إلى حدوث هوة كبيرة بين المواطنين والطبقات وأضعف الوحدة الوطنية لافتقاد غير البعثيين لمعاني العدل والمساواة وتكافؤ الفرص.

وأدى ذلك إلى تحطيم الدولة سياسياً عبر ترسيخ فكرة الأبد والدكتاتورية المطلقة التي تمنحها هذه المادة لهم وبالتالي الابتعاد كلياً عن المعايير والأسس التي تستند عليها فكرة الديمقراطية ووضع حد نهائي لأسلوب تداول السلطة عن طريق وضع نفسها في خانة القيادة للدولة والمجتمع و استلاب كل شيء في الوطن.

وجاء في **المادة / ٨٤ / فقره / ١ /** أن ترشيح رئيس الجمهورية يتم بناء على اقتراح القيادة القطرية لحزب البعث وترشيح مجلس الشعب ثم استفتاء شعبي وبالتالي فقد حصر الدستور رئاسة الجمهورية بالبعثيين فقط وحرم باقي الفئات من المشاركة السياسية في البلاد.

كذلك نصت **المادة /٥٣/** الذي حصر نصف أعضاء مجلس الشعب من العمال والفلاحين وكون هؤلاء ينتمون إلى نقابات هي بالأساس فروع لحزب البعث أو تابعة لها لذلك فإنها تدخل الانتخابات بقوائم جاهزة و نجاحها في مجلس الشعب مؤكدة وهذا يؤدي إلى سيطرة حزب البعث على مجلس الشعب كذلك.

وهذا الأمر يستتبع أن مجرد الانتماء إلى حزب البعث يمنح الفرد وضعاً سياسياً استراتيجياً وهذا أدى إلى تركيز كل السلطات في جماعة فئوية معينة وصغيرة تملك كل شيء وبالتالي تم إلغاء التعددية السياسية وكرس لحكم الحزب الواحد وهذا بطبيعة الحال يؤدي إلى نتائج سياسية واجتماعية كارثية وانتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان في سوريا.

مطالب السريان من الدستور

سنحاريب حبيب برصوم
رئيس حزب الاتحاد السرياني

بعد أن تحولت سوريا الى ساحة لصراعات طائفية واقليمية ودولية وحرب حولتها الى دولة ضعيفة ومدمرة وشعب بُنيت الجدران فيما بين فئاته وزرعت نيران الفتنة والكراهية بينهم هي اليوم تحتاج الى نهضة فكرية الى العدالة والتي تأتي من خلال دستور ديمقراطي حضاري يشارك فيه كل السوريين ويؤكد على الهوية السورية بأنها دولة متعددة القوميات والأديان والثقافات

السريان هم شعب اصيل في سوريا ويمثلون امتداداً للحضارة التي كانت سوريا تاريخياً مهداً لها وتمثل ثقافتهم وتراثهم امتداداً طبيعياً للحضارات الاكادية –البابلية – الاشورية – الكلدانية – الآرامية في بلاد ما بين النهرين(ميزوبوتاميا) واليوم عندما نتحدث عن السريان هم يمثلون جميع مسيحيي سوريا باستثناء الارمن ويتوزعون على طوائف وكنائس متعددة (الموارنة – السريان الارثوذكس – السريان الكاثوليك – الكلدان – الاشوريين – الروم الارثوذكس – الروم الكاثوليك) بالإضافة الى قسم من مسلمي سوريا فإن اصولهم وهويتهم هي السريانية .

كانت نسبة السريان المسيحيين في سوريا بدايات القرن العشرين تزيد عن ٣٠٪ وكانت معظم مفاصل الاقتصاد السوري في أيديهم وهذا ما مكنهم من لعب دور لابأس به في صناعة القرار في سوريا ورغم كل اسهاماته الايجابية والمشاركة الفعالة مع كل المكونات

السورية والسلطات التي تعاقبت على البلاد إلا انه عانى الكثير من سياسات التمييز السلبي ضده وخصوصاً بعد الوحدة السورية المصرية بين عامي ١٩٥٨ و ١٩٦١ ومرحلة وصول حزب البعث الى السلطة عام ١٩٦٣ وبسبب السياسات الشوفينية التي مورست ومنها التعريب وإلغاء وتهميش القوميات الاخرى غير العربية وسياسة التأميم وانتزاع ملكيات الاراضي من اصحابها وانعدام مناخ الحرية الفكرية والتعددية السياسية ادى كل ذلك الى هجرات متتالية للشعب السرياني وهي

بسبب السياسات الشوفينية التي مارسها حزب البعث ومنها التعريب وإلغاء وتهميش القوميات الأخرى غير العربية وانعدام مناخ الحرية الفكرية والتعددية السياسية أدت الى موجة هجرات متتالية للشعب السرياني وهي من أحد المخاطر الكبيرة التي واجهها وجود هذا الشعب لأنها تقتلعه من وطنه وأهله وجذوره التاريخية

من احد المخاطر الكبيرة التي واجهها وجود هذا الشعب لأنها تقتلعه من وطنه وأهله وجذوره التاريخية .

اليوم وبعد كل ما حصل في سوريا والتي تحولت الى ساحة لصراعات طائفية واقليمية ودولية وحرب حولتها الى دولة ضعيفة ومدمرة وشعب بُنيت الجدران فيما بين فئاته وزرعت نيران الفتنة والكراهية بينهم هي اليوم تحتاج الى نهضة فكرية قوية تزيل كل تلك الشوائب التي خلفتها الصراعات الدامية وهي اليوم تحتاج الى العدالة والتي تأتي من خلال دستور ديمقراطي حضاري يشارك فيه كل السوريين ويؤكد على الهوية السورية بأنها دولة متعددة القوميات والاديان والثقافات وهذا التنوع يتطلب منا جميعا ان نعترف بحقوق جميع المكونات فلا يتم تهميش أي مكون قومي ولا يتم تطبيق فكر شمولي إقصائي وضرورة اعتماد نهج الديمقراطية الحقيقية بدلاً من التخفي وراء ستار الديمقراطية الكاذبة والعدالة الزائفة والبحث عن نظام يضمن حقوق الأفراد والجماعات التي باتت مطلب عموم المكونات والاعتراف بالتعددية وبدور المكونات وذلك عبر الاقرار بحقوقهم الجماعية وليس فقط الشخصية الفردية ودون ان تشكل هذه الحقوق تضارباً مع الحقوق الأساسية وعدم الاعتماد على الأديان كمصدر تشريع بل يكون الاعتماد على قوانين ومواثيق الأمم المتحدة فيما يخص حقوق الانسان المدنية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعمل على انتاج ثقافة سياسية عادلة وتعزيز مفاهيم العدالة الاجتماعية .

التعددية في النسيج الاجتماعي السوري يجب النظر اليها على انها الشكل الجديد للمجتمع الديمقراطي ولا يجوز أن ننظر إليها على انها أنانية فردية وجماعية بل من ناحية كونها الوجه الضروري للتضامن في المجتمع وللاحترام الجماعي المتبادل وهذا هو أساس المجتمع التعددي في الديمقراطية الحديثة التي تحترم جميع الهويات والمكونات التي تعيش في بلد واحد وهذا الاحترام لا يأتي فقط من السلطة الواحدة لأنه متبادل بين المكونات دون اي تمييز بين كثرة وقلة وإلغاء مفهوم الأكثرية والأقلية.

ومن وجهة نظرنا كسريان إلى الدستور السوري الجديد يوجد عدة مبادئ يجب ان يتضمنها الدستور وتكون بمثابة مبادئ فوق دستورية لا يمكن لأي جهة سياسية أو حكومية أو قومية أن تلغيها وأن لا يشملها أي استفتاء شعبي يحصل بهدف إجراء اصلاحات دستورية في المستقبل وهي :

- سوريا ذات نظام ديمقراطي علماني لا مركزي يعتمد الديمقراطية ومبدأ حيادية الدولة تجاه الاديان منهجاً له ويحقق تمثيلاً حقيقياً وعادلاً بدون تمييز لكل المكونات السورية

التعددية في النسيج الاجتماعي السوري يجب النظر اليها على انها التشكل الجديد للمجتمع الديمقراطي ولا يجوز أن ننظر إليها على انها أنانية فردية وجماعية بل من ناحية كونها الوجه الضروري للتضامن في المجتمع وللاحترام الجماعي المتبادل وهذا هو أساس المجتمع التعددي في الديمقراطية الحديثة التي تحترم جميع الهويات والمكونات التي تعيشت في بلد واحد

- سوريا دولة متعددة القوميات والديانات والثقافات لهم حقوقهم المتساوية واعتبار لغاتهم وثقافاتهم هي لغات وثقافات وطنية سورية تدعمها الدولة بكل امكانياتها.

- الاعتراف الدستوري بهوية المكون السرياني كمكون أصيل في سوريا مع ضمان جميع حقوقه القومية والسياسية والثقافية والاقتصادية

- الاعتراف باللغة السريانية كلغة وطنية رسمية في سوريا ومن حق السريان التعلم بلغتهم في جميع المراحل الدراسية .

- المساواة بين جميع الأديان وضمان الحرية في ممارسة الشعائر الدينية .

- المساواة بين المرأة والرجل وإلغاء كل أشكال التمييز ضدها

- محاربة الذهنيات الشوفينية والفكر الارهابي المتطرف والتي تضر بالنسيج الاجتماعي والقيم الثقافية وتشجيع الدولة بكل امكانياتها وخصوصاً في التعليم والاعلام على نشر مفاهيم وقيم الديمقراطية والحرية والتعددية والتسامح والعدالة الاجتماعية .

- إلغاء كافة القوانين المجحفة بحق مكونات أو فئات معينة في المجتمع السوري ومنها السريان وإعادة الاراضي والممتلكات التي تم الاستيلاء عليها وتعويض المتضررين بشكل عادل .

- التركيز في القوانين على المساواة التامة بين كل المكونات السورية لضمان المشاركة الفعلية لها في مؤسسات الدولة وتفعيل دور أي مكون في القرارات الوطنية وعدم الاعتماد دائماً على مبدأ قرار الأكثرية بل الاعتماد أكثر على الديمقراطية التوافقية أو اعتماد التمييز الايجابي للمكونات الصغيرة في التمثيل الأنسب لها والنهوض والتطور بخصوصيتها في كافة المجالات .

- أن تسعى الدولة السورية وبكل امكانياتها بتهيئة المناخ المناسب لعودة جميع المهاجرين السوريين الى وطنهم .

ان مستقبل السريان في سوريا هو مرهون بمدى بقائه متمسكاً بوطنه وهذا الشيء لا يتحقق إلا إذا نال جميع حقوقه المشروعة دستورياً ومشاركته الفعالة مع جميع شركائه بالوطن في إدارة البلاد وهذا الشيء أيضاً هو مسؤولية العرب والكرد والتركمان وغيرهم من السوريين ووجودنا كمسيحيين في سوريا وبقائنا فيها هو مسؤولية أيضاً على عموم المسلمين في نشر مفاهيم المحبة والتسامح والعيش المشترك وعدم السماح لانتشار المفاهيم الهدامة والمتطرفة والتي عانى منها الشعب السوري كثيراً ولابد اليوم من تكاتف جميع السوريين لأخذ دورهم في بناء سوريا الجديدة .

في المسألة الدستورية

رياض درار

الرئيس المشترك لمجلس سوريا الديمقراطية

في خارطة الطريق لمجلس سوريا الديمقراطية ورد حول الدستور مايلي: «إيقاف العمل بالدستور الحالي وإعلان مبادىء دستورية، وتشكيل لجنة لصياغة مشروع دستور ديمقراطي توافقي جديد يتضمن الاسم الجديد للدولة السورية وعلمها ونشيدها المعبّر عن فسيفساء النسيج الوطني السوري ويعبر عن النظام الفيدرالي الديمقراطي لسوريا.

هذا الهاجس الدستوري يتطلع إليه جزء لابأس به من أبناء شعب سوريا، وبدوري أسمح لنفسي بتكرار هذه المحددات الدستورية من أجل سوريا لأني كتبتها وناقشتها في أكثر من لقاء ومؤتمر وأعتقد أنها مما يحتاجه الواقع الجديد في صياغة أي دستور لسوريا. فالسوريون بشكل عام يجمعون على كليات ويختلفون ببعض التفاصيل وأهم نقاط الإجماع:

ـ مفهوم المواطنة المتساوية (وبسبب تعدد المكونات ـ طائفية، إثنية، وتنوعها ـ مناطقية، اقتصادية، فإن مفهوم المواطنة يجعل الجميع متساوين أمام القانون)

ـ حيادية الدولة بمؤسساتها ونشاطاتها (الدولة ذات حياد إيجابي تجاه الأفراد والمكونات مايلزم حماية حرية الاعتقاد، وفصل مؤسسات الدولة عن الدين، والحياد تجاه القوميات والثقافات، ويطلب منها التركيز على إبراز الهوية السورية الجامعة)

ـ الحقوق والحريات (حق الحياة، حق العمل

والسكن والصحة والتعلم، والحرية في التفكير والاعتقاد، وفي التعبير والنقد، وفي اختيار نمط الحياة دون ضرر، والتعبير عن ذلك بشكل فردي أوعبر جمعيات وأحزاب ومفاصل المجتمع المدني).

ما يجب ان تتضمنه أي دستور جديد لسوريا المستقبل

وهناك ضرورات تفصيلية نكرر اقتراحها لأي دستور جديد:

ـــ الاعتراف بالقوميات المتعددة، والاعتراف بحقوقها الثقافية ولغاتها وحقها بالتعلم بها والبث بها عبر وسائل اعلام خاصة بها، وتعتبرأعيادها من الأعياد المعترف بها. فيجب الإقرار بالتنوع المجتمعي السوري والاعتراف الدستوري بالحقوق القومية للشعب الكردي والشعب السرياني الآشوري الكلداني الآرامي والشعب التركماني، والأرمني والشركسي وحل قضيتهم حلاً ديمقراطياً عادلاً وفق العهود والمواثيق الدولية في أي دستور توافقي قادم.

ـــ عدم التمييز بين الأديان والتساوي بينها في نص الدستور، وهي جميعاً من مصادر التشريع دون تمييز بما يحفظ مدنية الدولة وميزات التفاهم والتعايش وحرية العبادة ومرجعية الضمير وعدم التدخل في السياسة، ما يستوجب عدم ذكر دين رئيس الدولة فهو مواطن منتخب باعتباره من أبناء الشعب الذي يحق له التنافس مع المؤهلين للمنصب بنص الدستور. وفي هذا يمكن أن نضمن التأسيس لدولة وطنية وفق دستور يضمن حياد الدولة تجاه مكوناتها العرقية والدينية، ويتساوى فيها الجميع بما في ذلك تسلم أية سلطة في السلم الوظيفي ومنها رئاسة الدولة لأي مواطن أو مواطنة دون تصنيف له بدين أو قومية أوطائفة أو مذهب -هو أو هي مواطن وكفى..- وهنا نلحظ أن المساواة تتطلب عدم ذكر دين وجنس وقومية الرئيس لأن في ذلك تمييز بين المواطنين وهو ناقض لمبدأ المساواة المنشودة في الدستور، وتفريق بين المتقدمين للوظائف حيث من المفترض أن رئاسة الدولة وظيفة من الوظائف .

ـــ حق المرأة بالمشاركة السياسية، والوصول إلى كافة المناصب في الدولة والمساواة الكاملة مع الرجل في الشؤون المدنية، وأن تذكر إلى جانب الرجل بوصفها، رئيسة ووزيرة ومديرة ومواطنة، ويمكنها أن تجنس أبناءها، ويمكن التفكير بإنشاء قانون أسرة مدني إلى جانب الأحوال الشخصية يرجع إليه المواطنون

حيادية الدولة بمؤسساتها ونشاطاتها (الدولة ذات حياد إيجابي تجاه الأفراد والمكونات مايلزم حماية حرية الاعتقاد، وفصل مؤسسات الدولة عن الدين، والحياد تجاه القوميات والثقافات، ويطلب منها التركيز على إبراز الهوية السورية الجامعة

المستقلون عن قوانين الطوائف.وننظر في هذه المسألة إلى نصيحة علي شيرازي ــ أستاذ الفلسفة السياسية الإيراني «لا تتراجعوا عن الدفاع عن الحريات الشخصية، وحقوق المرأة، ولا تهادنوا في الدستور. فقد كان هذا الخطأ الأكثر فداحة الذي ارتكبناه في إيران بعد الثورة، وبه مهدنا لدكتاتورية الجمهورية الإسلامية».

ـــ اعتماد الفصل بين الدولة والمجتمع المدني واعتبار الأديان جزءاً من فعاليات المجتمع المدني، فالمجتمع ديمقراطي والدولة خدمية وبالتالي لا يتدخل الدين في السياسة كما لايسمح بتدخل السياسة في الدين.

ـــ الشعب السوري بهيئته العامة هو وحده

صاحب السيادة العليا, وهو مصدر كل شرعية وكل سلطة. ويقيم على الأراضي السورية دولة لا مركزية تحكمها سلطة سياسية وقانونية واحدة تمتلك وحدها حق السيادة. ومنقسمة إلى إدارات ذاتية في مناطق يتفق عليها وتقوم فيها وحدات إدارية محلية خدمية.

– أن يكون تمثيل الشعب السوري في نظام سياسي برلماني عبر مجلسين بهدف تحقيق تمثيل أوسع وأكمل لكل من (المجتمع الأهلي عبر مجلس الشيوخ)، و(المجتمع المدني عبر مجلس النواب). كما يمكن تمثيل فئات أو قطاعات أو طبقات المجتمع بطرق مختلفة متنوعة أخرى. أهمها مجالس الإدارات الذاتية، ثم الأحزاب والجمعيات والنقابات والأندية. وهي كلها حرة تعتمد مبادئ الديمقراطية وتداول السلطة.

– ضرورة أن تتضمن مقدمة الدستور أن سوريا جمهورية ديمقراطية، وأن تتوضح المبادئ الديمقراطية كثوابت لا انحياز عنها ومن حق المحكمة الدستورية وقف أي تعديل يستهدفها. وأن يصدر الدستور باسم الشعب السوري، الذي هو شعب واحد يلتزم احترام الانسان كقيمة عليا، واحترام الأديان والمعتقدات للجميع، واحترام القوانين والمواثيق الدولية وشرعة حقوق الإنسان، ويتطلع إلى مستقبل أكثر إنسانية وسلام ورخاء. ويعمل على مناهضة أشكال التمييز بين الأفراد خاصة المرأة والطفل، ويلتزم بالسلم والأمن الدوليين.

تحتاج صياغة الدستور إلى جهود استثنائية تؤدي في النهاية إلى نجاح هذا الأمر، ويتطلب ذلك آليات مدروسة وتوافق بين الأطراف المتعددة، ومع الإقرار بحجم الخلافات بين المعارضة والنظام، تتوضح صعوبة وضع دستور جديد في الوقت الحالي، ووجود عقبات كبيرة ستواجه وضع مسودة أي دستور جديد، نتيجة لاختلاف المواقف والتجاذبات السياسية والمحاصصات السياسية والعرقية والطائفية التي ستبرز في وضع هذه المسودة، إضافة إلى الأجندات الإقليمية والدولية التي ستتصارع على وضع دستور يتناسب مع مصالح حلفائها في سورية.

ومن المهم التركيزعلى التعددية السياسية بما تعنيه من ترتيبات دستورية لتوزيع السلطات السياسية، وتحقيق الحرية والعدل، والنمو الاجتماعي والثقافي والاعتراف في إطار المجتمع الواحد بوجود تيارات سياسية متعددة، ذات برامج وأفكار ومنطلقات فكرية مختلفة، تعبر

يقول علي شيرازي: لا تتراجعوا عن الدفاع عن الحريات الشخصية، وحقوق المرأة، ولا تهادنوا في الدستور. فقد كان هذا الخطأ الأكثر فداحة الذي ارتكبناه في إيران بعد الثورة، وبه مهدنا لدكتاتورية الجمهورية الإسلامية

كل منها عن نفسها بحرية، وتتحاور بتكافؤ حول الصالح العام، وتحتكم إلى الجمهور وإلى الرأي العام، دون أن يسعى أحدها إلى قهر أو قمع الآخرين، وتنتظم جميعاً في مؤسسات المجتمع المختلفة. تعددية تؤكد وجود طوائف وجماعات ثقافية ـ وليست عرقية ـ وهو ما عرف حديثاً بالمجتمع التعددي حيث تعمل التعددية كأداة لتنظيم الحياة العامة على أسس مشتركة، مع احترام مختلف الاتجاهات الفكرية كشرط أساسي لممارسة الديمقراطية التي توفر لفئات المجتمع إمكانات المشاركة في المصير الواحد. وهنا تفترق الهويات السياسية عن الهويات العرقية والدينية التي تأخذ الصبغة الثقافية ولاتقوم المنافسة بينها، حيث تقوم التعددية السياسية على تنافس الأحزاب وفق برامج تشكل الحكومة على أساسها وتحاسب على ضوء تنفيذها لهذه البرامج

ما يجب التأكيد عليه في الدستور

وفي هذا الدستور ضرورة التأكيد على المؤكد في كل حوار ومناقشة حول الدستور:

١ ـ المؤسسات في المجتمع، أي الهيئات التي تنظم الجماعة في عمومها أو في تكويناتها الثقافية أو المهنية أو الإقليمية أو العرفية أو الاقتصادية أوالدينية أوالمذهبية، تندرج في الوعاء العام للجماعة السياسية التي تعمل على تقديم الخدمات وتأمين الاستمرار لهاذه الهيئات في إطار المجتمع المدني .

٢ـ استقلال السلطات الثلاث: التنفيذية، والتشريعية، والقضائية وهي التي يتوزع عليها اتخاذ القرار العام والقيام بالعمل العام، وأن يأخذ القضاء دوره كمؤسسة ضابطة لفعالية القانون وأن تكون يد القضاء قادرة على التحكم بقرارها وتصل إلى جميع المطلوبين للمساءلة والمحاسبة.

٣- ضمان تداول السلطة بين القوى السياسية المختلفة، واحتمال التشكيل المتنوع لمؤسستي التنفيذ والتشريع بما يحفظ التوازن بينهما ويجعل كلاً منهما قيداً على الأخرى.

٤ ــ الاعتراف بالمعارضة أنها جزء من النظام العام وهو أهم ضرورات التعددية السياسية في مجتمع ما وهو ما يعبر عنه بأنه «الرأي الآخر» أو «الحياة الحزبية».

الجديد الذي نرمي إليه يتمثل في هوية تحيي سوريتنا، هوية عصرية منفتحة على الواقع لاتختفي وراء الشعارات، تساهم في التغيير ولا تكتفي بالتنظير، تشترك المكونات السورية فيها بعمل جامع يحقق حضورها القومي والسياسي وتعبيراتها الثقافية، والعمل على تحقيق شرعة حقوق الإنسان فينا قبل أن نطالب بتحقيقها عبر قوانين ناجزة، أو ضمانات من دول. إن ذلك يتحصل بنفي العنصرية من نفوسنا وبالاعتراف بالحقوق وأولها حق تقرير المصير.

إن تفاعل جميع المكونات السورية أمر لا غنى عنه في دولة الحقوق والمواطنة المنشودة، حيث لا يلغي التكوين الجمعي خصوصية أي مكون ولكنه يستوعبها ويحميها، وحيث تبنى التوافقات على عقد اجتماعي يعتمد الشرعية الدولية لحقوق الانسان والاتفاقات الدولية ذات الصلة، بعيداً عن الطائفية والعرقية ويعبر عن النسيج الاجتماعي كله وعن علاقات المواطنة التي تعترف للأفراد والجماعات بحقوقهم مع حرية الاختيار والتعبير وتقرير المصير.

وفي هذا يمكن أن نضمن التأسيس لدولة وطنية وفق دستور يضمن حياد الدولة تجاه مكوناتها العرقية والدينية، ويتساوى فيها الجميع وهذا يستدعي للتفكير أن تكون الدولة السورية نصب أعيننا سورية الصفة والانتماء

الاعتراف بالمعارضة أنها جزء من النظام العام هو من أهم ضرورات التعددية السياسية في مجتمع ما وهو ما يعبر عنه بأنه «الرأي الآخر»

والمرجعية، وترك غيرها من الانتماءات تتفاعل مع الزمن لانلغيها ولكن لا نجعلها عائقاً في التفاعل والتعايش، يعني أن المرجعية هي الوطنية السورية من غير تنافس بين الهويات القاتلة، وإنما التنافس للبرامج التي تحيي الموات، وتبني الإنسان، وتقيم البنيان، وتخرج حصاد الأرض لتنفع به، وتبني المصنع لتتقدم من خلاله، وتنافس في العالم بإنتاج مميز وحضور نافع.

وجه أوروبا الفيدرالي ..
نموذج الحل لإشكاليات التنوع الثقافي والسياسي

إبراهيم كابان

" النّظام الدستوري في أنظمة الحكم الفيدراليّة يرتكز على مبدأ الديمقراطيّة، ومن هنا فالنّظام الفيدرالي قد يكون نظاماً مناسباً، بحيث يوفر المناخ الجيّد لتوفير حقوق الإنسان جميعها وكفالة حريّة التعبير للمواطنين وصونها من أيّ عبث وبأيّ اسم كان".

الفيدرالية كمصطلح هو نقيض المركزية، أصلها كلمة مشتقة من اللاتينية « فيودوس «، وتعني التحالف والتعاقد بين الاشخاص أو الجماعات أو المجتمعات، إلا أنه يشير إلى نظام الدولة ونمط العمل السياسي، إلى جانب أصناف البرامج السياسية، وخاصة نُظم الحكم، وهو تصوّر لنمط الحُكم من حيث المبدأ، فإن تقاسم الصلاحيات بين الحكومة الفيدرالية والكانتونات على العكس مسألة واقعية ومثار أخذ وردّ مُستمر.

ولها الكثير من الأنواع المتداولة، وإن كان النظام الفيدرالي بشكله الكلي أكثر تناسباً مع طبيعية الحُكم؛ تكون فيه السلطات مقسمة دستورياً بين الأقاليم «الولايات» والحكومة المركزية، حيث يكون كلا المستويين يعتمدان في إدارة حكومات محلية « وحدات حكومية مصغرى ضمن الإقليم « أو الإدارة الشاملة للبلاد بطريقة اعتماد كلا المستويين على بعضهما في تشكيل الحالة المتكاملة.

والفيدراليّة هي واحدة من أهم أشكال

الحُكم، إذ إنّ السلطات في الدولة الّتي تتّبع هذا النظام تكون مقسّمة بموجب الدستور إلى حكومة فيدراليّة تتسم بالمركزيّة، إلى حكومات صغيرة لكلّ إقليم من الأقاليم «الولايات» على حدى. كما إنّ كلا هذين القسمين يعتمدان على بعضهما البعض، ويتضافران الجهود ليحيطا بكافّة مفاصل الدولة، وتتقاسمان السيادة في الدولة. وتعتبر وحدات دستورية لكل منها نظامها الأساسي الذي يحدد سلطاتها، ويكون وضع الحكم الذاتي للأقاليم، أو الجهات أو الولايات منصوصاً عليه في دستور الدولة، بحيث لا يمكن تغييره بقرار أحادي من الحكومة المركزية.

الفدرالية هي نقيض المركزية، أصلها كلمة مشتقة من اللاتينية «فيودوس»، تعني التحالف والتعاقد بين الاشخاص أو الجماعات أو المجتمعات، إلا أنه يشير إلى نظام الدولة ونمط العمل السياسي، إلى جانب أصناف البرامج السياسية، وخاصة نُظم الحكم

وهو نظام حكم واسع الانتشار عالمياً، وثمانية من بين أكبر دول العالم مساحة تحكم بشكل فيدرالي، ومجموع الدول التي تطبق هذا النظام في الحكم ٢٤ دولة حول العالم، وأبرزها: « الولايات المتحدة الأمريكية، أستراليا، الأرجنتين، البرازيل، كندا، الهند، العراق، ماليزيا، جزر القمر، إثيوبيا، المكسيك، نيجيريا، باكستان، روسيا، ولايات ميكرونيسيا المتحدة، السودان، سانت كيتس ونيفيس، الإمارات المتحدة الأمريكية، فنزويلا». وعلى مستوى أوروبا تطبق ٥ دول هذا النظام المتطور: « ألمانيا، سويسرا، بلجيكا، النمسا، البوسنا والهرسك «، بينما تحكم أسبانيا الفيدرالية غير المقررة في الدستور.

ولعلَّ أبرز الشروط الّتي يتوجّب أن تكون متوافرةً لتشكيل الدولة الفيدرالية توفير شرطين أساسيين، أولهما وجود العديد من الدول التي ترتبط مع بعضها في العديد من القواسم المشتركة سواءً التاريخيّة أو القواسم العرقيّة أو ربما الدينيّة أو اللغوية، بحيث تعمل هذه الأطراف على زيادة تقبّل الناس لبعضهم البعض؛ ممّا يسهم وبشكل كبير في تشكيل نظام حكم فيدرالي بين هذه الدول الصغيرة. والشرط الثاني هو «الرغبة لدى مكونات الوطن الواحد في العيش معاً داخل اتحاد اختياري مع المحافظة على استقلال كل إقليم في الاتحاد»، وهذا يتم برغبة جامحة للشّعوب بأن تتوحّد مع بعضها البعض ضمن نظام الحكم الفيدرالي، وبالتّالي يحتفظ كلّ إقليم منهم باستقلاله وكيانه وفق الدستور الذي يشارك في وضعه الأطراف المتحدة.

كما أن دستور الدولة الفيدراليّة هو النظام الأساسي فيها، وهو ما يمثّل سلطتها العليا من طرف، ونظامها الأساسي الذي يحدد سلطتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، والدستور في هذا النوع من أنواع الحكم هو دستور صارم، والقوانين التي فيه ثابتة إلى أبعد مدى، بحيث لا يمكن تعديلها أو التغيير عليها بأيّ شكل من الأشكال إلّا عن طريق هيئة تشريعيّة أو سلطة عليا تتولّى هذا الأمر.

« النّظام الدستوري في أنظمة الحكم الفيدراليّة يرتكز على مبدأ الديمقراطيّة، ومن هنا فالنّظام الفيدرالي قد يكون نظاماً مناسباً، بحيث يوفّر المناخ الجيّد لتوفير حقوق الإنسان جميعها، وكفالة حريّة التعبير للمواطنين وصونها من أيّ عبث وبأيّ اسم كان».

شكل الفيدراليات في الدول الأوروبية:

تشكل العديد من الدول الأوروبية موطناً لمجموعات إثنية - ثقافية، أو قومية متنوعة، في بعض الحالات تتركز ضمن مناطق جغرافية

مستقلة، كما هو الحال في إسبانيا، أو يشكلون الغالبية داخل مناطق محددة مع وجود أقلية أخرى، والحالة البلجيكية هنا نموذجاً. بينما تظهر لنا الحالة الثالثة توزيع أقلية داخل مجتمع الأكثرية في جميع المناطق، كما الأقلية السويدية في فنلندا، والأقلية المجرية في سلوفاكيا، والأقلية السلوفاكية في المجر. وتأتي في مقدمة الحالة الثالثة الشعوب الرومانية الموزعة عبر أوروبا، بمجموعاتٍ مركزةٍ إقليمياً.

كما يشهد التوازن السكاني تفاوتاً عظيماً، رغم أنه نادراً ما تكون المجموعات المختلفة متساويةً تماماً ضمن السّكان، ويتضح ذلك في بلجيكا، حيث يبلغ عدد الناطقين بالفلمنكية ضعف الناطقين بالفرنسية. في هذه الحالات المماثلة وغيرها، تتوفر درجة من التوازن بين المجموعات الأساسية التي تشكل بنية المجتمع، مما يؤدّي إلى إنشاء المؤسسات السياسية التي تعكس هذا التوازن. لكن بعض الحالات الأخرى تشمل أكثرية سكانية واحدة، فضلاً على أقليات أثنية أو قومية أصغر عدداً بكثير. في ظل هذه الظروف، تواجه الشعوب الصغيرة أحياناً صعوبة في التأكيد على لغتها، وحقوقها الثقافية والسياسية. وقد كانت هذه الحالة السكانية « الأصليين « حتى فترة متأخرة، كالشعب السامي في اسكندنافيا.

١ـ الحالة التعاونية:

يتمحور هذا النوع في إطار التعاون بين المقاطعات الفيدرالية والحكومة المركزية، وذلك بحل جميع المشاكل حسب القدرات والإمكانيات المتوفرة والموجودة على المستوى الحكومي والإقليمي، وتتشارك في سنّ القوانين ذات العلاقة بمصالح الفيدرالية، حيث تحتفظ الدولة الفيدرالية بسلطات هامة، على سبيل المثال في مجال الشؤون الخارجية والدفاع الوطني والعدالة والمالية والضمان الاجتماعي وأجزاء مهمة من الصحة الوطنية والشؤون الداخلية ... ومع ذلك، تتمتع المجتمعات المحلية والمناطق أيضاً بسلطة إقامة والحفاظ على العلاقات الخارجية. ونموذج هذا النوع من الفيدراليات بلجيكيا، التي تنقسم إلى ١٠ مقاطعات و ٥٨٩ مجالس بلدية.

٢ـ الحالة السياسية والجغرافية:

تتمثل بتوزيع السلطة بين الأقاليم والمناطق داخل القطر الواحد، وتملك الحق الكامل في اختيار مجلس محلي يكون جميع أعضاءه منتخبين من مواطني الأقليم، ولهذا النوع من الفيدرالية الصلاحية الكاملة فى وضع ميزانية مستقلة، واتخاذ القرارات الإدارية المتعلقة بأدارة المشروعات والمرافق العامة ضمن حدودها.

تتكون هذه الفيدرالية بالدرجة الأولى بين دول وكيانات سياسية متجاورة؛ تتميز كل واحدة منها بوجود شعب أو قومية عريقة تسكن أصلاً فى وطنها وعلى أراضيها؛ وهذه الكيانات ذات معالم جغرافية محددة، ولكل شعبٍ من شعوبها لغة وتاريخ وثقافة وتراث مشترك كنموذج « الصربية والبوسنة».

الفيدراليّة هي واحدة من أهم أشكال الحُكم، إذ إنّ السلطات في الدولة الّتي تتّبع هذا النظام تكون مقسّمة بموجب الدستور إلى حكومة فيدراليّة تتسم بالمركزيّة، إلى حكومات صغيرة لكلّ إقليم من الأقاليم «الولايات» على حدى.

المادة الأولى من الدستور البلجيكي تقول: بلجيكا دولة إتحادية، تتألف من المجتمعات والأقاليم. ولم تعد سلطة اتخاذ القرارات حصرية للحكومة الفيدرالية والبرلمان الفيدرالي، وإنما أصبحت قيادة البلاد الآن في أيدي مختلف الشركاء، الذين يمارسون سلطتهم بشكل مستقل داخل مجالاتهم. بينما تحتفظ الدولة الفيدرالية بسلطات هامة، في مجال الشؤون الخارجية والدفاع الوطني والعدالة

والمالية والضمان الاجتماعي، وأجزاء مهمة من الصحة الوطنية والشؤون الداخلية، بينما تتمتع المجتمعات المحلية والمناطق أيضًا بسلطة إقامة، والحفاظ على العلاقات الخارجية.

إن التوفيق بين الهويات الإقليمية والثقافية داخل بنية اتحادية أمر أسهل من فعله. مع ذلك، فإن لها ميزة هي عملية اتخاذ القرار أقرب إلى السكان. والنتيجة هي بنية سياسية محددة بشكل أكثر حدة مع تركيز أكبر على نوعية الحياة. وفي هذا الإطار أفسح هرم الدولة الوحدوية الطريق أمام هيكل أكثر تعقيدًا من ثلاثة مستويات.

على المستوى الأعلى ، نجد الآن الدولة الفيدرالية والمجتمعات والأقاليم ، كل ثلاثة منها متساوية من وجهة النظر القانونية، « هم على قدم المساواة ولكن لديهم صلاحيات ومسؤوليات لمختلف المجالات «.

بينما المستوى الأوسط من قبل المحافظات، قبل إصلاح الدولة في عام ١٩٩٣م؛ كانت المحافظات تحت إشراف الدولة المركزية فقط. وهي الآن تحت إشراف جميع السلطات الحكومية العليا، في سياق السلطات الاتحادية أو المجتمعية أو الإقليمية.

فيما أسفل الهرم، نجد الكومينات التي هي مستوى الإدارة الأقرب إلى الناس مثل المحافظات، فهي تحت إشراف السلطات العليا اعتماداً على الصلاحيات التي تمارسها، تشرف عليها الدولة الاتحادية أو المنطق، وبشكل عام يتم تمويلها ومراجعتها من قبل المناطق.

وقد حدثت إعادة توزيع الطاقة على طول خطين، يتعلق الخط الأول باللغة وكل ما يتعلق بالثقافة، كانت النتيجة عدة مجتمعات. يشير مفهوم «المجتمع» إلى الأشخاص الذين يشكلون مجتمعًا والرابطة التي توحدهم، أي لغتهم وثقافتهم.

تقع بلجيكا عبر خط الصدع الذي يفصل بين الثقافتين الألمانية واللاتينية، وهذا ما يفسر سبب وجود اللغات الثلاثة الرسمية في البلاد « الهولندية والفرنسية والألمانية «، ونتيجة لذلك توجد في بلجيكا اليوم ثلاث مجتمعات محلية « الفلمندي – الفرنسي – الألماني «، وبذلك تتواجد ثلاث لغات، حيث يتحدث ٦٠٪ منهم الهولندية، و ٤٠٪ فرنسية، بينما ١٪ ألمانيا.

وينقسم البلد أيضا إلى ١٠ مقاطعات و ٥٨٩ مجالس بلدية تتوزع بين مناطق النفوذ المكونات الثلاثة.

والهرسك والجبل الأسود وكرواتيا «؛ حيث كان لكل منها جمهورية اتحادية ضمن جمهورية يوغسلافيا قبل تفككها. إذ أن طبيعة هذا النوع من الفيدرالية يكون اتحاداً اختيارياً بين مجموعة الشعوب والمناطق ذات طابع عرقي أو ديني.

> تتحمل كل من الدولة المركزية والولايات الفيدرالية مسؤولية المجالات السياسية المختلفة والقرارات. تصدر الدولة المركزية كل القوانين، بينما توافق الولايات الفيدرالية عليها وتنفذها.

٣ـ الحالة الإدارية الجغرافية:

إحدى أشكال الفيدرالية التي تتوزع فيها السلطات والصلاحيات فقط على المستويات الهرمية، وبين الأقسام المتخصصة داخل المنظمة أو الوزارة الواحدة، كما إنها لا تؤثر على وحدة الدولة التشريعية والقضائية والتنفيذية لأنها تبقى موحدة لعدم وجود عرقيات متعددة.

ويمكن شمل هذا النوع من الفيدرالية بالوظيفية؛ باعتبارها تكون في دولة واحدة مركزية ذات معالم وخصوصيات قومية ووطنية وثقافية وتاريخية متجانسة، حيث يتم تقسيم البلاد إلى ولايات وأقاليم فدرالية

تتمع بصلاحيات إدارية ومالية في الوقت الذي تشارك جميعها في التشكيلات المركزية، ويتمتع هذا النوع من الفيدرالية بصلاحيات مناسبة في إدارة نفسه، وبنفس الوقت تجعله في شراكة حقيقة مع الأقاليم والفدراليات الأخرى، ومنها جميعاً يتشكل المركز الذي يدير جميع هذه الأقاليم والولايات ضمن نظام إداري ووظيفي متطور.

ومثال هذا النوع ألمانيا الاتحادية التي تتشكل من ١٦ مقاطعة، ويحكمها نظام ديمقراطي تمثيلي وملكية دستورية، حيث تمتلك المقاطعات حكماً شبه ذاتياً يشار إليها كالدول، ولكل ولاية دستورها الخاص فيما يتعلق بتنظيمها الداخلي.

يقول المؤرخ والكاتب الألماني د. رينيه فيلدانغل: ألمانيا بلد فيدرالي ولهذا أكثر أهمية مما تعتقدون. يتم اتخاذ العديد من القرارات على مستوى الولايات الألمانية الستة عشر (الجمهورية الاتحادية)، وهذا منصوص عليه في المادة ٢٠ من القانون الألماني الأساسي، وهو الجانب الأكثر أهمية في النظام السياسي الألماني.

يشير القانون الأساسي الألماني إلى أن هذا هو الطابع الحقيقي للدولة، وهو غير قابل للتغيير. تتحمل كل من الدولة المركزية والولايات الفيدرالية مسؤولية المجالات السياسية المختلفة والقرارات. تصدر الدولة المركزية كل القوانين، بينما توافق الولايات الفيدرالية عليها وتنفذها.

للولايات شرعيتها الخاصة وحقوقها وكفاءاتها. لكل ولاية دستورها الخاص ومؤسساتها السياسية الخاصة كالحكومة والبرلمان والنظام القضائي. عندما يتعلق الأمر على سبيل المثال بالثقافة أو التعليم أو الشرطة تكون السلطة الكاملة على مستوى الدول الاتحادية.

في النظام السياسي وصنع القرار وسن القانون يتدخل كلا المستويين؛ حيث يجب أن تتم المصادقة على كل القوانين في غرفة التشريع الرئيسية والبرلمان (البوندستاغ) وغرفة التشريع الثانية، والمجلس الاتحادي (البوندسرات) الذي يتألف من ممثلين عن جميع حكومات الولايات الألمانية المختلفة. يمكن للمجلس الاتحادي رفض القوانين بأغلبية مطلقة (أكثر من ٥٠٪)، وفي هذه الحالة سيكون على البوندستاغ تحقيق أغلبية مطلقة كذلك. وإذا رفض البوندسرات قانونًا بثلثي الأصوات، يجب على البوندستاغ فعل المثل لتشريع قانون ما، وعادة ما يتم إجراء محاولات لإيجاد توافق بين جميع المشرعين.

٤ـ الحالة التوافقية:

يمكن أيضاً تسميتها بالفيدرالية المتباينة التي تحتوي على مؤهلات سياسية وقومية وجغرافية متعددة، ويتم الاتفاق بين الفيدرالية المركزية والمقاطعات والأقاليم على شكل إداري وفق الظروف الموضوعية، واتفاق معين يغلب عليه إمكانيات ومتطلبات كل منطقة لإدارة قضاياها.

وكذلك جمهورية نمسا الاتحادية التي تنقسم إلى ٩ ولايات وتتوزع فيها الصلاحيات بين المركز والفيدراليات كما هو الحال في ألمانيا.

وهذا النوع من الفيدرالية يغلب عليه توافقات، واتفاقيات محددة كما هو الحال في إسبانيا التي تتألف من١٧ منطقة حكم ذاتي ومدينتين ذاتيتي الحكم وبدرجات متفاوتة من الحكم الذاتي، بفضل دستورها الذي رغم ذلك يؤكد صراحة على وحدة تراب البلاد ووحدة الأمة الإسبانية. وأيضاً بشكل قريب في سويسرا.

٥ـ فيدرالية بحكم الواقع:

التمييز بين الدولة الفيدرالية والدولة الأحادية ليس بالأمر البسيط، فالدولة الأحادية قد تشبه الفيدرالية في البنية الإدارية، ورغم أن الحكومة المركزية قد تملك الحق نظرياً في سحب الحكم الذاتي عن إقليم يتمتع به، فإن الأمر قد يكون شديد الصعوبة سياسياً، بل إن بعض الجهات المتمتعة بالحكم الذاتي في دول أحادية كثيراً ما تحصل على صلاحيات أوسع مما توفره بعض الفيدراليات. ولهذه الأسباب، يجادل

الحالة الإدارية الجغرافية إحدى أشكال الفيدرالية التي تتوزع فيها السلطات والصلاحيات فقط على المستويات الهرمية وبين الاقسام المتخصصة داخل المنظمة أو الوزارة الواحدة، كما إنها لا تؤثر على وحدة الدولة التشريعية والقضائية والتنفيذية لأنها تبقى موحدة لعدم وجود عرقيات متعددة

البعض بأن بعض الدول الأحادية المعاصرة هي فيدراليات بحكم الواقع.

والفيدرالية الألمانية لها مزاية كثيرة فيما يتعلق بالنظام السياسي، كونه نظام أكثر تعددية ويمثل المواطنين على المستوى الإقليمي أيضًا؛ حيث يتم توزيع القوة السياسية وتقسيمها بهذه الطريقة بشكل أكبر. أيضًا، يمكن حل العديد من المشاكل السياسية على مستوى أدنى من مستويات صنع القرار، على مستوى شعبي أو إقليمي. وهناك تنافس سياسي بين الولايات الألمانية المختلفة، ويمكن أن يكون آداؤها سياسيًا أو اقتصاديًا مختلفًا تمامًا.

-تقترح إسبانيا كدولة فيدرالية بحكم الواقع رغم أن قوانينها التأسيسية لا تنص على ذلك، باعتبار كونها تمنح أقاليمها ذاتية الحكم الصلاحيات ذاتها التي تتوفر عليها الأجزاء المكونة للفيدراليات. واحتمال أن يسحب البرلمان الإسباني الحكم الذاتي عن أقاليم مثل غاليثيا، كاتالونيا أو إقليم الباسك أمر شبه مستحيل سياسياً، مع أنه لا شيء يمنع منه قانونياً. إضافة إلى ذلك فإن جهات مثل نافارا وإقليم -الباسك تتمتع بصلاحيات كاملة على الضرائب والإنفاق، وتحول جزء صغير منها إلى الحكومة المركزية مقابل الخدمات العمومية (الجيش والعلاقات الخارجية، والسياسية والاقتصادية). ويشير فقيه قانوني إلى «الطبيعة الفيدرالية للحكومة الإسبانية (كاتجاه لا يمكن لأي كان إنكاره). لكن بعد استفتاء إقليم كتالونيا في خريف ٢٠١٧م، قامت إسبانيا بإجراءات أميل لنزع الحكم الفيدرالي من الإقليم مثل فضّ الاستفتاء بالقوة، والقبض على الناخبين تحت تهديد السلاح ونزع عضوية أعضاء إقليم كتالونيا من مجلس النواب وكل إقليم ذاتي الحكم يحكم قانون حكم ذاتي تبعاً لدستور إسبانيا لسنة ١٩٧٨م.

النظام الفيدرالي، كمبدأ أساسي للتنظيم السياسي، منصوص عليه في الدستور السويسري. فقد ورد في المادة ٣ منه: «الكانتونات تُمارس سيادتها، ما لم تخرج عن الحدود التي وضعها الدستور، وتتمتّع بكل الصلاحيات التي لم يفوِّضها الدستور للحكومة الفيدرالية».

لكن كلمة «الفيدرالية»، لا وجود لها أصلاً في الدستور. فمن وجهة النظر التاريخية، هذا النظام وما تبعه، كان حصيلة الحرب الأهلية، التي تعرف «بساندربانت» والتي قادت إلى نشأة الدولة الفدرالية سنة ١٨٤٨م، إذ وقفت الكانتونات المتحرّرة من جِهة مطالِبة بدولة مركزية قوية، في حين دافعت الكانتونات الكاثوليكية، بالمحافظة من جهة أخرى، على استقلالية الكانتونات.

لقد نجح الدستور، الذي أقرّه الشعب السويسري سنة ١٨٤٨م، في الحفاظ على التوازن بين المعسكرين وأرضى الدّاعين إلى المركزية والداعين إلى الفيدرالية في نفس الوقت، وهذا التوازن هو الذي يضمَن اليوم سيادة واستقلالية الكانتونات.

وفق المواد المنصوصة عليها في الدستور السويسري إن الفيدرالية مبدأ في تنظيم الدولة يقضي بمحافظة الدويلات المشكلة للدولة الاتحادية بنِطاق واسع من الحكم الذاتي. وتحتل الصفة الاتحادية للنظام السياسي في سويسرا موقعاً هاماً داخل الدستور السويسري.

ومن حيث المبدأ في النظام الفيدرالي، لا

تقوم الحكومة الاتحادية إلا بالمهام التي تعجز عن القيام بها الكانتونات والمجموعات المحلية.

سمح اعتماد النظام الفيدرالي في البداية من تحقيق التوازن بين دُعاة المركزية ودُعاة الاستقلالية، فكان حلاً وسطاً بين المعسكرين، وتوجد في هذا البلد ٢٦ مدوّنة للإجراءات الجنائية مختلفة فيما بينها.

وتحظى سويسرا بنظام فيدرالي تتمتّع في ظله الكانتونات (الدويلات الأعضاء)، بقدرٍ كبيرٍ من الاستقلالية. هذا النظام الاتحادي يمثل مُرتكزاً أساسياً للدولة السويسرية الحديثة منذ نشأتها سنة ١٨٤٨م، ويحتل موقعاً هاماً في الدستور.

ويوجد في سويسرا نظام تعليمي يختلف بتِعداد الكانتونات المشكّلة لها، والتي تبلغ ٢٦ كانتوناً، ففي كانتون، نجد «المدرسة الإعدادية» وفي كانتون آخر، نجد «المعهد الثانوي»، وتختلف المراحل التعليمية والسنوات التي تمتد إليها كل مرحلة من منطقة إلى أخرى، وكل كانتون يحتفِظ بحق اختيار النظام الذي يرتضيه، وما قطاع التعليم إلا مثالاً من بين أمثلة أخرى تدُل على النِّطاق الواسع من الاستقلالية، الذي تتمتع به الكانتونات والمجموعات المحلية في هذا البلد.

التّبايُن نفسه نجِده أيضاً على مستوى المؤسسات السياسية، إذ تختلف دلالة الكلمات من منطقة إلى أخرى، فالمجلس المحلي في نوشاتيل، يُشير إلى الجهاز التنفيذي، وفي كانتون « فو» إلى الجهاز التشريعي.

كما تتمتع الكانتونات بحُكم ذاتي واسع النطاق يستند النظام الفيدرالي إلى مُرتكز أساسي، تحتفِظ بمقتضاه الكانتونات والمجموعات المحلية بأوسع ما يمكن من الصلاحيات، ولا تفوّض إلى السلطات الفيدرالية إلا ما يتجاوز قُدراتها وإمكاناتها.

لكن هذا النظام، تسبب في السنوات الأخيرة في العديد من المشكلات وأتاح الفرصة للذين يُناوئون النظام الفيدرالي لكي يندِّدوا بما يُسمونه «عقلية الدولة الصغيرة» أو ما يُمكن أن نطلِق عليه النزعة الشوفينية.

وأما الكانتونات الحريصة على الدِّفاع عن امتيازاتها واستقلاليتها، فلا تُفوّت «شاردة أو واردة»، إلا وتذكِّر بقدسية سيادتها. ومع ذلك فالنظام الفدرالي مكسبٌ هامٌ من الصّعب مهاجمته أو النّيل منه.

ويقول المؤرخ كريستيان ساندرغير، صاحب أبحاث «سويسرا الحديثة»، أنه منذ المراجعة الجزئية للدستور سنة ١٨٧٤، بدأت الكانتونات تفقد شيئاً فشيئاً سيادتها وأصبح النظام الفيدرالي نفسه في خطر، وكثُرت شكاوى الكانتونات، التي وجدت نفسها تتحوّل مع مرور الزمن إلى أجهزة لتنفيذ القرارات، التي تتخذها الحكومة الفيدرالية.

الحدود بين الكانتونات والوِحدة الترابية، من القضايا المُرتبطة أيضا بالنظام الفيدرالي. فإذا كان المواطنون قد رفضوا إلى حدٍّ الآن فِكرة الاندماج بين الكانتونات، وآخرها مشروع الاندماج بين كانتون فو وكانتون جنيف، فإن العملية تحرِز تقدُّما على مستوى المجموعات المحلية، ولم يطرح إلى حدّ الآن السؤال، ما إذا كان ذلك سيؤدّي في النهاية إلى المساس بالحكم المحلي الذي تتمتّع به.

المراجع:

- كتاب: المكونات السورية وسبل العيش المشترك (إبراهيم كابان وفادي عاكوم).
- تقرير الصادر عن Forum of Federations « الكندية ».
- أبحاث ومقالات للمؤرخ الألماني د. رينيه فيلدانغل.
- موقع المعلومات والخدمات البلجيكية (.be).
- موقع هيئة الإذاعة والتلفزيون السويسري (SWI).
- موسوعة ويكيبيديا.
- أرشيف الفيدرالي الألماني
- دساتير « ألمانيا — سويسرا — بلجيكا — النمسا - أسبانيا «
- مجموعة من الدراسات والكتب المتعددة حول الفيدرالية ونشأتها في أوروبا والعالم.

أهمية الإطار الإصطلاحي والنظري

ان لم يتم فهم المصطلحات والنظريات بشكل عميق لا يمكن فهم القضية الكردية بشكل كافٍ وصحيح

صلاح الدين أردم

ما هي أهمية الاطار الاصطلاحي والنظري؟ لماذا أولى المفكر عبدالله أوج آلان عناية خاصة بها وخصص لها مكاناً في بداية مرافعاته؟ في كتابتنا هذه سنتناول بشكل أساسي الإطارالإصطلاحي والنظري في كتاب»المسألة الكردية وحل الأمة الديمقراطية - دفاعاً عن الكرد المحصورين بين فكي الإبادة الثقافية».

في هذا الخصوص ماذا يقصد بالمصطلحات والنظريات إذا قمنا بتقيمها يمكننا القول مايلي: إن فهم المسألة الكردية بشكل صحيح وكافٍ ووافٍ، يهدف إلى إيجاد حل ممكن التطبيق للمسألة الكردية. بالأصل تهدف المصطلحات إلى تشكيل بنية فكرية وذهنية تمهد لطرق وسبل الحل السليم للمسائل العالقة. تبرز أهمية المصطلحات من أجل استيعاب صحيح ويساهم في فهم كافٍ لهذا الفكر كمقترح للحل، لأن المفكر عبدالله أوج آلان أكثر ما تستوقفه هي المفاهيم المتداولة.

يمكن القول أن المسألة الكردية هي المسألة الأكثر تعقيداً وثقلاً وشاملاً لعصرنا. هناك إبادة ثقافية, لذلك فإن حل هذه المسألة سيفتح الأبواب

> أي مجتمع ضعف رابطها التنظيمي، فيمكن بسهولة استعماره واضطهاده واستغلاله من جميع النواحي. يمكن القول إنه من السهل ممارسة الاستغلال والاضطهاد على هكذا مجتمع سطحي يفتقر للمقاومة وردة الفعل الذي بات كالقطيع يمكن قيادته والهيمنة عليه.

أمام حل جميع المسائل الاجتماعية. كذلك سوف تتأثر هي الأخرى بسبل حلهم, مما مفاده ان تسليط الضوء على حل المسألة الكردية هي بنفس الوقت سيساهم في إضاءة كافة المسائل الاجتماعية وسبل حلها.

إذا انتبهنا, يتم ربطها بحل الأمة الديمقراطية والاشتراكية وحرية المرأة, باعتبارأن النظرية تتشكل من هذه العناصر الأساسية. كذلك يتم ربطها بالإدارة الديمقراطية. وهذا يعني إضاءة طرق وسبل تطوير ونجاح كل تيارات الحرية.

لاشك فإن براديغما المفكر عبدالله أوج آلان والأطر النظرية لنظامه الفكري ليست فقط خمسة أطر, والمصطلحات التي نستخدمها

أهم أولويات النضال ضد نظام الحداثة الراسمالية، هو تطوير قوة التفكير والتعمق في فهم الحياة بشكل صحيح وتطوير الإرادة وحماسة عيش الحياة الحرة وصرف الجهود في هذا الاتجاه، حيث كل ذلك يعتبر نضالاً

ليست فقط اثنتي عشرة مصطلحاً. إلا أنه ومن أجل الفهم الكامل والكافي والصحيح للمسألة الكردية وحل الأمة الديمقراطية تم اختيار هذه العناصر لدورهم الهام والحاسم في الفهم النظري للمسألة والتطبيق العملي. ان لم يتم فهم هذه النظريات والمفاهيم بشكل صحيح وكافٍ, لايمكن الفهم الصحيح والكافي للمسألة الكردية. وبالتالي لا يمكن فهم اطروحة عبدالله أوج آلان «الأمة الديمقراطية» لحل المسألة الكردية وكافة المشاكل الاجتماعية التي تعاني منها الدول المهيمنة, وبدون فهم حل الأمة الديمقراطية لايمكن إيجاد الحل الأمثل لهذه المسائل.

ولدى دراسة تجربة حركة التحرر الوطنية التي قادها حزب العمال الكردستاني قد يظهر لدينا أنه وقبل ظهور حزب العمال الكردستاني (PKK) كانت هناك الكثير من الحركات التي حاولت وعملت من أجل حل هذه المسألة. ثم ظهر عبدالله أوج آلان وكافح وحقق تطورات في أجزاء كردستان الأربعة. لكن لم يتم تحقيق الحل المطلوب. ولدى مراجعة الذات وإعادة النظر فإن PKK رأى نواقص الحركات التي كانت تود حل هذه المسألة. وأراد تحقيق الحل الذي لم يتمكنوا من تحقيقه. وخاض نضالاً واسع النطاق وذو معنى سامٍ من تاريخ الإنسانية. لكنه أيضاً لم يحقق الحل للمسألة الكردي, نعم قام بإظهار المسألة وأوضح سبل وطرق الحل للمسألة وحقق تطورات مهمة. لكن لم يتمكن من تحقيق الحل. وواجه مؤامرة دولية في خضم نضاله هذا. ورأى بأنه من الصعب حماية المكاسب التي حققها بهذا النمط. وظهر بوضوح إنه إن لم يقم بتطوير الحل بمستوى أعلى ومستمر, لايمكن حماية المكاسب التي بين يديه. مثلما حدث مع كثير من حركات التحرر وتيارات الحرية التي حققت تطورات في التاريخ, لكن لم يتمكنوا من حماية هذه المكتسبات, فخسروا جزءً تلو الآخر أو تم اطضهادهم وتم إنهاؤها. كان من الممكن أن يلاقي مكتسبات حركة الحرية الكردستانية والتطورات التي أنجزتها وأظهرتها PKK نفس مصيرهم, لأجل ذلك فإن الشرط والشكل الوحيد للحل هو حل الأمة الديمقراطية, لأننا نرى بوضوح أن جميع الحلول التي تم تطويرها تحت اسم الدولة القومية والتي عنوانها الوصول إلى السلطة وبناء الدولة, لم توصل إلى النتيجة ولم تحقق النجاح.

في يومنا الراهن تحتاج الإنسانية من جديد إلى التعمق الفكري والنظري

لماذا توقف المفكر عبدالله أوج آلان على «الاطار الاصطلاحي» في بداية كل مجلد من المجلدات الخمسة في مرافعاته المسماة «مانيفستو المجتمع الديمقراطي»؟. علينا إيجاد جواب لهذا السؤال, لأن هذه المصطلحات ليست بجديدة, بالمعنى العلمي

لم يخترع أوجلان مصطلحات جديدة، ولكن أعاد قراءة هذه المصطلحات من جديد وفي رأيه أن إعادة النظر في المصطلحات والمفاهيم من جديد فهي ضرورية ومهمة للغاية لإضفاء المعاني الحقيقية لها وتعميق نظام الفكر وكذلك من أجل فهم الحياة بشكل صحيح والتمكن من تحليلها.

عندما نستخدم المصطحات لاشك بأننا نتكلم بلغة أو حتى أننا نتكلم بعدة لغات. هذا لا يعني بأننا نفتقر للغة أو لا نستخدم المصطلحات. من الواضح أننا لا نفهم تماماً معاني الكثير من المصطلحات التي نستخدمها. إننا نستخدم الكثير من المصطلحات حفظاً، خاصة اثناء المرور على بعض المواضيع العلمية ومناقشتها، بالأخص عندما نريد ترجمتها إلى الممارسة العملية, فإنها تبقى ضمن إطارٍ قالبي. حيث نستخدم الكثير من المصطلحات إما بدون أن نفهمها أو نفهمها بشكل غير صحيح وناقص. هذا هو واقع حياتنا المعاشة. في الحقيقة إن المستوى الفكري السطحي والمشتت لدينا يؤثر على هذا الوضع, لذلك من الضروري أن يكون نمط تفكيرنا أكثر منهجية وعميقاً.

واليوم، تحتاج البشرية مرة أخرى إلى التعمق والتركيز لأمتلاك قوة الفكر. لأن النظام المهيمن السلطوي- الدولتي ونظام الحداثة الرأسمالية على مر التاريخ فرضت على الانسانية عدم التفكير. لأنه من أبسط الطرق لبسط سيطرتها وترسيخ الاستغلال والاستعباد. الأمر الثاني هو تركها بدون تنظيم. وهذا يعني انحلال البنية التنظيمية للمجتمع. لو ترك مجتمع ما في وضع فكري سطحي وضيق الأفق، فإن البنية التنظيمية تتعرض للتخريب, وأي مجتمع ضعف رابطها التنظيمي، فيمكن بسهولة استعماره واطضهاده واستغلاله من جميع النواحي. يمكن القول إنه من السهل ممارسة الاستغلال والاضطهاد على هكذا مجتمع سطحي يفتقر للمقاومة وردة الفعل الذي بات كالقطيع يمكن قيادته والهيمنة عليه.

من هذه الناحية فإن النظام المهيمن يقوم باحتكار قوة التفكير كلها, حيث يعمل بكل ما أوتي من قوة لترك الشعوب والنساء والشبيبة والكادحين وجميع الفئات المضطهدة خارج نطاق قوة التفكير، تركها بمستوى فكري سطحي ضيق، وبالتالي غير قادرة على إعطاء معنى للحياة بحيث لايمكن لها البحث عن مستقبلها وبالتالي ايصالهم إلى وضع فاقدي الإرادة وغير قادرين على ادراك الحياة الحرة. وبالنتيجة تم فرض الإبادة المجتمعية بشكل لامثيل لها على مر التاريخ. هناك قصف دعائي, حيث يقوم نظام الحداثة الراسمالية من خلال استخدام أمكانيات التواصل التي أخرجتها الثورة التقنية ووسائل الاعلام بفرض مثل هذه الإبادة المجتمعية على الأشخاص والإنسانية وتريد بذلك تحقيق الانكسار الذهني فيها.

ومن أجل الحصول على حقيقة الحياة التي تعتبر طبيعة وبنية المجتمع والفرد, يجب أن يكون توجهنا نحو الحرية والمساواة والحياة المشتركة، وذلك من اجل إيجاد حلول دائمة وقابلة للتطبيق وكذلك إلى إيجاد الحل للمسألة الكردية التي تعتبر من المسائل المعقدة.

لذلك فإن من أهم أولويات النضال ضد نظام الحداثة الراسمالية، هو تطوير قوة التفكير والتعمق في فهم الحياة بشكل صحيح وتطوير الإرادة وحماسة عيش الحياة الحرة وصرف الجهود في هذا الاتجاه، حيث كل ذلك يعتبر نضالاً. إذا لم نستطع تحقيق هذا النضال ضد نظام الحداثة الراسمالية، فلايمكن تحقيق هزيمتها أو اجتياز ليبراليتها ذوالألف

وجه. كذلك لايمكن التشهير بها وبالتالي لايمكن ممارسة نضال سياسي-عسكري ضدها. يمكن استنتاج هذا من خلال تطور الكثير من الحركات التاريخية المعاصرة, حيث يمكن استنتاج الدروس منها وجعلها كتجربة من أجل نضالنا الراهن.

من هذه الناحية ولأجل الوصول إلى مستوى فكري منظم وعميق وكافٍ, وذلك من أجل الوصول إلى إرادة وادراك قوي للحياة الحرة, فيجب التركيز على تحقيق التعمق الفكري والنظري. لذا يجب أن تكون لغتنا مفهومة جداً وبقدر الإمكان الإبتعاد عن الحفظ وفهم كل ما نقوله, والوصول إلى مستوى يمكن أن يعبر عما نريد التعبير عنه بالمصطلحات الصحيحة والكافية لإعطاء المعنى الواضح. من وجهة نظرنا فإن المفكر عبدالله أوج آلان هو الذي وضع مثل هذا الموضوع في جدول الأعمال, وهذا يدل على مدى أهميته ضمن هذا الإطار.

نظام الدولة السلطوية يقوم بتشويه متعمد للمفاهيم التي تعمق الفكر

هناك تشويه متعمد للمفاهيم العلمية التي تطور وتعمق الفكر. وهذا ما يتبعه النظام السلطوي والدولتي. خاصة نظام الدولة-الامة (الدولة القومية) حيث تقوم بذلك بشكل مبرمج وبوعي وعن عمد. تاريخياً هذا موجود لدى جميع نظم الدولة والسلطة , ونظام الحداثة الراسمالية أوصَلَ هذا الأمر إلى ذروتها. وبالتالي هناك كثير من المفاهيم تم تفريغ محتواها وتحريفها, بعض منها تم قلبها رأساً على عقب وأفرغت من معانيها الحقيقية, بحيث وصلت إلى نقطة لا يمكن للمجتمع أن يعبر عن نفسه بشكل صحيح وكافٍ. من هذه الناحية علينا أن نعلم بأن هناك مفاهيم علمية جد مشوهة. مثلاً مفهوم «الديمقراطية» ونفس الشي بالنسبة لعلاقة «الدولة –الأمة- الوطن». كذلك علاقة «الدولة والاشتراكية». في الحقيقة هناك كثير من الأطر الإصطلاحية يقوم النظام الدولتي وخاصة نظام الحداثة الرأسمالية وعلى المستوى الأيديولوجي يقوم بتشويهها بشكل متعمد. وبالتالي يجب تصحيح تلك المفاهيم وإضفاء معانيها الحقيقية عليها لتساهم في تطوير مستوانا الفكري أكثر والوصول إلى مستوى تفكير منتظم, كي نفهم بعضنا البعض أكثر, ولأجل تطوير الحياة الحرة وعيشها بشكل اكثر وعياً.

لاشك أن هناك أسباباً أخرى, فمثلاً مع إنحلال الاتحاد السوفيتي, ما هو مصير أفكار الحرية وتياراتها؟, وما هو مستقبلها؟ مثلها الكثير من الأسئلة تطرح نفسها. لو انتبهنا ,فإن تاريخ الحضارة مليء بمثل هذه التيارات التي تشكل قوة نضالية مهمة, لكن لايصبحون قوة دائمة ومستمرة ولا يستطيعون ان يتحولوا إلى قوة إدارية والذين أصبحوا قوة إدارية لم يستمروا طويلاً. وأخيراً فإن الاشتراكية المشيدة التي وعدت الإنسانية بالتحرير والمساواة والحرية وصلت لنفس النهاية. هذه الأوضاع تتطلب تقيماً صحيحاً, مرة أخرى تتطلب النقاش حولها. هل كتبت لتيارات الحرية أن تبقى في وضع المعارضة دائماً؟ وإلا كيف سيتحقق المجتمع الحر والحياة الديمقراطية؟ في الحقيقة لا يمكن أن تتواجد حياة بلا سلطة ودولة؟ إذا تواجدت فكيف ستتحقق؟ هذه تشكل مسألة مهمة ودائمة, سواء من حيث المصطلحات أو من حيث النظريات. يتوجب تعريفها من جديد بحيث تكون مفهومة بشكل جيد وكاف. ولذلك فهي بحاجة

يقول المفكر عبدالله أوج آلان: «إن حدوث التغيير في البراديغما, يدل على أن الإيديولوجيا تعيش حالة أزمة». وأساساً فإن تغيير اسم الحزب PKK هو نفسه تعبير عن الأزمة الإيديولوجية المعاشة.

إلى تبسيطها وجعلها مفهومة.

وضع مشابه تحتاجها «المسألة الكردية». فلأجل تحقيق الحل للمسألة الكردية ضمن نظام الدولة السلطوية، هناك نضال عريق خاضها الشعب الكردي عبر التاريخ. هذه المقاومات كانت لديها نواقص وأخطاء بلا شك. قام المفكر عبدالله أوج آلان بتقييم هذا الوضع بشكل جيد, حيث قام بنقد ونقد ذاتي عميق, قيم فيها بشكل شامل النتائج والأسباب التي ظهرت. وانطلاقاً من هذا ومن أجل الدفاع وتحقيق قوي للحل الدولتي أظهر تياراً راديكالياً قوياً لامثيل له في تاريخ. في هذا الاطار خاض نضالاً دام عشرات السنين في خط فدائي شجاع, حيث سجل مقاومات عظيمة، لكن في النهاية مع وجود هكذا نضال لم يتحقق الحل المنتظر. لا يمكن حل المسألة الكردية ضمن النظام وبالأدوات التي يتخذها النظام أساساً لها. في هذه الحالة كما أن تطوير وتحقيق مسألة الحرية ومسألة الاشتراكية مازالت موضوع البحث، فكذلك فإن موضوع كيفية حل المسألة الكردية تطرح نفسها من جديد. النضال الذي خاضه طليعة حركة التحرر الوطنية PKK وعدم تحقيق الحل الذي كان منتظراً، دفعها إلى البحث واجراء النقاشات من جديد. على هذا الأساس يتطلب حل المسألة بشكل صحيح، من خلال تعريفها بابعادها التاريخية والراهنة بشكل عميق، وعلى هذا الأساس إيجاد طرق حل قابلة للتحقيق.

هناك حاجة إلى تقربات جديدة لفهم المسألة الكردية بطريقة متكاملة وصحيحة

من خلال النهج الفلسفي والنظري واستراتيجية وتكتيك الأشتراكية المشيدة التي اتبعها PKK في النضال وإيجاد الحلول, لم يتم تحقيق النتيجة المرجوة. لذا وجب وضع تعريف وفهم جديدين. على هذا الأساس ومن أجل إيجاد سبل الحل يتوجب الفهم الصحيح والمتكامل للمسألة الكردية, هذا بحد ذاته يتطلب نهجاً جديداً، بالتالي سوف نتوجه نحو نظام فكري جديد لإيجاد سبل وطرق الحل. لذا فإن الإطار النظري والاصطلاحي ذات أهمية لهذه الدرجة، وكون المفكر عبدالله أوج آلان جعلها الموضوع الأول في مرافعاته الأخيرة، إنما يأتي من خصائصها هذه.

> إن النضال الذي خاضه PKK من إجل حل المسألة الكردية بعقلية الدولة (الدولة القومية) وسبلها والتي حققت النتائج في كل أنحاء العالم, لم تنجح للوصول إلى النتيجة المرجوة في كردستان

لو لاحظنا نرى بأن كل هذه الخصائص مهمة. استخدام المصطلحات بشكل صحيح ومنع تشويهها وعدم استخدام المصطلحات بشكل حفظي، فمن ناحية يجب تعميق قوة الفكر ومن ناحية أخرى إيصالها إلى نظام متكامل. إننا ككيانات مفكرة كل واحد منا له قوة فهم جبارة. كذلك فإن معرفة المسائل بشكل صحيح وتحليلها اكثر والفهم الصحيح لها، توجهنا نحو إيجاد حلول قابلة للتطبيق. بهذا الشكل فإننا نظهر نهجنا ونظامنا الفكري. ومن أجل الحصول على حقيقة الحياة التي تعتبر طبيعة وبنية المجتمع والفرد, يجب أن يكون توجهنا نحو الحرية والمساواة والحياة المشتركة، وذلك من اجل إيجاد حلول دائمة وقابلة للتطبيق وكذلك إلى إيجاد الحل للمسألة الكردية التي تعتبر من المسائل المعقدة. وعلى هذا الأساس فإن وضع المفكر عبدالله أوج آلان المصطلحات والنظريات في بداية مرافعاته يأتي من أجل الفهم العميق والصحيح والشامل للأفكار التي وضعت في مرافعاته. وذلك من حيث الخط الفلسفي- النظري والإيديولوجي- السياسي ومن حيث الإستراتيجية والتكتيك. كل هذا ساعد في تطوير قوة التفكير والتعمق في عالمنا الذهني

إن النضال الذي خاضه PKK لم يتمكن من حل المسألة الكردية، ومعها جميع المسائل التي أنتجها النظام السلطوي-الدولتي، كذلك وعلى نفس الشاكلة وعلى رأسها مسألة حرية المرأة وغيرها من المسائل كونها لم تحقق الحل, يقف وراءها النهج البراديغمي, والتي رآها المفكر عبدالله أوج آلان وحللها.

وإغنائها. بهذا الشكل حقق أسلوباً وطريقة عمل ناجحة.

إن إعادة النظر في المصطلحات أثناء تغير البراديغما خلق تغيرات جذرية

إن وضع المصطلحات والنظريات في الأقسام الأولى من المرافعات لها بعض الأسباب الأساسية وبحسب النتائج التي توصلنا اليها من ذلك يمكننا قول مايلي.

في هذا الاطار توقف المفكر عبدالله أوج آلان على الكثير من المصطلحات. فضمن تغير البراديغما تم تقيم الإطار النظري من جديد. لاشك أنه من الناحية الفلسفية في نظام التفكير, قام بتغيير براديغمي. كذلك حقق تغيرات مهمة وجذرية في الخط الأيديولوجي-السياسي, لكن من أجل إحداث مثل هكذا تغيير, قام بتعريف المصطلحات من جديد. خاصة في كتابه الأخير «المسألة الكردية والأمة الديمقراطية» من أجل فهم صحيح وشامل للمسألة الكردية. في الواقع من أجل إيجاد طرق وحلول قابلة للتطبيق, لابد من تعريف بعض المصطلحات من جديد واستخدامها كضرورة لتجسيدها على ارض الواقع.

يقول المفكر عبدالله أوج آلان: «إن حدوث التغيير في البراديغما, يدل على أن الإيديولوجيا تعيش حالة أزمة». وأساساً فإن تغير اسم الحزب PKK هو نفسه تعبير عن الأزمة الإيديولوجية المعاشة. هناك حزب مجهز بإيديولوجية الدولة القومية, على هذا الأساس جميع الشعب منظم في خط فدائي وبطليعة المرأة والشبيبة محتشدة في نضال بطولي. إن النضال الذي طورتها الشعوب في جميع أرجاء العالم (آسيا, افريقيا, أمريكا, اوربا , شرق اوربا) رغم أنهم من حيث المدة والعنف والمضمون أقل بكثير من النضال في كردستان, فقد تمكنوا من الوصول إلى الغايات والأهداف التي أرادوها, لكن في كردستان لم تتحقق هذه النتيجة.

إن النضال الذي خاضه PKK من إجل حل المسألة الكردية بعقلية الدولة (الدولة القومية)وسبلها والتي حققت النتائج في كل أنحاء العالم, لم تنجح للوصول إلى النتيجة المرجوة في كردستان. طبعاً, لما قام المفكر عبدالله أوج آلان بتحليل هذه النتائج, رأى بأنها في الحقيقة لا تشكل الحل. إن النضال الذي تم في سبيل الاستقلال والحرية, بالرغم أنهم استطاعوا الوصول إلى السلطة والدولة, لكنهم لم يصبحوا أحراراً ولا نالوا الإستقلال, ولم يأتوا بديمقراطية, وكدولٍ قومية تمت إضافتهم إلى حلقة النظام المهيمن الرأسمالي العلموي.

بالأساس فإن الحل المطروح من قبل التيار الثوري في القرن العشرين, لم يكون حلاً ملائماً. ففي كردستان لم يحقق النتيجة المرجوة التي تحققت في أماكن أخرى من العالم. لذلك يمكن القول أنه أثناء ظهور PKK عرف نفسه كحركة تحررية وطنية راديكالية, حيث خاض نضالاً على نهج الدولة القومية. على هذا الأساس فإن المفكر عبدالله أوج آلان انتقد النضالات التي كانت موجودة من قبل, فحمل مسؤولية عدم تحقيق استقلال وحرية كردستان على نواقص تلك الحركات المقاومة, وجوانبهم الضعيفة. ومن أجل

اجتياز تلك الأخطاء والنواقص قام بتطوير النضال. وبرغم ذلك حيث انه قام باجتياز النواقص التي كانت تعاني منها تلك الحركات, لكن بنفس الوقت لم ينجوPKK من نفس النتيجة التي منيت بها تلك الحركات.

إذا دققنا النظر, فإن ما حصل لم يكن بسبب عدم القتال أو عدم تقديم كل ما يتطلبه النضال, ففي الواقع قام حزب العمال الكردستاني بتلافي جميع المواقف التي كانت مخالفة للمعايير العالمية وبتلافي النواقص من كل نواحي النظام الفكري والتنظيم والعمل, رغم ذلك كانت النتيجة عدم تحقيق الحل, هذا ما معناه أن المشكلة لا تكمن هنا, إنما في مكان آخر. منبع المشكلة ليست في تدني مستوى النضال أو عدمه , إنما كانت توجد مشكلة في النظام الفكري وفي الهدف وفي الإسلوب؛ لذا لم يكن ممكناً الوصول إلى الحل المرجو. هذا يعني بانه في تلك المرحلة بالرغم من وجود نهج فلسفي وتعمق فكري وتحاليل نظرية ووجود خط ايديولوجي-سياسي ووضع خطط استراتيجية وتكتيكية وسبل تطبيقها, فد تمكنت من التعريف بما يسمى « بالمسألة الكردية» , ولكنها لم تحقق الحل. هذا مفاده بأنه كانت توجد أخطاء ونواقص في البنية الفكرية وفي الخط التنظيمي والعملي, فمهما بذلت جهود ومهما كان مستوى النضال, فإن لم تصحح هذه النقاط فلايمكن الوصول إلى النتيجة المرجوة.

إذاً أين تكمن الأخطاء والنواقص؟ أين مكمن الغلط؟ اين وكيف يجب تصحيحها؟ ففي أواسط التسعينيات وأواخرالقرن الفائت, فإن المفكر عبدالله أوج آلان وحزبه صبوا جل إهتمامهم في المسائل التي كانت تزداد ثقلاً يوما بعد آخر. فمن أجل تجاوزها, من جهة كان في بحث فكري ومن جهة أخرى كان يقدم الإمدادات للقوى المناضلة, أرادوا تجاوز النواقص الموجودة, ولكن مع ذلك لم تتغير النتيجة. إن عدم الوصول إلى حل للمشاكل الموجودة, ترك الحركة وجهاً لوجه أمام الهجوم المسمى بـ «المؤامرة الدولية». لهذا السبب لم يتم رؤية المؤامرة الدولية بهذا المستوى من قبل ولم يتم متابعتها. إن ذلك لم يكن بسبب عدم كفاية المقاومة, ولكن بسبب الأخطاء وأوجه القصور في مضمونها. في هذه الحالة ومن أجل إفشالها وتحقيق الحل للمسألة الكردية لابد من تجاوزهذه النواقص التي كانت تحتويها. لذلك وضع المفكر عبدالله أوج آلان ما سماها «الأزمة الايديولوجية» على جدول الأعمال. في هذا الصدد, ظهر السعي والنقاش والتقييم والنضال الفكري والذي أطلقنا عليه «تغيير البراديغما» ظهرت مرحلة تحول تغيير جذري, وهكذا تم العثور على الحل من خلال تغيير النموذج.

إن مصطلح الحل الديمقراطي هو مفتاح التغير البراديغمائي". الأساس هنا ليس الحل، إنما هي الديمقراطية. الحل هو مفهوم معروف لايتغير كثيراً، ولكن من أجل التحرر من التناقضات يتوجب تحويلها إلى شيء جديد، والأهم في ذلك هو تحقيقها بأساليب ديمقراطية، هنا مفتاح المصطلح هو 'الديمقراطية'.

يرى المفكر عبدالله أوج آلان أن عدم إيجادالحلول للمشاكل نابع من البراديغما

إن النضال الذي خاضهPKK لم يتمكن من حل المسألة الكردية, ومعها جميع المسائل التي أنتجها النظام السلطوي-الدولتي. كذلك وعلى

نفس الشاكلة وعلى رأسها مسألة حرية المرأة وغيرها من المسائل كونها لم تحقق الحل, يقف وراءها النهج البراديغمي, والتي رآها المفكر عبدالله أوج آلان وحللها. يرى المفكر عبدالله أوج آلان أن عدم وصول تيارات الحرية إلى الانتصار, مهما نجحوا في المجال السياسي-العسكري, فإن عدم ديمومتهم لفترة طويلة سببها البراديغمي. ومن أجل تحقيق الحل, رأى ضرورة تغيير البراديغما. يمكن اجتياز جميع المؤثرات التي تقف أمام حل المسائل عن طريق التغير البراديغما. وهكذا يمكن لجميع تيارات الحرية الوصول إلى النجاح والديمومة. على هذا الأساس قام بتعريف تغيير البراديغما وبذلك حقق ثورة ذهنية جذرية وحقق تغييراً جذري في العلوم الاجتماعية مفاده أنه ببراديغما سلطوية-دولتية لايمكن تأسيس مجتمع ديمقراطي ولاحياة حرة, ولهذا قيم بأنه يتطلب أداة جديدة ولذلك قام بتعريف الديمقراطية التي هي براديغما ونظرية جديدة تعتمد على الإيكولوجيا وحرية المرأة , حيث قام بتعريف براديغما المجتمع الديمقراطي وطورها.

أثناء تحقيق هذه الأمور قام بتعريف المصطلحات من جديد, حيث أن التغيير الذهني الذي عاشه عبدالله أوج آلان له دور مهم في ذلك. لذا نحتاج إلى التذكير دائماً بأن هدفنا هنا ليس لمعرفة كيف كانت البراديغما القديمة؟ أو كيف تم تغيير البراديغما؟ وماهو إطار البراديغما الجديدة؟ وماهو محتواها؟ ليست غايتنا توضيح ذلك. إنما هدفنا هو لفت الإنتباه كيف أن تقييم الإطار الإصطلاحي والنظري يلعب دوراً مهماً في تغيير البراديغما.

لو أردنا توضيح أهمية الإطار الإصطلاحي والنظري. فإن المفكر عبدالله أوج آلان يوضح ذلك بما يلي: «أن التقييم الجديد للإطار الإصطلاحي مهم للغاية من أجل تحقيق التغيير البراديغمائي» , ويقول: « إن مصطلح الحل الديمقراطي هو مفتاح التغير البراديغمائي». الأساس هنا ليس الحل, إنما هي الديمقراطية. الحل هو مفهوم معروف لايتغير كثيراً, ولكن من أجل التحرر من التناقضات يتوجب تحويلها إلى شيء جديد. والأهم في ذلك هو تحقيقها بأساليب ديمقراطية, هنا مفتاح المصطلح هو 'الديمقراطية'. لذلك قام بتعريف الديمقراطية من جديد. في زمننا المعاصر قامت القوى المهيمنة بنهجهم الإيديولوجي بتشويه مفهوم الديمقراطية. قاموا بتعريف الديمقراطية وكأنها شكل من أشكال الدولة والسلطة, إلى درجة بات تعرف بأنها أسلوب إدارة نظام الدولة وبما أن الدولة تقود إلى السلطة لا محال, فإن السلطويين والدولة سيطروا على الديمقراطية. لكن بحسب التعريف الحقيقي والمسار التاريخي لها فإن الديمقراطية هي إدارة الشعب نفسه بنفسه. عرّف عبدالله أوج آلان الديمقراطية على أنها « شكل إدارة المجتمعات التي لم تتعرف على الدولة والسلطة, نفسها بنفسها « هكذا قام بتعريفها من جديد. الصحيح والواقعي هو على الشكل التالي؛ عندما يقوم النظام السلطوي-الدولتي بفرض سيطرته على المجتمع, فإن المصطلح الذي يتلاعب به هو «إدارة المجتمع لنفسه», من هنا يأتي التلاعب بالديمقراطية. قام عبدالله أوج آلان اولاً بتوضيح وتصحيح تاريخ ظهورها والتشويه الذي تعرضت لها, حيث حررالديمقراطية من احتكار وهيمنة الدولة والسلطة. وعرّف الديمقراطية كإدارة المجتمع بمعناها الصحيح والواقعي. وأفاد بأنها «ليست إدراة الدولة وإنما إدارة المجتمع». إن هذا التعريف للديمقراطية جعل من التغيير البراديغمائي خطوة مهمة. كما أوضحنا هذا يعني إن نظام الدولة والسلطة ومن أجل استمرار هيمنتهم بسهولة ولفترة طويلة, يقومون بممارسة إجراءاتهم على الإطار الإصطلاحي والنظري والذهنية وقوة التفكير, لذا يتوجب أن يتم النضال في هذا المجال وإجراء التصحيح هنا.

لن تتحقق الإشتراكية بوسائل الدولة والسلطة

كذلك يمكن قول نفس الشيء من أجل حقيقة الاشتراكية. حيث قام المنظّر عبدالله أوج آلان بتحقيق تصحيح في هذا المجال أيضاً. فمثلما قام بإنقاذ الديمقراطية من احتكار الدولة والسلطة, كذلك أنقذ الاشتراكية منهما. لايمكن أن يكون هناك اشتراكية الدولة. يرى أوج آلان بأن الاشتراكية

لا يمكن أن تتحقق بوسائل الدولة والسلطة. وأخيراً إن عدم حماية الاشتراكية المشيّدة وجميع تيارات الحرية على مر التاريخ مكاسبهم, هو عدم قيامهم باستخدام وتطوير وسائل مناسبة لاهدافهم ومبادئهم وتخدمهما, وهذا ما أدى إلى انحلالها وعدم نجاح هذه التيارات. حيث قام القائد بإثبات صحة ذلك, بهذا الشكل طور الحل. تم إنقاذ الاشتراكية من احتكار الدولة والسلطة. وضع الاشتراكية مع الديمقراطية. تحقيق مبادئ الاشتراكية عن طريق الديمقرطية. هذا التقيم أوصله إلى فكر جديد «الاشتراكية الديمقراطية» قيمها إيديولوجياً. بهذا وصل إلى ذهنية جديدة وضع نهجاً لبراديغما جديدة وخلق تسلسلاً جديداً للقيم, وهذه تعتبر بحد ذاتها براديغما.

بأي شيء نهتم ونعطيه قيمة. أي كيف نقوم بوضع القيم والمبادئ في تسلسل؟ هذه تعني براديغما. قام أوج آلان باجتياز الخط والذهنية التي تنظر لكل شي بحسب عين الدولة والسلطة وأظهر اخطائها بشكل واضح. وأكد بأنه لا يمكن وضع حل معها. بالعكس, فقد أظهر بوضوح بأن الحل ممكن عن طريق الديمقراطية التي تطور وجود المجتمع الحر. فمن طرف قام بتعريف نهج فكري جديد, ومن طرف آخر وضع طريق واسلوب تطبيق هذا النهج. قام بتعريف براديغما المجتمع الديمقراطي الذي يعتمد على الإيكولوجيا وحرية المرأة. أراد إيجاد الحل للمسائل الملحة وعلى رأسها المسألة الكردية التي تعتبر من أكثر المسائل المعقدة, وكذلك مسألة حرية المرأة التي تعتبر مسألة تاريخية وجذرية. وغيرها من المسائل الاجتماعية التي أفرزها نظام الدولة والسلطة ونظام الحداثة الرأسمالية, حيث وضع نمط الحل الذي يحل كل هذه المسائل, سواءً كمناهج فكرية وذهنية وخط أيديولوجي أو من حيث أنماط سياسية قابلة للتطبيق.

إن مصطلحات مثل «الكونفدرالية الديمقراطية» و «الإدارة الذاتية الديمقراطية». صارت إطروحات مفهومة ومتجسدة من أجل الحل الديمقراطي. بهذا الشكل فتح المجال أمام نجاح تيارات الحرية وإمكانية الحفاظ على مكتسباتهم. كذلك فإنها أدت إلى كسر هيمنة وسيطرة تحكم الدولة والسلطة التي تدعي إن 'الحرية والديمقراطية والاشتراكية اليسارية', حكر لها. وكانت تلك قفزة فكرية نوعية, وبذلك تم تشكيل علم اجتماعي جديد. فبدلاً من العلوم الاجتماعية التي تعتمد على تحكم الدولة المطلق والتي تعتمد على قوة الدولة من المصطلحات او التي تقف ضدها من موقف المادية الفظة والتي تقسم المجتمع إلى طبقات بشكل صارم وضيق؛ قام بتعريف المجتمع على أساس المجتمع السياسي والأخلاقي. إن النوع الإنساني هو كيان اجتماعي, بمعنى أنه يعيش بشكل جماعي, وإن المجتمع لا يتحقق بالتجمع مع بعضهم, إن وجودهم إلى جانب البعض لها أسس أخلاقية وسياسية. بالتالي اعتمد في تحليلاته للمجتمع على السياسة والأخلاق. لايمكن تحليل المجتمع بشكل صحيح وشامل بالمصطلحات الميتافيزيقيا أو على أساس المادية الفظة والمادية الموضوعانية. وبالتالي لايمكن تحقيق نتائج صحيحة.

يتواجد المجتمع بشكل سياسي وأخلاقي. فبمقدار فهم وتحليل المجتمع على أساس سياسي وأخلاقي, فسيتم التوجه نحو الحل الصحيح. هذا التعريف أدى إلى تحليل اجتماعي جديد للمجتمع. بالتالي إن التغيير البراديغمائي أدى إلى إنشاء علم اجتماع جديد. هذا التغيير أعاد قراءة جديدة لبعض المصطلحات الإنتقائية وأعاد لها معانيها الحقيقية, وهذا ما أحدث تغييراً ذهنياً في البنى الفكرية والإصطلاحية. وسّمى المفكر عبدالله أوج آلان نظريته هذه بـ « الحداثة الديمقراطية».

بين مُحاربي الرأسمالية وعشّاقها

صلاح الدين مسلم

إنّ تكتيك الرأسمال الاحتكاريّ يتغيّر في مواجهة الفاشيين الجدد، فإنّ رفض الوزير الفدرالي في الداخلية، مشوبل، تطبيق قرار منع الفاشيين الجدد يشجع هؤلاء على أنشطة تبيّن بكلّ وضوح طابعها كميليشيات هجوميّة إرهابية مفتوحة ضدّ حركة العمال الثوريّة

لا تكمن المشكلة في نقد الرأسمالية في الرأسماليين فحسب، بل في مشجّعي الرأسمالية من الذين يذوقون مراراتها يوماً بعد يوم، وهم أشدّ الحرص على الإبقاء على هذا النظام، فالبديل برأيهم هو الشيوعيّة المفقرة، أو اللانظام والفوضى، أو سيطرة الدين والتزمّت والتعصّب.

بعيداً عن دور المصلحة الفرديّة والتخصص أي: التكنوقراط في تشكّل الرأسماليّة حسب آدم سميث(١) والتي سمّاها (اليد الخفية) لكنّ المشكلة في بعض المفكرين الذين صوّروا الرأسمالية على أنّها النظام الاجتماعي-السياسي الوحيد الصالح أخلاقياً؛ حسب آين راند، ومن هنا ظهرت طامة العصر الحديث من خلال ثنائيّة (المجتمع – الأخلاق)، وهنا يتبادر إلى الذهن هل الرأسماليّة نظام مجتمعيّ؟ (فأين الفقراء في هذا النظام؟) وهل هو نظام أخلاقيّ؟ (فهل الفوارق الطبقية الهائلة وتدمير البيئة، وصناعة الحروب وتهديد البشرية والكون عمل أخلاقيّ؟

بالطبع سنرى أنّ من يخالف هذا الرأي فهو مهمّش إعلاميّاً، ومُحارب، ولا صوت له. فعلى سبيل المثال كُتُبُ فوكوياما[٢] تباع في كل أرجاء العالم وتُترجم إلى اللغات كافة وهو الذي يمجّد هذا النظام، بينما نجد إيمانويل والرشتاين[٣] الذي لا يرضى عن هذا النظام هو مهمّش فكيف لقائل إنّ الرأسمالية تخدم الشركات الكبرى فحسب أن يلقى رواجاً.

بالطبع ستحارب المنظومة (المصفوفة) الرأسمالية أيّ فكر يعاديها، ولا يمكن للغات العداء والحرب أن تنفع مع هذه المنظومة الرأسماليةّ، لا بدّ أن يتمّ فضح هذا النظام على أنّه خطر على الكون برمّته، وبالتالي هو

> إنّ مادلين أولبريت حينما كانت سفيرًا للولايات المتّحدة في الأمم المتّحدة.. سألتها ليسلى شتال عن إحساسها تجاه مقتل نصف مليون طفل عراقيّ.. أجابتها: نعتقد بأنّ الثمن كان يستحقّ

خطر على الشركات نفسها، والرأسماليين أنفسهم، ففكرة البحث عن كوكب آخر خاطئة وغير مجدية، وفكرة الاحتماء بسفينة نوح التي ستنقذ الطبقة الرأسمالية من الكوارث الطبيعية غير منطقية بل هي عودة إلى الميثولوجيا التي لا تؤمن بها الرأسمالية إطلاقاً.

ومشكلة هذا النظام أنّه لا يرضى أن تعيش بقعة في العالم خارج هذا النظام، ويجب أن يتمّ غزوه، حتّى وإن كانت تكاليف الغزو أكبر من الإنتاج الذي ستولّده هذه البقعة بعد أن تدخل هذه المصفوفة، وبعد أن تدخل الدولة المعينة هذا النظام فهي لا تستطيع الخروج منه أبداً بل سيكون ضرباً من الخيال.

يقول ستيفان أجل «إنّ أزمة الاستعمار الجديد التي تقلّصت خلال مرحلة الرواج المؤقتة السابقة، والتي استطاعت أن ترتدي طابعاً متنكّراً، ستنفجر من جديد، بل ستتعمّق بشكل دراماتيكي، لأنّ الدول الإمبريالية ستعكس أعباء الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية على الدول التابعة من طرفها.»[٤]

بالطبع سنرى هذه التحليلات لدى العديد من الكُتّاب في تحليل الأزمات التي تخلّفها الرأسمالية، وخاصة في الألفية الثالثة التي تحملها هذه اللغة (احتمال قيام ثورة عالمية وضرورة تنسيق أنشطة أحزاب ومنظّمات ثورية عابرة للحدود) فهذا ما توصّل إليه أجل، بعيداً عن احتمال أن تكون ثورة الشعوب نتيجة أو استنتاج لهذا العقم الموجود في الأفق، إلّا أنّنا يجب أن نبحث عن حلٍّ واقعيّ يرضي الواقع.

يقول ستيفان أجل: «إنّ تكتيك الرأسمال الاحتكاريّ يتغيّر في مواجهة الفاشيين الجدد، فإنّ رفض الوزير الفدرالي في الداخلية، مشوبل، تطبيق قرار منع الفاشيين الجدد يشجع هؤلاء على أنشطة تبيّن بكلّ وضوح طابعها كميليشيات هجوميّة إرهابية مفتوحة ضدّ حركة العمال الثوريّة، وفي الفاخ من أيار ولأول مرة منذ الحرب العالمية الثالثة هاجم الفاشيون بقوّة واتفاق ضمني مع جهاز الدولة تجمّعات وتظاهرات النقابيين كما ظهر هجومهم في كولينا بدورتموند حيث هاجم ٣٠٠ نيوفاشي التظاهرة بالعصي والحجارة والرصاص.»[٥]

يمكننا من خلال قراءة هذا التحليل للكاتب أجل على الرغم من الماركسيّة واللينينية الكلاسيكيّة التي تحملها هذه التحليلات التي تفضي دائماً إلى نظريات التفاؤل الثوري والمستقبل المنشود، لكننا نستشف كيف انتقلت هذه الثورة من أوربا إلى تونس عبر مصفوفة الإعلام المسيّر من المنظومة العالمية

عبر الجزيرة والعربية وغيرها من القنوات التي تتناغم عبر سمفونية واحدة وهي تأجيج الصراع خارج نطاق أوربا عبر تسمية الربيع العربي.

«ليست الأزمة البنيوية التي تغرق فيها الرأسمالية من طبيعة انتقالية، سيجري تجاوزها بمرحلة من توسع معولم جديد. ما نشهده علامات مؤشّرة على تهالك الرأسمالية، وبالتالي، ضرورة انتهاج طريق الاشتراكيّة، كضرورة موضوعيّة للإنسانية برمتها. وأقول انتهاج طريق انتقال طويل لا بناء منجزاً لاشتراكية هنا أو هناك.»[٦]

بالطبع إنّ لغة الاشتراكيين الجدد تتجدد لكنّ الذهنية نفسها، وهي ثبات فكرة أنّ الاشتراكيّة هي الحلّ، لاسيّما أنّ المجتمعات قد شهدت تجارب الاشتراكيين الدولتين ابتداء من الاتحاد السوفيتي وصولاً إلى كوبا... هل ستظلّ هذه النظرة في الحلّ عند التيار المعادي للرأسماليّة، لا شكّ أنّ الرأسماليّة إن حلّلت ليس بالضرورة أن تكون اشتراكيّاً، لكن الاشتراكيين يفترضون أن يكون المرء الناقد للرأسماليين اشتراكيّاً بالضرورة، وهنا الطامة الكبرى.

لهذا يقول سمير أمين[٧] «أوروبا إمّا أن تكون يسارية أو لا تكون» فهنا التحليل جميل جداً عند سمير أمين، علماً أنّه يعتمد على العلميّة المقرطة (الوضعية) الموجدة عند الرأسماليين، لكن في النهاية تصبح الحلول لديها (شيوعية اشتراكية، يسارية...) أما من حلّ آخر تكون تركيبة تبعد المجتمعات عن هوس التجّار بالحروب والتدمير والإبادات بأنواعها، وسفك الدماء...؟[٨]

إنّ مادلين أولبريت[٩] حينما كانت سفيراً للولايات المتّحدة في الأمم المتّحدة.. سألتها ليسلى شتال عن إحساسها تجاه مقتل نصف مليون طفل عراقيّ.. أجابتها: نعتقد بأنّ الثمن كان يستحقّ[١٠] .

قد لم يؤثّر هذا الكلام بالمنتصرين على صدام حسين في العراق، ويمكن لم نهتمّ كثيراً بهذه المقولات حينها مقارنة بجرائم صدّام حسين، لكنّ السؤال المطروح كيف يستطيع سياسيو الدول أن يتخلّوا عن هذه الروح الإنسانيّة والوجع الإنسانيّ؟ إلامَ وصلت المنظومة الرأسمالية العالمية من الابتعاد عن الأخلاق؟ كيف يمكن أن نروّض هذا التنين المنفلت من عقاله؟ **هل يجب أن نسلك نفس هذا السلوك العدائي الذي يطالبنا به الماركسيون**؟ بالطبع لا يهمّ النظام العالميّ تدمير منطقة، سرقة آثار، قتل ملايين

«الأمير الشجاع يستطيع على الدوام أن يقاوم مثل تلك الصعوبات البسيطة، بأن يملأ قلوبهم بأمل الخلاص القريب تارة، وبتخويفهم من قسوة العدو الفاتح طورًا، وبالحصول على ثقة من يراهم أشدّ جسارة من غيرهم....»

الأطفال، تشريد العوائل... إذاً هل نستسلم لهذه المنظومة العالمية كما استسلمت الكثير من الشعوب والمجتمعات ودخلت هذه المصفوفة وباتت لا تفكر ولا تنتج إلا ما هو محدد أمامها، كنظام روبوتي برمجيّ لا يخرج عن النظام؟ ولا يمكن الحلّ في المقاومة أمام هذه الترسانة العالمية الضخمة بدءاً بمنظومة الإعلام التي تروّج للحقائق التي تريدها وتزيّف معظمها، وصولاً إلى الأسلحة النوويّة، وبالمقابل اللامبالاة والتهور والفوضى... اللصقات التي يتحلى بها

النظام العالمي.

يقول جون ستيل جوردون[11] «تعتبر الحروب – عموماً – محركات التطوير التكنولوجي، خصوصاً تلك الحروب الأعظم في التاريخ: الحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية. صحيح أنّ التطوّر التقني كان آتياً لا محالة، وبغضّ النظر عن ذلك، لكن الحرب بفضل الإنفاق الهائل على البحوث والحاجة الماسّة إلى تحقيق نتائج ملموسة تسرّع عملية التطوير كثيراً، وتتجاوز بها الحاضر بعشرات السنين أحياناً. ومع التمويل الإضافيّ استجابة لمتطلّبات الحرب الباردة، فإنّ هذه التقنيات الجديدة غيّرت وجه الاقتصاد العالميّ في مدّة لم تتعدّ جيلاً واحداً.»[12]

لا يسعنا من خلال جوردون إلّا أن نستشفّ هذه البراغماتيّة والمنفعية الغريبة عن طبيعة المجتمعات التي تبرّر الحرب، صحيح أنّ الكاتب من خلال كتابه يؤيّد النظام الرأسمالي العالميّ بصدق شفاف ونفس منطق النظام الرأسمالي العالميّ، لكنّنا أمام معضلة كبيرة؛ معضلة المؤيد لفكرة ما والمدافع عنها بطريقة الحرب، وهذا نوع من الدوغمائية التي اتصف بها مؤيدو النظام الرأسماليّ ومحاربوه أيضاً.

هو المنطق الميكافيلي[13] تماماً عندما يقول على سبيل المثال في كتابه الأمير: «الأمير الشجاع يستطيع على الدوام أن يقاوم مثل تلك الصعوبات البسيطة، بأن يملأ قلوبهم بأمل الخلاص القريب تارة، وبتخويفهم من قسوة العدو الفاخ طوراً، وبالحصول على ثقة من يراهم أشدّ جسارة من غيرهم...»[14] وإن خرجنا قليلاً عن موضوعنا عبر مثال ميكافيلي لكنا نريد أن نوضح هذه الذهنية البراغماتيّة التي تبنّاها مفكّرو العصر الحديث عبر ميكافيلي أو لنقل الذهنية الميكافيلية، ويجب أن يكون ممنوعاً على المفكرين أن يكونوا بهذه الذهنية – حسب وجهة نظري – لأنّها لا تفضي إلى الحقيقة ويجب على المفكّر أن يبحث عن الحقيقة وإن كانت وجهة نظرها مغايرة.

«اليوم بات بيل غيتس[15] أغنى الأغنياء بثروة تقدّر بنحو ٦٣ مليار دولار أي عشرة أضعاف ثروة أغنى الأمريكيين قبل اثني عشر عاماً، وأصبحت وال مارت كبرى سلاسل التجزئة في العالم، حيث تمتلك أربعة آلاف متجر وتحقق مبيعات سنويّة تصل إلى ١٦٥ مليار دولار، أي ما يعادل الناتج المحلّي الإجمالي لبولندا، التي يبلغ تعداد سكانها نحو أربعين مليوناً... وإنّ ٢٦٣ من أصل ٤٠٠ من أغنى أغنياء أمريكا في العام ٢٠٠٠ أي ثلثي القائمة إنّما صنعوا ثرواتهم الشخصية من الصفر.»[16].

> هل انتصرت الرأسمالية؟ هو سؤال لم تستطع الرأسمالية الإجابة عنه، فإذا كان صراعها مع الاشتراكية هو الانتصار فهذا مفهوم خاطئ، فالاشتراكية لم تكن عدوًّا للرأسمالية بل كانت سندًا لها.

يمكننا من خلال هذه الرؤية لجوردون أن تتوضّح لدينا مدى ظلم هذا النظام، فكيف يمتلك شخص واحد ما يمتلكه ٤٠ مليون شخص، وكيف سيكون السباق إلى الغنى من الصفر، فهي مسألة الحيوانات المنوية التي تقتل كلها ويفوز حيوان واحد بالبويضة، وهذا هو الحال بالنسبة للفرد في هذا النظام، فكما يقول الرئيس الأميركي الحادي والثلاثين؛ هربرت هوفر: «مشكلة الرأسمالية هي الرأسماليون أنفسهم، إذ لا حدود لجشعهم» ومن هنا نستطيع أن نقرأ الرأسمالية بعيون مؤيديها، فهم يستطيعون تحليل هذا النظام أكثر من الاشتراكي الذي يؤمن أن الرأسمالية مجتمعيّة ويصف المجتمع بالمجتمع الرأسماليّ، وها هو

رئيس المركز العالمي للنظام العالمي الرأسمالي والنظام المهيمن يعترف أنّ الرأسمالية قد خلقت للرأسماليين، فالمقولات التي تقول إنّ الإسلام جيد والمسلمون غير جيدين، والرأسمالية جيدة والرأسماليون غير جيدين والاشتراكية جميلة لكن الاشتراكيون غير جيدين... هي مقولات للتهرّب من الحقيقة، ومن التحليل السليم.

لقد كان صوت **نورينا هيرتس** معقولاً وفيه جانب من الشعرية والمعنوية، والروحية التي يفتقدها هذا البحث العلمي الجاف في حديثنا عن الرأسمالية والليبرالية، فمن الصعب أن ترتاح في البحث عن ماهية الرأسمالية دون التعمّق في مساحات العلم، والتجوّل في هذا الفضاء المعرفي البعيد عن الحياة المعنوية حيث يقول: «إنّ إجمالي السعادة الوطنيّة أهمّ من إجمالي الناتج الوطنيّ»[١٧] لا شكّ أنّ هذا الحديث عن السعادة الوطنية بحث عميق وكبير، ولكنّه يلخّص السعادة المفقودة في عوالم المال ورأس المال.

هل انتصرت الرأسمالية؟ هو سؤال لم تستطع الرأسمالية الإجابة عنه، فإذا كان صراعها مع الاشتراكية هو الانتصار فهذا مفهوم خاطئ، فالاشتراكية لم تكن عدوّاً للرأسمالية بل كانت سنداً لها، فوقوع الاشتراكية في فخّ الدولة القوميّة، والديكتاتورية، وصراع الأقليات، ودمج القومية بالاشتراكية، واستبدال البروليتاريين بالطبقات الحاكمة؛ (طبقة البروليتاريين عوضاً عن التوتاليتاريين) قد جعلت الدول الاشتراكية تنهار وجعلت الرأسمالية تصعد.

لا يمكننا النظر إلى دعاة الرأسمالية على أنّهم أشرار، ففي كلامهم نصف الحقيقة، فعندما تتصفّح فوكوياما تجد الكثير من الأفكار الجميلة التي تخدم الإنسانيّة؛ يقول فرانسيس فوكوياما في كتابه المشهور الذي يرى أنّ الرأسمالية هي نهاية التاريخ: (نهاية التاريخ والإنسان الأخير) حيث يقول: «هناك أيديولوجيتان منافستان للديمقراطية الليبرالية – الفاشية والشيوعية – تقترحان رؤى مختلفة جذريا للمجتمع المثالي.»[١٩] لكنّه كالعادة يدأبُ دأْبَ الكتاب المؤيدين للرأسمالية في وصف العدوّ اللدود للرأسمالية ألا وهو الاشتراكيّة، وبالتالي يكون القضاء على الاشتراكية قضاءً راحة وهناء للرأسمالية، ونهاية للعالم من خلال قوله: «إنّ أكبر أعداء الديمقراطية في عصرنا قد هاجموا بالضبط الديمقراطية الجوهرية». كان ذلك مصلا التبرير الذي استخدمه لينين والبلاشفة لحل الجمعية التأسيسية الروسية وإعلان دكتاتورية الحزب الذي سيحقق الديمقراطية الجوهرية باسم الشعب إلّا أن الديمقراطية الشكلية توفر ضمانات حقيقية على صعيد المؤسسات ضد الدكتاتورية وبانت أنها الأكثر استعدادا في نهاية المطاف لإنتاج ديمقراطية جوهرية.»[٢٠]

> يقول جون ستيل جوردون «تعتبر الحروب – عموماً – محركات التطوير التكنولوجي، خصوصًا تلك الحروب الأعظم في التاريخ: الحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية.

ولكنّه يغالي كثيراً في وصف الليبرالية ونعتها بأنّها ثورة: «إنّ الواقع الذي بلغناه ومدى الثورة الليبرالية الراهنة في العالم يدعواننا لطرح السؤال التالي: هل نحن نشهد مجرّد إحدى تقلبات الديمقراطية الليبرالية، أم أنّنا نرى صورة لتطوّر طويل المدى سينتهي إلى قيادة جميع البلدان على طريق هذا النظام؟»[٢١]

قد يكون فوكوياما محقّاً في مقولته هذه: «ففي عصر جدودنا كان العديد من الناس

«إنّ الواقع الذي بلغناه ومدى الثورة الليبرالية الراهنة في العالم يدعواننا لطرح السؤال التالي: هل نحن نشهد مجرّد إحدى تقلبات الديمقراطية الليبرالية، أم أنّنا نرى صورة لتطوّر طويل المدى سينتهي إلى قيادة جميع البلدان على طريق هذا النظام؟»

العاقلين يستطيع أن يتوقّع مستقبلاً اشتراكياً مشرقاً تزول فيه الملكية الخاصّة والرأسمالية. كما يجري فيه أيضا تجاوز السياسة: إنّه «زمن المستقبل الذي يغني» أما اليوم، بينما نحن بالضبط في مستقبل جدودنا، فمن الصعب علينا بالعكس أن نتصوّر عالماً يكون أفضل جذرياً من عالمنا أو مستقبلاً لا يكون بشكل أساسي ديمقراطياً ورأسمالياً.»[٢٢]

وهنا وجهة نظر مقنعة أيضاً: «من الممكن لبلد ما أن يكون ليبرالياً دون أن يكون بخاصة ديمقراطياً. كما كانت حال بريطانية في القرن الثامن عشر. إذ كان هناك عدد كبير من الحقوق، بما فيها الإعفاء من الضرائب المحمية تماماً بالنسبة لنخبة اجتماعية صغيرة، والمرفوضة بالنسبة للآخرين. فالصورة المعاكسة هي أيضاً، ممكنة: يمكن لبلد أن يكون ديمقراطياً دون أن يكون ليبرالياً، أي دون أن يحمي حقوق الأفراد والأقليات. المثل الصالح على ذلك الجمهورية الإسلامية في إيران التي أعدت انتخابات منتظمة مرضية نسبياً في بلد من العالم الثالث، وأمّنت بذلك للبلاد ديمقراطية لا شكّ بأنّها أفضل مما كانت عليه أيام الشاه.»[٢٣]

وفي الختام علينا أن نتأمل هذه الكلمات التشاؤمية للكاتب هيرتس في وصف الواقع الحالي للنظام العالميّ الرأسماليّ، الذي يعتمد فيه على وقائع حالية: «هذا هو عالم السيطرة الصامتة، العالم في صبيحة الألف الجديدة، حيث أيدي الحكومات تبدو مقيدة، واعتمادنا على الشركات في ازدياد، والمؤسسات الصناعية والتجارية هي التي تتولّى عملية القياة، والشركات الكبرى هي التي تحدّد قواعد اللعبة، وغدت الحكومات هي حكام هذه الألعاب الذين يطبّقون قواعد وضعها آخرون. وأصبحت الشركات النقّالة ولائم متحرّكة، وصارت الحكومات تمضي بعيداً في اجتذاب هذه الشركات إلى شوطئها أو الاحتفاظ بها. وتعمى العيون عن ثغرات الضرائب، ويستخدم مغول التجارة والصناعة أساليب ذكية في التهرّب من الضريبة لإبقاء حصيلتهم المالية خارج البلاد. وتدفع شركة روبرت ميردوك للأخبار ضرائب بمقدار ٦ في المائة عبر العالم كله، ولكنّها ظلّت حتّى العام ١٩٩٨ لا تدفع شيئاً في المملكة المتحدة، على الرغم من أنّ هذه الشركة حقّقت منذ العام ١٩٨٧ أرباحاً في المملكة المتحدة بلغت ١,٤ بليون جنيه إسترليني، إنّه عالم يركع فيه ممثّلونا المنتخبون أمام رجال المال والأعمال، ولا يتورعون عن الرقص لهم، على الرغم من أنّنا رأينا إمارات تآكل القاعدة الضريبية في خدماتنا العامة المتهالكة وفي البنى الأساسية.»[٢٤]

الهوامش

ـ (١): آدم سميث (١٧٢٣ - ١٧٩٠) فيلسوف أخلاقي وعالم اقتصاد اسكتلندي، يُعدّ مؤسس علم الاقتصاد الكلاسيكي ومن رواد الاقتصاد السياسي، اشتهر بكتابيه الكلاسيكيين: «نظرية الشعور الأخلاقي»، وكتاب «بحث في طبيعة ثروة الأمم وأسبابها» (١٧٧٦)، دعا إلى تعزيز المبادرة الفردية، والمنافسة، وحرية التجارة،

بوصفها الوسيلة الفضلى لتحقيق أكبر قدر من الثروة والسعادة. يعتبر سميث هو أب الاقتصاد الحديث. كما لايزال يعتبر من أكثر المفكرين الاقتصاديين تأثيراً في اقتصاديات اليوم.

يخضع السلوك الإنساني حسب رأي سميث إلى ستة بواعث: (حب الذات، التعاطف، الرغبة في الحرية، الإحساس بالملكية، عادة العمل، والميل للمبادلة). واستخلص سميث من ذلك أن الفرد هو أفضل حكم على تقرير مصلحته الخاصة، ويجب بالتالي تركه حراً في سلوكه. وقد أدى اعتقاد سميث في وجود نظام طبيعي إلى القول بأن هذا النظام من شأنه أن يحقق التوافق والانسجام بين المصالح الخاصة للأفراد مبينة وفقاً للبواعث المتقدمة وبين المصلحة العامة. وهذه هي فكرة «اليد الخفية» التي تعني أن الأفراد في سعيهم لتحقيق صالحهم الخاص يحققون -بدون أن يشعروا- المصلحة العامة.

- (٢): يوشيهيرو فرانسيس فوكوياما (ولد ٢٧ أكتوبر ١٩٥٢) هو عالم وفيلسوف واقتصادي سياسي، مؤلف، وأستاذ جامعي أميركي. اشتهر بكتابه نهاية التاريخ والإنسان الأخير الصادر عام ١٩٩٢، والذي جادل فيه بأن انتشار الديمقراطيات الليبرالية والرأسمالية والسوق الحرة في أنحاء العالم قد يشير إلى نقطة النهاية للتطور الإجتماعي والثقافي والسياسي للإنسان. ارتبط اسم فوكوياما بالمحافظين الجدد، ولكنه أبعد نفسه عنهم في فترات لاحقة.

يعمل فوكوياما في مركز الديمقراطية والتنمية وسيادة القانون بجامعة ستانفورد منذ ٢٠١٠. قبل ذلك، عمل أستاذاً ومديراً لبرنامج التنمية الدولية في كلية الدراسات الدولية المتقدمة بجامعة جونز هوبكنز وأستاذ السياسة العامة بجامعة جورج ميسن. تتمحور أطروحات ومؤلفات فوكوياما حول قضايا التنمية والسياسة الدولية. من مؤلفاته النظام السياسي والاضمحلال: من الثورة الصناعية إلى عولمة الديمقراطية (٢٠١٤)، أمريكا على مفترق طرق: الديمقراطية، السلطة، وميراث المحافظين الجدد (٢٠٠٦)، مستقبلنا بعد البشري: عواقب ثورة التقنية الحيوية (٢٠٠٢)، الثقة: الفضائل الاجتماعية وخلق الازدهار (١٩٩٥)، الخلل الكبير: الطبيعة البشرية وإعادة بناء النظام الاجتماعي (١٩٩٩)، وأصول النظام السياسي.

«ليست الأزمة البنيوية التي تغرق فيها الرأسمالية من طبيعة انتقالية، سيجري تجاوزها بمرحلة من توسع معولم جديد. ما نشهده علامات مؤشّرة على تهالك الرأسمالية، وبالتالي، ضرورة انتهاج طريق الاشتراكيّة، كضرورة موضوعيّة للإنسانية برمتها. وأقول انتهاج طريق انتقال طويل لا بناء منجزًا لاشتراكية هنا أو هناك.»

بالإضافة لعمله الجامعي، عمل فوكوياما في قسم العلوم السياسية بمؤسسة راند ولا يزال عضواً في مجلس أمنائها، مجلس إدارة الصندوق الوطني للديمقراطية، ومؤسسة أمريكا الجديدة. كما عمل في هيئة تخطيط السياسات بوزارة الخارجية الأمريكية في الثمانينيات. شارك في تأسيس مجلة آميركان إنترست عام ٢٠٠٥ وهو رئيس هيئة التحرير. فوكوياما زميل في معهد السياسة الخارجية بجامعة جونز هوبكنز، وزميل غير مقيم في مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي ومركز التنمية العالمية، عضو في مجلس الرئيس الأميركي للأخلاقيات البيولوجية، جمعية العلوم السياسية الأمريكية، ومجلس العلاقات الخارجية، والمجلس الباسيفيكي للسياسة الدولية.

- (٣): شغل إيمانويل والرشتاين منصب كبير الباحثين في جامعة ييل الأميركية. وهو صاحب

نظرية النظام الدولي world system theory. من مؤلفاته: النظام العالمي المعاصر (أربعة مجلّدات)؛ وعلم الطوباويات، أو الخيارات التاريخية للقرن الحادي والعشرين؛ وتراجع القوة الأميركية: الولايات المتحدة في عالم فوضى؛ والعالمية الأوروبية: خطاب القوة. كان عضواً مؤسّساً لمركز فرناند بروديل (١٩٧٦-٢٠٠٥) ومديراً له، ورئيساً للجمعية الدولية لعلم الاجتماع ISA من ١٩٩٤ إلى ١٩٩٨. وترأّس لجنة غلبنكيان الدولية لإعادة هيكلة العلوم الاجتماعية، والتي تُصدر تقرير Open the Social Sciences. نال ١٥ شهادة فخرية من ١٣ دولة، إضافةً إلى جائزة الجمعية الدولية لعلم الاجتماع، لتفوّقه في البحث والممارسة، وجائزة السيرة المتميزة في علم الاجتماع التي تمنحها الجمعية الأميركية لعلم الاجتماع؛ وهو زميل في الأكاديمية الأميركية للفنون والعلوم. وهناك كرسيّ باسمه في جامعة غنْت في بلجيكا.

- (٤):الاقتصاد السياسي البرجوازي يعيش وضعية كارثيّة / ستيفان أجْل / دار الفارابي / بيروت / ٢٠٠٩ / الصفحة ١٥

- (٥):المصدر السابق / الصفحة ٧٧

- (٦):المصدر السابق / الصفحة ٨٠

- (٧):سمير أمين (١٩٣١ - ٢٠١٨) مفكر واقتصادي مصري، وهو من أهم أعلام مدرسة التبعية وهو من أهم مؤسسي نظرية المنظومات العالمية.

ولد في مصر لأب مصري وأم فرنسية، حصل في عام ١٩٥٢ على دبلوم في العلوم السياسية قبل أن يأخذ شهادة التخرج في الإحصاء ١٩٥٦ والاقتصاد ١٩٥٧ ويعود إلى مصر حاملاً شهادة الدكتوارة في الاقتصاد من السوربون. له ٢٣ كتاباً، من بينها دراسة في التيارات النقدية والمالية في مصر عام ١٩٥٧. معهد البحوث والدراسات العربية -الجامعة العربية- القاهرة ١٩٥٩، (قانون القيمة والمادية التاريخية - ما بعد الرأسمالية - من نقد الدولة السوفيتية إلى نقد الدولة الوطنية - حوار الدولة والدين - في نقد الخطاب العربي الراهن...)

- (٨):ما بعد الرأسمالية المتهالكة /سمير أمين/ دار الفارابي/بيروت/٢٠٠٣/ الطبعة الأولى / الصفحة ١٥٠

- (٩):مادلين كوربل أولبرايت (١٩٣٧) تنتمي إلى الحزب الديمقراطي، كانت أول امرأة تتسلم منصب وزير الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية بعد أن سماها الرئيس بيل كلينتون في ٥ ديسمبر ١٩٩٦ لتكون وزير خارجية فترته الرئاسية الثانية، لتصبح وزير الخارجية الرابع والستين للولايات المتحدة، وظلت في منصبها حتى ٢٠ يناير ٢٠٠١.

ولدت في مدينة براغ عاصمة التشيك، كان والداها يهوديا الأصل إلا أنهما تحولا إلى المسيحية، حصلت على الشهادة الجامعية مع مرتبة الشرف من كلية «ويلزلي كوليدج» في مجال العلوم السياسية.

- (١٠): أوهام الشرق الأوسط /نعوم تشومسكي/الطبعة الثانية/٢٠٠٦/ الصفحة ٥٠

-(١١): جون ستيل جوردون: كاتب أمريكي متخصص في كتابة التاريخ من الولايات المتحدة وتاريخ المال والأعمال. حاصل على اجازة في الفنون من قسم التاريخ من جامعة فاندربيلت, وكاتب في مجلة التراث الأمريكي american heritage, ومحرر في دار نشر هاربر كولينز. كُتبه: إمبراطورية الثروة - المرأة القرمزية - تاريخ وول ستريت ١٩٨٨

- (١٢): إمبراطورية الثروة / الجزء الثاني / جون ستيل جوردون/ عالم المعرفة ٢٠٠٨ / العدد ٣٥٨ / الصفحة ٤٥٤

- (١٣): نيكولو دي برناردو دي ماكيافيلّي (١٤٦٩ - ١٥٢٧) ولد وتوفي في فلورنسا، كان مفكراً وفيلسوفاً سياسياً إيطالياً إبان عصر النهضة، أصبح الشخصية الرئيسية والمؤسس للتنظير السياسي الواقعي، والذي أصبحت فيما بعد عصب دراسات العلم السياسي. أشهر كتبه: كتاب الأمير، وكان هدف مكيافيلي منه أن يكتب تعليمات لحكام، نُشرَ الكتاب بعد موته، وأيّد فيه فكرة أن ما هو مفيد فهو ضروري، والتي كان عبارة عن صورة مبكرة للنفعية والواقعية السياسية.

«الغاية تبرر الوسيلة».

"إنها متعة مضاعفة عندما تخدع المخادع".

"الطريقة الأولى لتقييم حكمة الحاكم، هي النظر إلى الرجال المحيطين به".

"إن الدين ضروري للحكومة لا لخدمة الفضيلة ولكن لتمكين الحكومة من السيطرة على الناس.

كان المواطن الروماني يخشى حنث اليمين أكثر من القوانين، لأنه يهاب أولئك الذين يمثلون سلطات الرب أكثر من الرجال".

«حبي لنفسي قبل حبي لبلادي».

«جميع الأمراء يريدون الظهور بمظهر الرحمة لا القسوة، ولكن عليه التأكد ألا يسيء استخدام هذه الرحمة. لا ينبغي على الأمير التردد في إظهار القسوة للإبقاء على رعاياه متحدين، لأنه بقسوته هذه هو أكثر رحمة من أولئك الذين يسمحون بظهور الفوضى بسبب لينهم. ولكن عليه أن يكون حذراً، لن يستطيع تجنب سمعة القسوة فجميع الدول الجديدة محاطة بالمخاطر. لكن بامكانه المضي قدماً بكثير من الحكمة والإنسانية. فالثقة المفرطة ستكسبه سمعة المغفل، وعدم الثقة ستظهره بمظهر الغير متسامح. من هنا يأتي السؤال، هل من الأفضل أن تكون مهاباً أم محبوباً؟

الإجابة هي من الجيد أن تكون مهاباً ومحبوباً ولكن من الصعب تحقيق ذلك، والأضمن أن تكون مهاباً على أن تكون محبوباً، إذا لم تستطع أن تكون كليهما. الرجال بشكل عام جاحدون، طليقوا اللسان، جشعون ويحرصون على تجنب المخاطر. طالما أنهم مستفيدون منك، فأنت تملكهم بشكل كامل، يعرضون عليك دمائهم وسلعهم وأطفالهم عندما تكون المخاطر بعيدة. ولكنهم يتمردون عندما يقترب الخطر والأمير الذي يعتمد على كلماتهم دون الاستعداد لإجراءات أخرى، سيزول لأنه اشترى صداقتهم ولم ينلها بنبله وعظمة روحه. يتردد الرجال في إهانة ملهمي الخوف مقارنة بملهمي المحبة، لأن الحب يتماسك بسلسلة من الالتزامات التي سيكسرها الرجال فور خدمة أغراضهم. لكن الخوف يتماسك برعب من العقوبة لا يفشل أبداً»

-(١٤): الأمير /نيقولا ماكيافيلي/ مؤسسة النوري /الطبعة الثانية/دمشق ١٩٩٠/ الصفحة ٥٦

-(١٥): وليام هنري غيتس الثالث، المشهور باسم بيل غيتس، وبيل هو اختصار لاسم وليام، وهو رجل أعمال ومبرمج أمريكي، أسس عام ١٩٧٥ شركة مايكروسوفت مع بول آلان، وقد صنع ثروته بنفسه، ويملك أكبر نصيب فردي من أسهمها.

في منتصف عام ١٩٧٥م، وبعد النجاح الباهر الذي حققه كل من بيل غيتس وبول آلان مع شركة ميتس، قرر الاثنان إنشاء شراكة خاصة بينهما لتطوير البرامج، أسمياها شركة «Micro-Soft» وتشكل هذا الاسم من الكلمتين «Microcomputer» و «Software».

وفقاً لقائمة مجلة فوربس لأثرى أثرياء العالم حصل بيل غيتس على الترتيب الأول بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٧م، وتقدر الآن ثروته بـ ٨٠ مليار دولار أمريكي

- (١٦): الأمير /نيقولا ماكيافيلي/ مؤسسة النوري / الطبعة الثانية / دمشق ١٩٩٠ / الصفحة ١١٢

- (١٧): إمبراطورية الثروة /الجزء الثاني/ جون ستيل جوردون / عالم المعرفة ٢٠٠٨ / العدد ٣٥٨ / الصفحة ٤٥٤

- (١٨): السيطرة الصامتة *الرأسمالية العالمية وموت الديمقراطيّة / نورينا هيرتس / سلسلة عالم المعرفة / ٢٠٠٧ العدد ٣٣٦/ الصفحة ٢٢

- (١٩): فرانسيس فوكوياما – نهاية التاريخ والإنسان الأخير – مركز الإنماء القومي – بيروت – ١٩٩٣ الصفحة ٣٦

- (٢٠): المصدر السابق - الصفحة ٦٩

- (٢١): المصدر السابق - الصفحة ٨٠

- (٢٢): المصدر السابق - الصفحة ٧٢

- (٢٣): المصدر السابق - الصفحة ٧٠

- (٢٤): السيطرة الصامتة *الرأسمالية العالمية وموت الديمقراطيّة / نورينا هيرتس / سلسلة عالم المعرفة / ٢٠٠٧ العدد ٣٣٦/ الصفحة ١٤

الإعلام في الشرق الأوسط بين الحقيقة والخديعة

لزكين إبراهيم

الحقيقة والخديعة وجهان لعملة واحدة اسمها الإعلام. فقد كان وما يزال يلعب دوراً خطيراً في حياة الأمم، يبني ويهدم، يرفع ويخفض، يسالم ويعادي، يجرح ويداوي ويلعب على الحبلين كما يقال.

يعتبر الكثير من المختصين في المجال الإعلامي والصحفي؛ أن «الإعلام» هو المنبر الرئيسي لتسويق ونشر الديمقراطية والأفكار الحرة وتشجيع أفكار الرأي والرأي الآخر. وبأنه مؤسسة تسهر على تنوير الرأي العام الذي يعتبر السلطة الحقيقية في حماية وخدمة المجتمع. ولكن ثمة أسئلة تطرح نفسها عندما نتحدث عن الإعلام والديمقراطية. وعندما نريد مقارنة الإعلام في الشرق الأوسط بأهداف الإعلام التي ذكرناها. ومن هذه الأسئلة: أيهما يجب أن يكون موضع الاهتمام والأولوية أكثر. الإعلام أم الديمقراطية؟ وبصيغة أخرى ربما أكثر دقة هل الإعلام الحر يؤدي إلى الديمقراطية. أم أن الديمقراطية هي التي تنتج لنا في نهاية المطاف إعلاماً حراً؟ وماهي مساحة الديمقراطية وحرية الإعلام في دول الشرق الأوسط؟ وهل حقاً يهدف الإعلام الشرق أوسطي إلى خلق الديمقراطية أم تاه الطريق وبات يبث خطابات العنصرية والكراهية التي أججت من أزمات المنطقة التي تعاني اساساً من الحروب الطائفية والقومية والمذهبية الدموية؟!

في هذه الدراسة سنحاول تسليط الضوء على وضع الإعلام بشكل عام في ظل الأنظمة الحاكمة لدول الشرق الأوسط، ومدى الإيجابيات والسلبيات الناتجة عنها، وسنحاول الإجابة على الأسئلة التي طرحناها لعلنا نهتدي إلى مقترحات وحلول يمكن أن تعيد للإعلام دوره الحقيقي في خدمة وتطوير المجتمع وأن يكون فعلاً السلطة الرابعة التي تسعى لترشيد باقي السلطات إلى طريق الديمقراطية، وحث المجتمع على نبذ الخطاب الطائفي والعنصري وإحلال لغة السلام والمحبة والأخوة بدلاً منها.

بدايات الإعلام العالمي واختلافاتها بين الأنظمة الرأسمالية والاشتراكية وبين الغربية والشرقية.

مرت البشرية بمراحل طويلة حتى أصبحت حرية الرأي والتعبير – الحاضن الرئيسي لحرية الإعلام - إرثاً إنسانياً راسخاً وغير خاضع للمساومة، اختلفت درجاتها بحسب اختلاف تركيبة المجتمعات وبنيتها الاقتصادية وتطورها السياسي، تجلت أولى إرهاصاته الدستورية في وثيقة «الماغنا كارتا»(ميثاق العهد الأعظم) في بريطانيا عام ١٢١٥، و التي تقّيم حقوق وواجبات الملك وأتباعه من رجال الإقطاع وترسم حدودها وانعكاسها على حقوق المواطنين والتي تطورت لاحقا إلى لائحة الحقوق في بريطانيا عام ١٦٨٨م، وأسهمت كتابات العديد من المفكرين في تطوير مفهوم حرية الرأي والتعبير بما انعكس ايجابياً على حرية الصحافة التي اكتسبت اسم السلطة الرابعة من تعليق اللورد ادموند يورك المتوفى عام ١٧٩٧م، الذي قال في مجلس العموم البريطاني: (توجد سلطات ثلاث ولكن عندما ينظر الإنسان إلى مقاعد الصحفيين يجد السلطة الرابعة). وشكّل الإعلان الفرنسي لحقوق المواطنة عام ١٧٨٩ نقلة نوعية على الصعيد الفكري؛ حيث نص على أن (حرية التعبير هي من الحريات الأساسية للإنسان)، وبذلك نقلها من حيز الحقوق المكتسبة إلى حيز الحقوق الأصلية التي توجد مع وجود الإنسان، وتشكل جزءاً لا يتجزأ من كيانه، ولا يجوز الانتقاص منها بأي حال من الأحوال.

«الإعلام» هو المنبر الرئيسي لتسويق ونشر الديمقراطية والأفكار الحرة وتشجيع أفكار الرأي والرأي الآخر. وهي مؤسسة تسهر على تنوير الرأي العام الذي يعتبر السلطة الحقيقية في حماية وخدمة المجتمع.

وفي المقابل نرى أنه مثلما أن حرية الرأي والتعبير هو إرث إنساني كلف البشرية قرونا من النضال والثورات، إلا أن محاولة السيطرة عليها أيضا ظاهرة عالمية تمتد من كوريا الشمالية إلى الولايات المتحدة، وقد تنبهت السلطة الدينية باكراً لخطورة الإعلام في توعية الشعب وكشف الحقائق المخبأة، فقامت الكنيسة بتحريم اختراع الطباعة الذي أنجزه يوحنا غوتنبرغ في عام ١٤٥٢ ولعنته، ولم تعد الكنيسة الاعتبار لغوتنبرغ حتى عام ١٩٩٥. وفي الشرق لم يجد عمرو بن العاص أي سبب يمنعه من إحراق مكتبة الإسكندرية عندما فتح مصر بعد مباركة السلطة الدينية لهذه الخطوة.

ومع تطور معايير حرية الصحافة وإدراك المجتمعات الديمقراطية ضرورة استقلال الإعلام عن سيطرة الدولة؛ ظهرت اتجاهات فكرية عديدة بهذا الخصوص، عبّر التعديل الدستوري الأمريكي الأول في عام ١٧٩١ عن أقسى درجات استقلال الإعلام عن الدولة؛ حيث حرم التعديل الدستوري واجتهادات المحكمة العليا على الحكومة الامتلاك أو المساهمة بأي وسيلة إعلام داخل حدود الولايات المتحدة، أو فرض أي نوع من الرقابة على الصحف، أو إعاقة وصولها

لا يمكن لدول العالم العربي إنجاز الإصلاح الديمقراطي الحقيقي والشامل؛ بدون تحرير الإعلام من سيطرة الدولة، فلا يمكننا الحديث عن مفاهيم مثل الديمقراطية والشفافية والتعددية دون وجود حرية للرأي والتعبير عمادها الإعلام المستقل المتحرر من سيطرة الدولة.

إلى المعلومات. وجاء فيه « إن الكونغرس سوف لن يصدر أي قانون يحد من حرية الرأي أو من حرية الصحافة «.

وقام الاتجاه الأوروبي على اعتبار الإعلام خدمة عامة، حيث ينظر إلى الصحافة على أنها صحافة رقابة شعبية بمعنى أنها تراقب الحكومة والسلطة بشكل عام لحساب الجمهور العام؛ استنادا إلى الاعتقاد بأن مراقبة الحكومة هي الوظيفة أو الدور الأساسي للصحافة؛ الذي يفوق كل وظائفها الأخرى في الأهمية. وبناء على هذا الدور شرعت قوانين تكفل عدم تدخل الحكومة سياسياً أو مالياً في الصحافة على اعتبار أن هذا التدخل سيؤثر على وظيفة المراقبة؛ حيث يدفع المواطن ضريبة مباشرة تعود حصيلتها إلى وسائل الإعلام العامة التي يشرف عليها مجلس وطني للإعلام؛ منتخب ومستقل عن الحكومة - التي لا يوجد فيها وزارة إعلام – يقوم بتعيين مدراء وسائل الإعلام العامة و الإشراف عليها كما في بريطانيا وفرنسا وألمانيا .

أما في النُظم الاشتراكية الشمولية فقد نُظر إلى الصحافة على أساس أنها أداة للتوجيه والتعبئة والدعاية الإيديولوجية، وانتفى مفهوم الصحافة المستقلة أو صحافة المعارضة؛ وذلك نتيجة حظرها قانوناً. واعتبرت الصحافة المعارضة تقع ضمن جرائم خيانة الثورة وجزء من الثورة المضادة لسيطرة الطبقة العاملة، فقد حرم الدستور الفيدرالي لاتحاد الجمهوريات السوفيتية الصادر في عام ١٩٣٦ المعارضة، ونقد الدولة السوفيتية، وقصّر حرية الصحافة على الدولة وطبقتها العاملة، وحدد مهمة الصحافة في تأييد الحكم الاشتراكي.

وفي العالم العربي ودول الشرق الأوسط لم يعد هناك بلد في وقتنا الحاضر لا توجد فيه صحافة وإعلام خاص، إلا أن ذلك لم يتطور بعد ليشكل إعلاما مستقلا بمعنى الكلمة؛ حيث لا تزال السمة الأساسية هي سيطرة الدولة على الإعلام سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر؛ مما يشكل عملياً إفراغاً حقيقياً لدور الإعلام و لوظائفه، علماً أنه لا يمكن أن تتوجه دول العالم العربي نحو الإصلاح الديمقراطي الحقيقي والشامل؛ بدون أن يترافق بتحرير الإعلام من سيطرة الدولة، فاليوم لا يمكننا الحديث عن مفاهيم مثل الديمقراطية والشفافية والتعددية دون الحديث عن حرية الإعلام، ورغم محاولات البعض الفصل القسري بينهما، إلا أنه يوجد بينهما ترابط عضوي يجعلهما متحدين ومتكاملين، وكل واحد منهما يشكل مؤشراً ومعياراً لوجود الآخر، ومن غير الممكن تصور وجود إصلاح ديمقراطي شامل وحقيقي في المجتمع دون وجود حرية للرأي والتعبير يكون عمادها الإعلام المستقل المتحرر من سيطرة الدولة.

خلال البحث عن الأجوبة لتلك التساؤلات التي طرحناها في البداية حول هل الإعلام الحر يؤدي إلى الديمقراطية، أم أن الديمقراطية هي التي تنتج إعلاما حراً؟ سنجد أن الباحثين والمتخصصين اختلفوا في الإجابة عليها، حيث يرى البعض أن حرية الإعلام شرط أساسي لقيام الديمقراطية، وأن حرية الإعلام هي التي تحقق الديمقراطية وأن الإعلام هو أحد الأدوات التي تسهم في تدعيم الأوضاع الديمقراطية في المجتمع، وذهب هؤلاء إلى حد اعتبار حرية الإعلام مظهر من مظاهر الديمقراطية، وأن أحد

معايير قياس الديمقراطية في أي مجتمع هو مدى ما تتمتع به وسائل الإعلام من حرية، وهو ما يتحدد وفقاً للتشريعات الإعلامية القائمة التي تنظم العلاقة بين الإعلاميين ووسائلهم، والجمهور المتلقي، والنظام السياسي، وما يترتب على كل تلك العلاقة من حدود لمضمون الخطاب الإعلامي المنتج. ويذهب هؤلاء إلى أبعد من ذلك؛ حيث يعتقدون أن الإعلام الحر هو الوسيلة الأكثر فاعلية لمراقبة تجاوز السلطة، وأنه بالتالي بقدر ما يتاح له من حرية تزداد قدرته على ضبط المخالفات والتجاوزات، والمساهمة في منعها، ولذلك أطلق هؤلاء على الصحافة لقب السلطة الرابعة التي تراقب السلطات الثلاثة، التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ولكن يجب ألا ننسى أن الإعلام الفعال الذي يفرز الديمقراطية ويؤثر فيها ويتأثر بها هو ذلك الإعلام الذي يستند إلى مجتمع مدني فعال، وإلى قوة مضادة داخل المجتمع تعمل على إفراز ثقافة ديمقراطية وحراك سياسي يقومان على المراقبة وكشف الحقائق والوقوف أمام الفساد والتجاوزات واستغلال النفوذ والسلطة وترشيد القرار، أي ألّا يكون الإعلام منحازاً أو مادياً بحتاً أو متملقاً، فهذه الصفات الأخيرة تقتل روح الإعلام وهدفه السامي وتحوله بالتالي إلى أداة طيعة تخدم من يعادون الديمقراطية وتساهم في توسع دائرة الفساد، والأبشع من ذلك ستحاول حينها تلميع صورة الديكتاتوريات وإظهارهم على أنهم أبطال وممثلي الديمقراطية، وهنا يكون الإعلام ابتعد عن جوهره وتحول من سلطة بحد ذاتها إلى أداة تخدم السلطة الحاكمة. وللأسف هذه الأخيرة هي المتحكمة في كافة مفاصل الوسائل الإعلامية في ظل الأنظمة الحاكمة لدول الشرق الأوسط، وعليه يمكن القول أنه وفي حالة الشرق الأوسط لا يمكن بروز إعلام حر يساهم في نشر الديمقراطية في ظل أنظمة قمعية استخباراتية قائمة على الفساد وتتغذى منه، وبطبيعة الحال فإن العلاقة بين الإعلام الحر وهذه الأنظمة الديكتاتورية علاقة تنافريه، فلا يمكن اجتماع كليهما معاً، لأن وجود الأول هو بالضرورة قائم على فناء الآخر، لذا فبدون تغيير الأنظمة القائمة لا يمكن بناء إعلام حر حقيقي.

دور وسائل الإعلام في مراحل التحول الديمقراطي:

مع استمرار فقدان الجماهير للمصداقية في الإعلام المرئي والمسموع المملوك للدولة، ستظل وسائل الإعلام ذات الطبيعة الإخبارية، هي المؤثر الحقيقي في مسألة إخبار الجمهور بشؤون وطنهم وأحوالهم العامة، وبالتالي ستظل اللاعب الرئيسي في التأثير على توجهات الرأي العام.

> الاتجاه الأوروبي اعتبر الإعلام خدمة عامة، حيث ينظر إلى الصحافة على أنها صحافة رقابة شعبية بمعنى أنها تراقب الحكومة والسلطة بشكل عام لحساب الجمهور العام

ولا يخفى أنه لعبت ثورات الربيع العربي وثورات الشعوب في الشرق الأوسط خلال العقد الأخير دوراً مهمًا وحاسماً في زعزعة أركان النظام الإعلامي للسلطات الحاكمة على الدولة، وتجلى ذلك بوضوح أكبر في البلدان التي تفجرت فيها عوامل الحراك السياسي والاحتقان الاجتماعي منذ مطلع ذلك العقد، وربما تكون مصر وتونس واليمن وسوريا من أبرز تلك البلدان، فقد سمحت ظروف الهامش الديمقراطي والحريات النسبية المتاحة لديها بتحفيز الصحافة والفضائيات الخاصة، وتوظيف أدوات ما صار يُعرف بالإعلام الجديد

يعد دور وسائل الإعلام أساسياً لممارسة حرية التعبير، ولأن الديمقراطية تعد أكثر من مجرّد مجموعة مؤسسات بل هي أيضاً ثقافة بحدّ ذاتها، فبدون وسائل الإعلام، يستحيل على ثقافة الديمقراطية أن تنمو وتتطور بشكل سليم،

(New Media) في التمرد على ثوابت الإعلام الرسمي، وتحرير قطاعات واسعة من الجمهور من سطوته. ومن غير المبالغة في هذا السياق القول بأن التضافر والتلاقح الفريد الذي نشأ بين وسائط الإعلام التقليدية الأكثر حرية، وبين تقنية الإعلام الأحدث التي عجز النظام الإعلامي التابع للدولة عن احتوائها، قد لعب الدور الأهم في تهيئة أجيال شعوب الشرق الأوسط للثورة وبلورة توجهاتها السياسية والمجتمعية. وهنا يمكن التأكيد على أنه إذا كان القهر السياسي والاجتماعي لأنظمة الاستبداد والاستغلال هو المفجّر لثورات الشعوب، فإن الإعلام الحر والمستقل هو الذي يهيئ ويعجّل بإنجازها.

ولوسائل الإعلام دور فاعل في تشكيل سياق الإصلاح السياسي في المجتمعات المختلفة؛ حيث تعكس طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع، وبين النخبة والجماهير. ويتوقف إسهام ودور وسائل الإعلام في عملية الإصلاح السياسي والديمقراطي على شكل وظيفة تلك الوسائل في المجتمع وحجم الحريات، وتعدد الآراء والاتجاهات داخل هذه المؤسسات، بجانب طبيعة العوامل الثقافية والاجتماعية والسياسية المتأصلة في المجتمع. فطبيعة ودور وسائل الإعلام في تدعيم الديمقراطية، وتعزيز قيم المشاركة السياسية وصنع القرار السياسي، يرتبط بفلسفة النظام السياسي الذي تعمل في ظله، ودرجة الحرية التي تتمتع بها داخل البناء الاجتماعي.

الإعـلام فـي النظـام الديمقراطي

قلنا أن الإعلام الحر لا يمكنه العيش في بيئة الأنظمة الديكتاتورية التي على شاكلة أنظمة دول الشرق الأوسط عامة، ولكن في حال وجدت البيئة الديمقراطية في بقعة ما، وأفسح المجال للإعلام بلعب دوره الحر، فحينها ما هي مهمة الإعلام في هذه البيئة؟

مهمة الإعلام في المجتمع المدني الديمقراطي هي التواصل الحي مع الجمهور كرقيب ناقد لكل من القوى السياسية والقوى الاقتصادية والسلطات التنفيذية في ممارسة أدوارها ضمن مسيرة البناء الديمقراطي، ويضمن القانون الدولي حرية التعبير عن الرأي، من خلال مستندات عديدة لحقوق الإنسان وبشكل خاص المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تشمل التعبير الثقافي والفنون بقدر ما تشمل تبادل المعلومات والأفكار والمناقشة السياسية، حرية التعبير، هذه الحرية التي تعتبر الحجر الأساس للحريات الديمقراطية ويعد دور وسائل الإعلام أساسياً لممارسة حرية التعبير، ولأن الديمقراطية تعد أكثر من مجرّد مجموعة مؤسسات بل هي أيضاً ثقافة بحدّ ذاتها، فبدون وسائل الإعلام، يستحيل على ثقافة الديمقراطية أن تنمو، وعلى المجتمع أن يطور العادات والممارسات المكتسبة وتبادل الآراء والأفكار والمعلومات.

وفي العالم العصري، تعتمد الديمقراطية على وسائل الإعلام السليمة والمتعددة والمتنوعة والمستقلة التي يمكنها أن توفر منصة للنقاش الديمقراطي، وتلعب وسائل الإعلام دوراً حاسماً لأنها توفر الفضاء الاجتماعي الذي يُمارس من خلاله حق التعبير بشكل فعّال، والديمقراطية ثقافة - طريقة تصرّف وعادات وقواعد صغيرة، يقول ألكسندر دي توكفيل في كتابه «الديمقراطية في أميركا» أن قوة أميركا

لا تكمن فقط في مؤسساتها - الفيدرالية وفصل السلطات والقضاة المستقلين؛ بل أيضاً في خبرة الشعب وممارسته للديمقراطية بشكل محلّي ويومي.

يعبّر الصحفيون عن آرائهم بالإضافة الى آراء الجماعات الذين يعملون لحسابها. على سبيل المثال، يؤدي الصحافي المحقق وظيفة ديمقراطية قيّمة فيما يستكشف مسائل ذات المصلحة العامة قد تتراوح من تحقيقات الفساد من خلال المسائل الصحية الى كشف الجرائم. ولا تبقى وسائل الإعلام خارج الحدث الذي تقوم بتغطيته مهما كانت وجهات نظرها؛ فيمكنها، كممثل اجتماعي، أن تحدد طريقة تطوّر المجتمع.

أشكال الصحافة والصحفيين في دول الشرق الأوسط:

هناك صحفاً في دول خليجية لا يتعدى سكانها سكان مدينة صغيرة لكنها قوية ومتطورة. كما أن هناك صحافة سوداء لا ترى أية بارقة أمل لكنها تصدر نوعاً معيناً من الرأي ولا تهتم بالتحليل المنطقي ولا تهتم بالخبر مثلما تهتم بآراء أصحابها. وهناك نوع آخر من الصحافة الصفراء التي تهتم فقط بالإثارة، وتخاطب نوعاً معيناً من القرّاء، ولا تهتم بمسألة الارتقاء المهني. وقد أدى ذلك النوع من الصحافة الى تراجع مستوى الصحافة في عدة دول كانت تترك مساحة جيدة لحرية الإعلام، ولكن الأخير لم يعرف الاستفادة منها جيداً.

وفي المقابل هناك الصحافة الحزبية والتي تشبهها الصحافة القومية، بمعنى أنها منحازة إلى آراء أحزابها، فلا تستطيع أن توجه رأياً معارضاً للحزب في جريدته. وهناك صحافة مستقلة نعول عليها في تغيير صورة الصحافة الحزبية.

وقد يتناول الصحفيون قضايا مثيرة وحساسة من خلال، كشف الغطاء عن الأخطاء التي ترتكب بقصد أو بدون قصد من

مهمة الاعلام في المجتمعات الديمقراطية هي التواصل الحي مع الجمهور كرقيب ناقد لكل من القوى السياسية والاقتصادية والسلطات التنفيذية في ممارسة أدوارها ضمن مسيرة البناء الديمقراطي، ويضمن القانون الدولي حرية التعبير عن الرأي، من خلال مستندات عديدة لحقوق الإنسان

قبل بعض الصحفيين من خلال نقل أخبار من شانها أن تزيد من التوتر أو تقلل من أهمية طرف دون الآخر، أو قد يعمل البعض على انتشار أو ترويج الأفكار المبتورة أو الكاذبة التي يريد البعض من العابثين أن يروجوا لها، أو ينشروها عبر صحفهم التي يثق فيها البعض. فثقافة الاستسهال ما بين جموع الصحفيين الذين لا يبذلون جهداً في الحصول على المعلومات من مصادرها رغبة في الاستسهال؛ تعتبر مشكلة كبيرة تؤثر على العمل الصحفي، وتؤثر على جودة نقل الخبر بشكل موضوعي. فالصحفي مثله مثل أي حرفي يجب أن يتقن مهنته ويستخدم أدواته بشكل جيد. ويجب أن يعرف الصحفي أن الصحافة بشكل عام هي معلومات من الدرجة الأولى يقوم على أساسها بكتابة مقال أو تحليل أو خبر. وهناك أيضاً ثقافة الاستهانة بالعواقب التي أدت الى كوارث حقيقية اليوم، فكثير من الاعلاميين والصحفيين أثاروا قضايا معينة أدت الى كوارث حقيقية، وأغلبها عدم تخلص الصحفيين من ذهنية أنظمتهم السلطوية والقومية أو الطائفية وبث الخطاب العنصري بين الشعوب بدلاً من إطفاء نيران الفتنة.

الإعلام بين الحقيقة والخديعة..!

الحقيقة والخديعة وجهان لعملة واحدة

اسمها الإعلام. فقد كان وما يزال يلعب دوراً خطيراً في حياة الأمم، يبني ويهدم، يرفع ويخفض، يسالم ويعادي، يجرح ويداوي ويلعب على الحبلين كما يقال.

الإعلام له دوره في كل الظروف سلماً وحرباً ، إلا أن هذا الدور قد تعاظم إلى درجة غير مسبوقة وازداد إلى حد هائل مع تعدد وسائله وكثرتها وتطورها وسهولة الوصول إليها والتعامل معها، بعيدا عن المراقبة الرسمية التي كانت تكبح جماحه وتقيد حركته.

كان الإعلام إلى وقت قريب مقتصراً على

حرية الصحافة اكتسبت اسم السلطة الرابعة من تعليق اللورد ادموند يورك المتوفى عام ١٧٩٧م، الذي قال في مجلس العموم البريطاني: (توجد سلطات ثلاث ولكن عندما ينظر الإنسان إلى مقاعد الصحفيين يجد السلطة الرابعة).

الصحف الورقية والإذاعة والتلفزيون، وكان المتعاملون معه قلة قليلة قياساً إلى هذه الأيام التي طغى فيها وبلغ الأوج، فدخل كل بيت عبر الشبكة العنكبوتية ليتعاطاه الصغار والكبار؛ حتى وصل الحال إلى حد الإدمان. أصبح التواصل بين الناس - دونما اعتبار للزمان أو المكان- أهم سمات العصر. وتم ذلك بالصوت والصورة وغدت الكاميرا تنقل كل خبر بأسرع ما يمكن بل ويتابع المشاهد الأخبار على الهواء مباشرة في بث مباشر.

تضاعفت خطورة الإعلام أضعافاً مضاعفة وبات سلاحاً فتاكاً يلعب بعقول الناس ويوجهها حيث يشاء ويوظفها وفق أهدافه ومراميه. كم معركة استطاع الإعلام فيها أن يزيّف الحقائق ويلبسها الثوب الذي يريد ويخدع به المتلقي ويؤلم مخبره. وإذا كانت المعارك والحروب يديرها جنرالات عسكر، فإن المعارك الإعلامية يوجهها متخصصون في تلوين الأخبار وفق المصلحة التي تدر عليهم أموالاً طائلة يسيل لها لعابهم؛ وليذهب غيرهم إلى الجحيم. إنها الأنانية المفرطة التي تعمي وتصم، وأمثال هذه النماذج تسللت إلى روح آفا وشمال سوريا مستغلة حالة الأمن والاستقرار فيها مقارنة بباقي المناطق السورية، والأهم استغلاهم لمساحة الحرية التي مُنحت للإعلام من قبل الإدارة الذاتية التي تحكم تلك المناطق، ولكن للأسف تحولت مساحة الحرية هذه إلى فوضى إعلامية بدلاً من حرية إعلامية، وزاد الطين بلةً انتشار ما يمكن تسميتهم «تجار الإعلام» الذين يهتمون بالربح المادي الذي يجنونه على حساب الثورة القائمة فيها والتضحيات التي يقدمها أبناء وبنات المنطقة، دون أي اعتبار للمبدأ الأخلاقي والإنساني لمهنة الإعلام، ولدى محاولات الإدارة الذاتية ضبط أولئك التجار عبر تشكيل مديرية واتحاد للإعلام وسن قوانين تحد من الفوضى التي خلقتها مكاتب السمسرة الإعلامية، ومن يعملون بها، يشهر أولئك التجار سيف التشهير واتباع سياسة الصحافة الصفراء بالتهجم على الإدارة الذاتية ومؤسساتها في محاولة تشويه صورتها وإظهارها كأنها تعادي الإعلام وتمنع حرية الرأي، علماً أن الحرية التي منحت لهم من قبل هذه الإدارة والحماية التي يتمتعون بها في مناطق الإدارة الذاتية، هي التي أفسحت لهم المجال في أخذ مجدهم بالتشهير والتهجم على الإدارة دون حسيب ورقيب.

وعليه يمكننا القول أنه ليس في إعلام اليوم مبادئ ثابتة ومواقف صادقة تنحاز لقول الحقيقة بلا مجاملة وبلا تزييف أو خداع. وقلما نجد صحفيين يصدعون بقول الحق ولا شيء سواه، وهؤلاء يعانون كثيراً ويتجرعون المرار ويقاسون شظف العيش! لا يتاجرون بقناعاتهم، نفوسهم أبية، لا يقبلون الدنية،

ولا يستجيبون للإغراءات وإن كثرت أو تعددت!

إن الثورات والهيجان الشعبي الذي يجتاح معظم عالمنا العربي والشرق أوسطي منذ عدة أعوام، وجد فيه الإعلام المضاد فرصة سانحة لينفث سمومه ويروّج لفكر أسياده من أعداء حرية الشعوب وتحرر الأوطان وديمقراطيتها، وراح يؤلب ويصب الزيت على النار ويحرض الشباب خاصة مستغلاً حماسهم وتوقهم إلى التغيير. الأمر الذي وجه الأمور إلى هذا الوضع المتردي الذي نعيشه اليوم، والذي كلف شعوب المنطقة خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات، وأضرت بالاقتصاد كثيراً.

أوقع هذا الإعلام الناس في حيرتهم ولم يعودوا قادرين على رؤية الخيط الأبيض من الخيط الأسود. فقد بلغ التزييف الإعلامي الزبا وفاق كل تصور. ولم تعد هناك ضوابط مهنية أو أخلاقية، واغتر الكثيرون بالشعارات التي يروجها ويسوقها بكل ما أوتي من ذكاء ودهاء حتى أوقع الإعلام أعداداً كبيرة من الناس في حبائله، فتؤمّن على أخباره وتصدّق كل ما يقول.

وخلاصة القول: علينا أن نكون أكثر حذراً في التعامل مع الإعلام؛ خاصة القنوات المشبوهة التي تلعب على الحبلين وتستغل حماس الشباب لتحقق مبتغاها في نشر الفتنة وإذكاء نار الخلاف وتأجيج الأحقاد؛ خدمة لأهداف من يمولونها ويديرونها.

إيجابيات وسلبيات الإعلام

الإعلام يعد واحداً من تلك المجالات الشديدة الأهمية والتي قامت بالهيمنة والتأثير المباشر والعالي في حياة الإنسان المعاصر، وذلك لما فيه من العديد من تلك التفرعات والأقسام التي يتفاعل معها الأشخاص، والتي تقوم بلعب العديد من الوظائف، ومنها نشر المعلومات والأخبار، وأيضاً الدور التثقيفي والخاص بالتوعية المجتمعية وما إلى ذلك، ونظراً لما أصبحت تشكله وسائل الإعلام بشكلها العام من تفاعل عالي مع الأشخاص؛ فقد ظهرت لها العديد من الإيجابيات وأيضاً العديد من السلبيات والآثار الضارة على الأشخاص.

أهم إيجابيات الإعلام وفوائده

- سرعة معرفة الأخبار أو الأحداث سواء المحلية أو العالمية إذ أن وسائل الإعلام قد قضت تماماً على حاجز المسافة، وجعلت من العالم قرية صغيرة، وسهلت عملية نقل المعلومات بشكل كبير بينه.
- القيام بأداء الدور الرقابي والخاص بأداء

علينا أن نكون أكثر حذراً في التعامل مع الإعلام؛ خاصة القنوات المشبوهة التي تلعب على الحبلين وتستغل حماس الشباب لتحقق مبتغاها في نشر الفتنة وإذكاء نار الخلاف وتأجيج الأحقاد؛ خدمة لأهداف من يمولونها ويديرونها

الحكومات والأجهزة التنفيذية بمختلف أنواعها؛ مما يؤدي إلى التزام تلك الحكومات (الأجهزة التنفيذية) بإنجاز مشاريعها وخططها على أكمل وجه، وبأفضل صورة ممكنة لها.

- إتاحة الفرصة وذلك أمام كافة أصناف الأشخاص واتجاهاتهم الفكرية للتعبير عنها وإيصال أصواتهم إلى الجهات المعنية.
- العمل على نشر ثقافة التوعية للمجتمع، وذلك بخصوص كل ما يواجهه الأشخاص فيه من عوائق أو مشكلات أو أحداث؛ قد تقوم بتأثير سلبي عليهم إن لم يكونوا على دراية مناسبة للتعامل معها.
- إتاحة مساحة لعرض المهارات والمواهب الشخصية للأشخاص.
- القيام بعمليات الدعاية للمنتجات أو

اعتبرت النُظم الشمولية أن الصحافة أداة للتوجيه والتعبئة والدعاية الإيديولوجية، وانتفى مفهوم الصحافة المستقلة أو صحافة المعارضة؛ وذلك نتيجة حظرها قانوناً. واعتبرت الصحافة المعارضة تقع ضمن إطار الثورة المضادة

الخدمات؛ وهو ما ينشأ عنه زيادة الطلب على تلك المنتجات أو الخدمات من جانب الأشخاص وبالتالي رفع مبيعاتها وأرباحها.

- تقديم الدور الترفيهي من خلال الموسيقى أو البرامج والمسلسلات بأنواعها.

– إتاحة الفرصة للأشخاص بالتعرف على الثقافات والدول المختلفة بل والاطلاع على عاداتهم الخاصة بهم وأسلوب حياتهم.

أهم السلبيات والآثار الضارة للإعلام

- يتم استغلالها بشكل سيئ في بعض الأحيان من جانب الأنظمة أو الحكومات الديكتاتورية أو المستبدة من أجل القيام بتبرير سياستها السيئة أمام المجتمع.

- إثارة البعض من وسائل الإعلام تلك النعرات، أو العصبيات الطائفية البغيضة بين الأشخاص، وذلك لأغراض معينة ومحددة، مما ينتج عنه في النهاية حدوث الكثير من أشكال الاحتقان المجتمعي بين الأفراد تأثراً بذلك.

- قيام بعض من وسائل الإعلام أو القنوات الإعلامية ببث مجموعة من البرامج التي تعمل على انحطاط الذوق العام أو أفكار الأفراد ووعيهم وذلك سعياً منهم لتحقيق الأرباح المالية.

- إصابة بعض الأفراد بالعزلة، ويرجع ذلك إلى قضائهم لمعظم وقتهم في مشاهدة التلفاز أو القيام بتصفح الشبكة العنكبوتية الإنترنت، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى ابتعادهم عن عائلاتهم أو حتى أصدقائهم، ويتسبب لهم في مشاكل اجتماعية عديدة.

– القيام بالترويج لبعض المنتجات أو السلع الضارة صحياً مثل الترويج للدخان أو الكحوليات أو المواد المخدرة، وذلك يكون من خلال وجود بعضٍ من المشاهد في الإعلام تقوم بإظهار إدمان هذه الأمور كشيء عادي، بل وممتع في بعض الأحيان وهو ما ينتج عنه دفع عدد من الأشخاص والغير مدركين لخطورة ذلك إلى محاولة تجريب تلك الأمور نتيجة تأثرهم بالإعلام.

- القيام بنشر ثقافة الاستهلاك بين الأفراد كنتيجة طبيعية لما تعرضه وسائل الإعلام لهم من منتجات باختلاف أشكالها، حيث يقبلون على شرائها دون تفكير.

- القيام بنشر بعض المفاهيم الخاصة بالثقافات الغريبة أو الشاذة عن المجتمع.

ما الشروط التي يجب توفرها لتأسيس إعلام حر وبناء مجتمع ديمقراطي؟

على الرغم من كون فكرة وجود إعلام مستقل تماماً عن الحكومات أو عن رأس المال تقترب لتكون فكرة طوباوية في عالم اليوم؛ إلا أنه لا بد من الوقوف مطولاً عند تجربة إعلام الانترنت الذي نجح في حالات كثيرة بتشكيل مجتمعات إعلامية حرة، ومستقلة عن تبعية رأس المال نتيجة للكلفة القليلة، ولإمكانية التحرر من الرقابة المباشرة مما مكنه من تحمل العبء الأكبر في نشر الفضائح وقضايا الفساد و كسر سيطرة الدولة على الخبر.

لذا فإن السعي المتواصل من أجل تحرير الإعلام من سيطرة الدولة؛ يشكل واحدة من مجموعة الأهداف الأساسية من أجل التحول الديمقراطي الحقيقي والشامل في دول الشرق الأوسط عامة، ولابد من وضع الخطط والإجراءات الكفيلة بذلك، ومنها تلك التوصيات التي مازلنا نرددها وندورها من عام إلى آخر، ومن منبر إلى أخر حيث لابد من توفر

شروط أساسية في أي مجتمع لقيام حرية الرأي والتعبير التي تشكل الحاضن الرئيسي لنمو إعلام حر. **وتتمثل هذه الشروط بـ:**

- وجود نظام ديمقراطي يقوم على أسس المواطنة والحكم الرشيد والتداول السلمي للسلطة في كافة مستوياتها.
- بنية تشريعية تضمن حرية الحصول على المعلومات، وحرية تداولها بكافة الطرق تتوافق مع المعايير العالمية لحرية الرأي والتعبير مدعومة بنظام قضائي مستقل.
- بيئة مجتمعية تحترم الاختلاف والتنوع وحرية الاعتقاد والرأي الآخر، وتنبذ عقلية الانغلاق والتحريم.
- التزام الدول والسلطات والإدارات بالمصادقة على الإعلانات والمعاهدات الدولية التي تصون حرية التعبير والإعلام، وإدخالها حيز التنفيذ والمباشرة في تبني وتنقيح وتعديل وإصلاح تشريعاتها حتى تتوافق مع هذه المعايير.
- وضع الضمانات الدستورية الكفيلة بحماية حرية الرأي والتعبير والإعلام المستقل وألّا تقر قوانين وأنظمة تنتقص وتتغول على المعايير الدولية لحرية الإعلام والضمانات الدستورية.
- المباشرة بوضع قانون حق الوصول للمعلومات واعتماد مبدأ الكشف الأقصى للمعلومات وحماية المسربين الحكوميين بما يتفق مع المعايير الدولية.
- أن تتبنى الحكومات الإعلان صراحة عن منع التدخل المباشر وغير المباشر بوسائل الإعلام، وأن تضع الآليات القانونية لمساءلة، وتجريم من يقوم بذلك من موظفيها العموميين والأجهزة التابعة لها.
- إطلاق حرية التملك لوسائل الإعلام المكتوبة والمرئية والمسموعة والاكتفاء بنظام الإخطار لغايات التأسيس، ووضع آليات لأعمال ذلك في التشريعات القانونية، ووضع تشريعات قانونية تحول دون سيطرة الحكومات وتملكها لوسائل الإعلام.
- التزام الحكومات بتمويل صحف وإذاعات وقنوات تلفزة مجتمعية من الموازنة العامة للدولة وفق معايير وآليات شفافة على أن تدار من مجالس مستقلة.
- التزام الحكومات باقتطاع نسبة مئوية من إيرادات الإعلانات الحكومية والخاصة لغايات تطوير الحالة المهنية والتدريب للإعلاميين.
- وضع آليات واضحة وفعالة تكرس الشراكة بين الحكومات ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني بما يضمن تقدم وتطور واقع حرية الإعلام.

-الحياد في العمل الاعلامي، أي لا بد من استقلالية ملكية الإعلام، وحق الجميع في تأسيس المؤسسات الإعلامية، دون ضغط، وكذلك ضمان حرية العاملين من محررين وكتاب في التعبير عن آرائهم بكامل الحرية دون تدخل المالكين، وهذا يعني استقلالية هيئة التحرير عن الإدارة.

-كما لابد من تأمين الحرية المهنية الفردية: التزام العاملين في المؤسسات الإعلامية بالمهنية التي تلزمهم بالنزاهة والصدق والانتماء للخبر الصادق والكلمة الحرة النزيهة المحايدة بأمانة، ولا يمكن إغفال أهمية وجود ضمانات تشريعية لحرية الصحافة وحقوق الصحفيين، وتأمين الحصانة للصحفي وعدم مطاردته عن التعبير الحر الملتزم عن رأيه.

المصادر:

١-ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

٢-موقع السلطة الرابعة.

٣-كتاب الصحفي العالمي للكاتب ديفيد راندال، ترجمة معين الإمام.

٤-كتاب صناعة الخبر في كواليس الصحافة الأمريكية، تأليف الصحفي الأمريكي "جون ماكسويل هاملتون".

٥-كتاب على درب الحقيقية إصدار مؤسسة أريج المهتمة بالصحافة الاستقصائية.

٦-كتاب التربية الإعلامية تأليف الإعلامي فهد بن عبد الرحمان الشميمري.

الإعلام؛ دوره وآفاقه...
وقدرته على تكوين وعي ثقافي مستقل؟!

بير رستم
(أحمد مصطفى)

يمكن القول؛ بأن المعلومة باتت مثل عصفور الدوري ولا يمكن حجزه في قفص الحكومات الديكتاتورية التي كانت هي صاحبة القرار في إيصال المعلومة أم حجبها عن الجماهير الشعبية وقد تحققت أكثر مع انتشار التقنية وبأسعار مقبولة في المراحل الأخيرة

الإعلام وبحسب توصيف الموسوعة الحرة هو «مصطلح يطلق على أي وسيلة أو تقنية أو منظمة أو مؤسسة تجارية أو أخرى غير ربحية، عامة أو خاصة، رسمية أو غير رسمية، مهمتها نشر الأخبار ونقل المعلومات، إلا أن الإعلام يتناول مهاماً متنوعة أخرى، تعدت موضوع نشر الأخبار إلى موضوع الترفيه والتسلية خصوصاً بعد الثورة التلفزيونية وانتشارها الواسع. تطلق على التكنولوجيا التي تقوم بمهمة الإعلام والمؤسسات التي تديرها اسم وسائل الإعلام، كما يُطلق على الأخيرة تعبير السلطة الرابعة للإشارة إلى تأثيرها العميق والواسع..». طبعاً بات الإعلام مع انتشار وسائل أو مواقع التواصل الحديث من تويتر، إنستغرام، فيسبوك.. وغيرهم الكثير من التطبيقات التي تزخر بها الهواتف النقالة وملحقات أو تطبيقات تلك المواقع ليس فقط أكثر سرعةً لنقل المعلومة بحيث بات العالم بحق قرية كونية إلكترونية صغيرة وإنما باتت

المعلومة والإعلام عموماً أكثر فاعلية وتأثيراً في الواقع السياسي والاجتماعي لمختلف البلدان والدول والمجتمعات وبذلك تم كسر حكر المعلومة والتي كانت خاضعة لرقابة الدول والحكومات وأجهزتها القمعية البوليسية، كما كان عليه واقع البلدان وتلك المجتمعات مع وسائل نقل المعلومة التقليدية القديمة من راديو وصحيفة وتلفاز حيث كانت بمجموعها وبرامجها وأخبارها خاضعة لرقابة الدول وأجهزة مخابراتها، لكن الثورة المعلوماتية كسرت كل تلك الحواجز والرقابة وبات بإمكان

هو «مصطلح يطلق على أي وسيلة أو تقنية أو منظمة أو مؤسسة تجارية أو أخرى غير ربحية، عامة أو خاصة، رسمية أو غير رسمية، مهمتها نشر الأخبار ونقل المعلومات

أي مراهق أن يعمل بث إذاعي تلفزيوني مع جهاز آيفون مثلاً وهو جالس في غرفته ويتابعه ربما عشرات الآلاف والبعض له من المشاهدين ربما يفوق مشاهدي أي برنامج لتلفزيون حكومي من حكوماتنا الشرقية المستبدة.

طبعاً افترضنا لو كانت المناخات أو الأجواء في واقع مثالي بحيث يتوفر لدى الفرد في واقع وبيئة مجتمعية ما عدد من المتطلبات: مثل جهاز تلفون نقال حديث مع توفر تلك التطبيقات وكذلك وجود أنترنت سريع متوفر لكل أفراد المجتمع وبأن الدول والحكومات لم تكن قد تدخلت لحجب هذه المواقع أو تلك، لكن واقع الحال وبكل تأكيد ليس بتلك المثالية بحيث يكون متوفراً للجميع تلك الميزات حيث نعلم مع واقع الفقر في أغلب دول ومجتمعاتنا الشرقية وغيرها، بأن إمكانية الحصول على مثل هذه الخصائص هي تكاد تكون محصور في شرائح مجتمعية محددة، كما أن بعض الدول والحكومات تتدخل لحجب بعض المواقع التي تسمح بنقل المعلومة بسهولة وخاصةً في فترة الأزمات والحروب الأهلية، مما يؤثر على فاعلية هذه الثورة المعلوماتية في الدول والمجتمعات الفقيرة والتي تكون بالعادة مشغولة بتأمين لقمة العيش وليس معرفة المعلومة وبالتالي فإن تأثير هذه الثورة أو التقنية الحديثة والتي توفرت مع السوشيال ميديا –مواقع التواصل الاجتماعي- لا يمكن أن نأخذها بجدية أكثر في واقع مجتمعات ما زالت تعاني من الفقر والعنف والتطرف حيث يغيب ذاك التأثير الفعال وذلك لغياب وجود الوسيلة أو على الأقل ندرة انتشارها لأسباب مادية وكذلك سياسية من خلال تدخل الحكومات ورغم ذلك يمكن القول: بأن المعلومة باتت مثل عصفور الدوري ولا يمكن حجزه في قفص الحكومات الديكتاتورية التي كانت هي صاحبة القرار في إيصال المعلومة أم حجبها عن الجماهير الشعبية وقد تحققت أكثر مع انتشار التقنية وبأسعار مقبولة في المراحل الأخيرة، كون قبل سنوات كان يعتبر حلماً للمواطن الشرقي الحصول على هاتف نقال حديث وربما ما زال الحلم قائم لدى الكثير من أبناء مجتمعاتنا الشرقية حيث الفقر والتخلف والإرهاب عموماً.

لكن ورغم سهولة توفر المعلومة ونقلها عبر هذه التقنية الحديثة ووسائلها وتطبيقاتها، هل بات بمقدور كل فرد أن يحقق تأثيراً مطلوباً في واقع المجتمعات والدول بحيث نقول أن «المنافسة باتت شريفة» أو متساوية بين الجميع وبأن يمكن لنا أن ننقل الواقع والحقيقة للآخر بحيث لا يقع ضحية إعلام مضاد «كاذب ومنافق» يقوم بدحض الحقائق والوقائع على الأرض أو على الأقل أن ننافسه في نقل وجهة النظر الخاصة بنا وننافسه في البث والتقنية وسرعة نقل المعلومة وتحقيق وجود الجمهور المطلوب.. بكل تأكيد سيكون

الجواب بالنفي وذلك لأسباب عدة منها تتعلق بالتقنية نفسها وحجم الإمكانيات والشروط والبيئة المطلوبة حيث لا يمكن مثلاً لبث إذاعي أو فيسبوكي أن ينافس مؤسسة إعلامية ضخمة مثل ال BBC على سبيل المثال وليس الحصر حيث الأخيرة لها من الخبرة والإمكانيات والجمهور الذي يمكن لها أن تحقق نقلاً وتأثيراً كبيراً على واقع المجتمعات والدول وبالتالي فإن المنافسة تكون لصالح المؤسسات الإعلامية الضخمة والمالكة لدول أو مؤسسات شبه

الإعلام أنتقل من وسيلة وأداة لنقل المعلومة إلى ما يشبه الآلة أو المؤسسة التي تعمل وتساهم في خلق المعلومة و»الحقائق» التي تكون خاضعة لمنهجيات محددة بدورها خاضعة لأجندات الدول التي تعمل تحت رايتها وسياساتها..

مستقلة، لكن هي نفسها خاضعة لسياسات تلك الدول التي تعمل تحت رايتها وسياساتها وبالتالي فإن المعلومة تكون مقولبة وفق سياسات تلك الحكومات في زمن بات الإعلام يصنع المعلومة وليس فقط نقلها، كما هو متداول في عرف الكثير منا؛ أي لم يعد الإعلام كما في السابق وسيلة نقل رسالة بريدية لجندي في الجبهات يرسل بتحياته وأشواقه للأهل في داخل الوطن، بل باتت وسائل الإعلام الحديثة تشارك في صنع الأخبار وليس فقط في نقلها للجماهير وتخضعها لسياسات مؤسساتها أو الحكومات التي تعمل في ظلها وتخضع لأجنداتها السياسية، مما بات يشكل الإعلام بحد ذاته معركة ويجب على الشعوب والحكومات أن تعرف كيف تخوضها وإلا ستخر معاركها وحقوقها الوطنية.

وهكذا فقد وجدنا خلال المرحلة الماضية اهتمام الدول والحكومات بالجانب الإعلامي بحيث الكثير من الدول باتت تعرف من خلال إعلامها؛ مثال قناة الجزيرة ودولة قطر حيث باتت الأخيرة واحدة من أهم الدول التي ترسم أو على الأقل لها تأثيرها في سياسات بعض الجغرافيات وذلك من خلال امتلاكها لقناة لها تأثيرها وجمهورها الواسع وذلك رغم حجم هذه الدويلة والتي تعتبر أقرب لمشيخة أو إمارة وليست دولة حيث وللأسف مع اندلاع ما يعرف بالثورات العربية استطاعت هذه القناة أن تروّج لفكر تيار سياسي -ونقصد تيار الإخوان المسلمين- وهكذا فقد قدرت قطر من خلال قناتها وضخ الأموال في جغرافية عدد من الدول التي تشهد «ثورات أو حروب» داخلية بأن تركب تيارات دينية راديكالية بقيادة جماعة الإخوان وتوجيه تلك الثورات –أو بالأحرى تلك المجاميع الراديكالية- نحو أجندات خاصة بها وبمشاريعها السياسية والاقتصادية في المنطقة العربية ومنها التجربة السورية حيث وبمساعدة تركيا التي تقود تلك الجماعات فقد استطاعوا أن يسرقوا ثورة الشعب السوري والتي خرجت كثورة تطالب بالحرية والكرامة إلى حرب إخوانية «سنية» ضد (النصيرية)، كما يشاع في ذاك الإعلام مع أن حقيقة الأمر كانت هي حرب اقتصادية بين عدد من المشاريع التي تتعلق بنقل خطوط النفط والغاز عبر الأراضي السورية إلى تركيا ومنها للقارة الأوربية.. طبعاً تلك قضية شائكة ويحتاج لدراسات وأبحاث وهي ليست موضوعنا إلا في الجزء المتعلق بتزييف الحقائق والوقائع على الأرض بأن ما يجري في سوريا ليست حرباً «سنية علوية» ولا حتى معارضة ضد نظام بوليسي أمني –رغم أن الانطلاقة كانت

كذلك- لكن وللأسف استطاعت بعض الدول الإقليمية ركوب موجة هذه الثورات وتحريف مساراتها نحو أجنداتهم المختلفة.

إذاً فليس دائماً تكون المعلومة التي نتلقاها دقيقة وصحيحة أو تمثل واقعاً موجوداً على الأرض حيث وللأسف وكما قلنا في بداية مقالنا بأن الإعلام أنتقل من وسيلة وأداة لنقل المعلومة إلى ما يشبه الآلة أو المؤسسة التي تعمل وتساهم في خلق المعلومة و»الحقائق» التي تكون خاضعة لمنهجيات محددة بدورها خاضعة لأجندات الدول التي تعمل تحت رايتها وسياساتها.. وهكذا فعندما تسمع المعلومة من قناة تلفزيونية ما يجب أن تعرف سلفاً هي تابعة لأي جهة سياسية وإلا فإنك ستقع «فريسة» سياسات تلك المؤسسة أو تلك الدولة التي تمثلها إعلامياً ومن هنا بات الإعلام يلعب دوراً خطيراً في حياة الدول والمجتمعات والشعوب وبالأخص تلك التي تطلع لنيل حرياتها مثل شعبنا الكردي والذي ما زال مقسماً بين عدد من الحكومات والدول الغاصبة والتي تملك من الإمكانيات الإعلامية وغير الإعلامية يفوق ما لدى شعبنا كثيراً وبالتالي ولكي نوصل صوتنا للعالم -أو نحقق بعض التوازن- يتطلب منا كأفراد وأحزاب وحكومات محلية في كل من روجآفا وإقليم كردستان، أن نضاعف الجهد والعمل لنحقق بعض التوازن في معركتنا الإعلامية وإلا سنبقى دائماً في ضفة الخاسرين على الأقل إعلاماً ومعلومة، مما سيؤثر سلباً على قضايانا الوطنية والكردستانية عموماً ولذلك نأمل من الجهات المعنية في كل من روجآفا وإقليم كردستان الاهتمام والرعاية بهذا الجانب الحيوي والمهم في معركة الشعوب ومحاولة التركيز على القضايا الوطنية حيث وللأسف ما زال إعلامنا الكردي خاضع للأجندات والبرامج الحزبية وليس الوطنية والكردستانية وهذه آفة وعلة إضافية لإضعاف الخطاب والدور الإعلامي حتى على الصعيد المحلي والإقليمي حيث لكل مؤسسة إعلامية جمهورها الحزبي الضيق، ناهيك عن عدم قدرة إعلامنا للخروج إلى الإقليمية والفضاء الدولي والعالمي.

لكن الإعلام وكأي مؤسسة وطنية بالتأكيد تحتاج لرساميل وتمويلات مالية كبيرة حيث إن ميزانية بعض المؤسسات الإعلامية العالمية تضاهي ميزانية بعض الدول الفقيرة وبالتالي فليس يجب أن يتوفر فقط المصداقية والموضوعية لنقل الوقائع والحقائق الموضوعية، بل تحتاج إلى رساميل وميزانيات ضخمة لتكون

الإعلام وكأي مؤسسة وطنية بالتأكيد تحتاج لرساميل وتمويلات مالية كبيرة حيث إن ميزانية بعض المؤسسات الإعلامية العالمية تضاهي ميزانية بعض الدول الفقيرة وبالتالي فليس يجب أن يتوفر فقط المصداقية والموضوعية لنقل الوقائع والحقائق الموضوعية، بل تحتاج إلى رساميل وميزانيات ضخمة لتكون قادراً على منافسة الآخرين

قادراً على منافسة الآخرين وللأسف فإن الكثير من النخب الفكرية والثقافية والتي لها تأثيرها الكبير على الجماهير والواقع المجتمعي والسياسي هي قابلة للبيع والشراء ومعروف تاريخ هذه المؤسسات الثقافية بقضية بيع «شراء الذمم» وبالتالي الضرب على وتر الدول

والحكومات وتزييف الحقائق التاريخية أو كما يعرف بمقولة «لي عنق الحقيقة».. ولو دققنا في الخطاب الإعلامي لعدد من المؤسسات سوف نجد: بأن كل مؤسسة تقدم «الحقيقة» وفق رؤيتها والأجندات الخاصة بالدول الراعية لها وإن المواطن العادي أو المؤدلج يكون دائماً ضحية ذاك الخطاب التزييفي للحقيقة والواقع ولذلك فإن الحقيقة ليست واحدة، بل هي خاضعة

المرحلة القادمة هي مرحلة نهاية ثقافة المنبر الواحد والحزب الواحد والحكومات الواحدة ذات النظم العنصرية وسيكون البديل الديمقراطي هو الحل الأنسب سياسياً وإعلامياً لمجتمعات باتت تتطلع للانتقال إلى مرحلة أعلى في درجات التحضر البشري لحضارة الإنسان على هذا الكوكب الأزرق.

لقراءة ومصالح الأطراف والقوى وأجنداتهم المختلفة وهنا سيكون الطرف الضعيف إعلامياً هو الأقل تأثيراً لنقل «الحقيقة» من منطلق قراءاتها السياسية وأجنداته الوطنية وكمثال لو نظرنا مثلاً في واقع الإعلام العربي لرأينا بأنه إعلام مدجن لصالح الحكومات والدول، كونها هي صاحبة أكبر المؤسسات الإعلامية ذات التأثير والتوجيه في الشارع والمواطن العربي وبالتالي غياب وعي حقيقي يمثل إرادة هذه الشعوب، كونها تفتقد لتلك المؤسسات الإعلامية الوطنية المستقلة عن هيمنة الدولة وأجهزتها القمعية البوليسية.

طبعاً يمكن القول: بأن وسائل التواصل الاجتماعي قد ساهم بعض الشيء في تقليل تأثير الخطاب السلطوي المدجن للشارع، لكن وكما أشرنا لا يمكن منافسة المؤسسات الإعلامية العملاقة في واقع مجتمعاتنا ولذلك لا بد من البحث عن بدائل عن تلك المؤسسات الإعلامية الحكومية وبقناعتي هذه لا يمكن تحقيقها خارج إطار تنمية هذه المجتمعات والانتقال بنظمها السياسية من نظم توتاليتارية مستبدة لنظم وطنية ديمقراطية بحيث تكون المؤسسات فيها مستقلة خارج الهيمنة الحكومية وأجهزتها الرقابية البوليسية ويكون الإعلام بحق سلطة وطنية رقابية لكل السلطات الأخرى وتمثل الوطن والمواطن وليس الحكومات ورموزها الاستبدادية.. لكن ومع واقع مجتمعاتنا الفكرية والسياسية فما زال تحقيق تلك المعادلة يقع في دائرة شبه الاستحالة مع أن يمكن القول: بأن الخطوة الأولى قد بدأت مع الثورة العصرية في الإلكترونيات ونقل المعلومة وإيصالها للمواطن وهي لن تتوقف عند أي حكومة أو منبر إعلامي لها حيث ستكون المرحلة التاريخية القادمة هي مرحلة نهاية ثقافة المنبر الواحد والحزب الواحد والحكومات الواحدة ذات النظم العنصرية وسيكون البديل الديمقراطي هو الحل الأنسب سياسياً وإعلامياً لمجتمعات باتت تتطلع للانتقال إلى مرحلة أعلى في درجات التحضر البشري لحضارة الإنسان على هذا الكوكب الأزرق.

الاعلام ودوره في توجيه وتكوين الرأي العام

سهيلة صوفي

التسلح بالإعلام المحلي والوعي الجماهيري يبطل من مفعول تأثير مواقع التواصل الاجتماعي والإعلام المضاد

مقدمة

يندرج الإعلام أو ما تسمى (الصحافة)؛ بأنها السلطة الرابعة لما تقوم به من مهام ودور في الرقابة على عمل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، ولدورها الأهم والأكبر في التأثير على الرأي العام وتوجيهه، حتى غدت المحرك الأساسي لصيرورة أي مجتمع، فكان لا بد من توفر الشروط والإمكانات اللازمة لدوام استمراريتها في مسؤوليتها بشكل مهني وأخلاقي يعبر عن ثقافة المجتمع وطموحاته، وذلك بفتح المجال أمام الصحافة ورفع الرقابة المكبلة بالقيود الأيديولوجية الضيقة عنها حتى تأخذ دورها المنوط بها، ولم تكن الصحافة المحلية والكردية تحديداً بمعزل عن التطورات السياسية والاجتماعية في العالم ومنطقة الشرق الأوسط، وكان قد ارتبط نشوؤها وعوامل ديمومتها كنتيجة للثورات الكردية ضد الدول المحتلة لمناطق الشعب الكردي، والمترافقة بيقظة الكرد من مختلف الجوانب السياسية والثقافية والفكرية، إلى جانب إيمان النخبة المثقفة بضرورة تأسيس صحافة كردية تعرّف بالقضية الكردية وثقافة شعبها ولغتهم، وتنقل المعاناة التي لحقتهم وتؤرخ نضالاتهم، إلا أنه ومع

بداية الثورة السورية؛ أخذت الصحافة منعطفاً تاريخياً وبدت ملامح جديدة تظهر عليها لتصبح المستقطبة لأكثر وأكبر شرائح وفئات مجتمعية؛ معظمها تجهل ما تقوم به في نقل الحدث، وكان لتأثيرها كوسائل حديثة عبر مواقع التواصل الاجتماعي التأثير الأكبر، والتي ساندت بشكل كبير الجهات والقنوات الإعلامية التي تم تأسيسها للعمل ضد ما يحدث في سوريا منذ ثماني سنوات تقريباً، والتي كان لها دورٌ كبيرٌ وتأثيرٌ في انخراط الجماهير نحو ما تقوم لتأجيج النزاعات بضخّه أكاذيب وأخبار ملفقة، ومن هنا ليأتي دور الإعلام الوطني المحلي والكردي خاصة في توضيح الحقيقة ونقل الخبر والحدث بصورة تتميز بالشفافية والمصداقية، لتبطل مفعول الحرب الإعلامية الخاصة التي تم تجيشها ضدنا كشعب في سوريا والشمال الشرقي منه تحديداً. نظراً لما عاناه الكرد على أيدي الحكومات المحتلة لكردستان، من ممارسة سياسات القمع والتهميش بحقهم في محاولة لطمس هويتهم القومية، كان يفترض بهم إيلاء الصحافة اهتماماً خاصاً، حتى تكون سفيراً لقضيتهم في مختلف أصقاع العالم، وتأخر ظهور الصحافة القومية التي تخص الكرد، مقارنة مع الصحافة التي انتشرت في العالم وشعوب المنطقة المجاورة لكردستان، لعدة عوامل، منها كتابة المثقفين الكرد بلغات الدول المحتلة لكردستان، الأمر الذي أدى إلى ضياع نتاجهم الأدبي والفكري، ونتيجة لسياسة التتريك التي مارسها العثمانيون تجاه الشعوب التي حكمتها في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وشعور تلك الشعوب بالغبن والتمييز العنصري الممارس عليهم، فقد ظهرت مجموعة من المثقفين الكرد من الذين درسوا في المدن الكبرى مثل استنبول، أو من المسافرين إلى أوربا، أو ممن تبوؤا وظائف في المراكز العلمية والعسكرية في السلطنة العثمانية، دأبت بكل إمكانياتها على تأسيس صحافة كردية، وقد شجعهم على ذلك احتكاكهم مع تجربة التقدم العلمي في أوربا الغربية، والدور الكبير الذي لعبته المدارس الدينية الناشئة في كردستان، والتي لفتت الانتباه إلى الأدب واللغة الكردية، ضمن هذه الأجواء، بادرت العائلة البدرخانية إلى تأسيس صحافة كردية بعد أن وجدت في العمل الثقافي وسيلة للنضال في سبيل القضية الكردية.

بداية نشوء الصحافة الكردية

يعتبر مقداد مدحت بدرخان المؤسس الأول للصحافة الكردية، وذلك حين قام بإصدار أول جريدة كردية باسم كردستان في ١٨٩٨/٤/٢٢في القاهرة، واستمرت بالصدور حتى ١٩٠٢/٤/١٤، كتبت جريدة كردستان بالأحرف العربية واللهجة الكورمانجية الشمالية (لهجة جزيرة بوطان التي ينحدر منها مؤسسها، وكانت تصدر نصف شهرية في أربع صفحات تناولت مختلف المواضيع السياسية والفكرية والأدبية واللغوية والتي تهدف إلى تثقيف الشعب الكردي وإيقاظ شعوره القومي، على الرغم من الرقابة الشديدة من قبل السلطة العثمانية على القائمين عليها وملاحقتهم، و الملفت في الأمر أن الشعب الكردي في أجزاء كردستان الأربعة يجمعهم هذا اليوم كميلاد للصحافة الكردية، لأن الشرارة الأولى لانطلاق الجريدة حدث حين كانت الجغرافيا الكردستانية متصلة ببعضها قبل أن تنقسم كردستان بين حدود سياسية تنتفي على أثرها الصلات والعلاقة بين هيئات التحرير المركزية للصحافة الكردية، هذا وكان قد اختار المناضل الكردي مقداد مدحت بدرخان اسم كردستان لصحيفته ليبعث بذلك رسالة إلى الشعب الكردي في كافة مناطق تواجده للنضال من أجل إقامة دولة كردستان المستقلة، والتي قسمت فيما بعد إلى أربعة أجزاء بحسب اتفاقية سايكس – بيكو بين كل من سوريا وتركيا والعراق وإيران، فجاءت الصحيفة بمسماها ومضامينها تعبيراً عن طموحات الشعب الكردي؛ ودفاعاً عن حقوقه القومية

وتعريفاً بثقافته وأدبه ولغته. فساهمت في لعب دورٍ كبيرٍ في إيقاظ الشعور القومي لدى الكرد. وبلورة تطلعات الحركة التحررية الكردية ضد الظلم والاضطهاد الذي تعرض له الشعب الكردي في ظل الدولة العثمانية وحرمانهم من أبسط حقوقهم القومية ودعوتها إلى الانعتاق من نير الاستبداد والعبودية إلى التحرر والديمقراطية.

طُبع العدد الأول من الجريدة ٣٠٠٠ نسخة. وزعت منها ٢٠٠٠ نسخة في كردستان مجاناً. وصدرت جريدة كردستان في المهجر بعيداً عن أرض الوطن؛ بسبب الصعوبات والعراقيل الكثيرة التي وضعتها السلطات العثمانية؛ ومنعها من التحدث والكتابة باللغة الكردية وملاحقتها للمناضلين. ولعل ما تعرضت له العائلة البدرخانية بعد قيامهم بالانتفاضة في وجه السلطنة كان الدافع الأكبر لهم للنضال. وإصدار أول صحيفة قومية في القاهرة. وقد صدرت للجريدة ستة أعداد فقط في القاهرة. وغيرت مكان صدورها بسبب الملاحقات الأمنية التي طالت مؤسسها مقداد بدرخان. ثم انتقل إصدارها إلى جنيف. وتولى تحريرها شقيقه عبد الرحمن بدرخان حيث صدرت الأعداد ٧ إلى ١٩. لكنها عادت ثانية إلى القاهرة لتتوالى إصدارات الجريدة. وكانت آخر رحلة لهذه الصحيفة الرائدة مدينة جنيف التي صدر فيها العدد ٣١. وهو العدد الأخير الذي صدر في ١٤ نيسان ١٩٠٢ قبل توقف الجريدة عن الصدور بعد هذه الرحلة الطويلة والشاقة في بقاع العالم المختلفة والبعيدة عن أرض كردستان. والتي تؤكد مقدار الجهد والدور الكبير الذي لعبته الأسرة البدرخانية في خدمة الثقافة الكردية وتنمية الوعي والشعور القومي لدى الكرد.

مراحل تطور الصحافة الكردية في سوريا

تخللت مسيرة الصحافة الكردية في سوريا عدة مراحل وتعتبر العائلة البدرخانية. انطلاقتها الأولى وذلك بصدور مجلة هاوار (الصرخة) التي تعتبر بداية انطلاق الصحافة

يعتبر مقداد مدحت بدرخان المؤسس الأول للصحافة الكردية، وذلك حين قام بإصدار أول جريدة كردية باسم كردستان في ٤/٢٢/ ١٨٩٨في القاهرة، واستمرت بالصدور حتى ١٩٠٢/٤/١٤،

الكردية في سوريا. وأصدرها الأمير جلادت بدرخان بالأبجدية اللاتينية في دمشق؛ بعد أن أخذ الموافقة من الحكومة السورية بتاريخ ١٩٣٢/٥/١٥. وهي مجلة نصف شهرية صدرت أول الأمر بالأبجدية العربية واللاتينية. ثم اكتفت باللاتينية. وشكلت هاوار ثورة في مجال الصحافة الكردية من حيث صدورها باللغة الكردية ولأول مرة بالأبجدية اللاتينية. وتركيزها على نشر البحوث والدراسات التي أصبت جلّ اهتمامها على مسائل اللغة الكردية ولهجاتها المختلفة مثل الأبجدية الكردية. القاموس المصغر. مزج اللغات. اللهجة الكورمانجية وجاذبية اللغة الكردية. وتأتي أهمية مجلة هاوار من كونها وضعت أركان اللغة الكردية المعاصرة بالأبجدية اللاتينية التي اشتغل عليها كل من جلادت وشقيقه كاميران بدرخان. وقاما بالتعديلات التي تناسب طبيعة اللغة الكردية. كما عملا على تصفية اللغة الكردية من الكلمات والألفاظ الأجنبية وفق القوانين اللغوية. واهتمت هاوار بالأدب الكردي إلى جانب اللغة. وقدمت تحليلات عن مستوى الأدب الكردي المعاصر والكلاسيكي. ونشرت نتاجات أدبية وثقافية بين حنايا المجلة. وما إن توقفت هاوار عن الصدور بعد ٥٧ عدد في ١٩٤٢/٨/١٥. حتى ألحقها جلادت بمجلة روناهي (النور) في ١٩٤٣/٥/٣. وهي مجلة سياسية واجتماعية وثقافية وعلمية شهرية صدرت في

دمشق بالأبجدية اللاتينية. وقد صدر منها ٢٨ عدد وتوقفت بعد سنتين من صدورها. وتعتبر المرحلة الثانية من تاريخ الصحافة الكردية هي الصحافة الحزبية. والتي بدأت مع تأسيس أول حزب كردي في سوريا. هو الحزب الديمقراطي الكردي (البارتي) عام ١٩٥٧ وإصداره جريدته دنكي كرد (صوت الأكراد) عام ١٩٥٩ – ١٩٦٠. واستفادت الجريدة من خبرة كوادر صحيفة هاوار. أمثال جكرخوين ونور الدين ظاظا وعثمان صبري. لتثبت أركان المرحلة الثانية من تاريخ الصحافة الكردية بصدور الصحف الحزبية بعد سلسلة الانشقاقات طالت (البارتي). وأصبح لكل حزب صحيفته الشهرية الخاصة به التي صدرت معظمها باللغة العربية أو الكردية. وأصبحت كل جريدة تعبر عن فكر ونهج صاحبها وسياسة حزبها. ومن ثم تأسست مرحلة صحافة الأدباء الكرد كمرحلة ثالثة من تاريخ الصحافة الكردية في سوريا. والتي أخذ الأدباء الكرد على عاتقهم مهمة نشر وتطوير الثقافة والأدب الكردي من خلال تحملهم مسؤولية إصدار العديد من المجلات الشهرية والفصلية التي ركزت على مسائل اللغة الكردية وآدابها. فقد حفزهم في ذلك الانتشار الواسع للمطابع. والرغبة الجامحة لديهم في نشر النتاجات الأدبية للشعراء والأدباء الكرد في سوريا. فظهرت الكثير من المجلات الأدبية كمجلة (كولستان) التي أصدرها الشاعر جكرخوين عام ١٩٦٨ تخليداً لذكرى جلادت بدرخان. اهتمت بقضايا الفن والأدب الكرديين. وكذلك مجلة (روهلات). التي صدرت في لبنان من عام ١٩٧٨-١٩٨٢. و أولت اهتماماً بالغاً بالقضية الكردية وظهورها في المحافل الدولية. وأما الصحف أو (الجرائد) التي صدرت باللغة الكردية في المرحلة الثالثة. كانت صحيفة (دنك) التي انتهجت في سياسة نشرها بأن تكون صحيفة ثقافية وأدبية شهرية أصدرها حزب الاتحاد الشعبي الكردي في سورية عام ١٩٩٥. وجريدة (هيفي) جريدة طلابية ثقافية فكرية صدر منها ٧ أعداد وتوقفت عن الصدور بعد ذلك في عام ١٩٩٤.

انتفاضة قامشلو كانت منعطفاً هاماً في تاريخ الصحافة الكردية المحلية

ويمكننا اعتبار فترة التسعينات العهد الذهبي للصحافة الكردية القومية من خلال الإصدارات الكثيرة التي ظهرت رغم عملها السري. وتعرض القائمين عليها للملاحقة والاعتقال. لكنها قد تكون أخف قليلاً بعد أن تغيرت الظروف وخاصة بعد انتفاضة قامشلو. حيث عمد النظام إلى تشديد القبضة الأمنية على أي نشاط كردي. فأدت عمليات مداهمة الأمن السوري لبيوت المثقفين والمهتمين بالأدب الكردي أن وصل الأمر بهم إلى حرق المنشورات والكتب الكردية في بعض الأحيان. بل وضغطت على أصحاب دور النشر لثنيهم عن نشر وطباعة الكتب الكردية. ولكي يتمكن الكتّاب من طبع ونشر إصداراتهم انتقلت حركة النشر وطباعة الكتب إلى بيروت. علماً بأن الكثير منها في تلك الفترة كانت تطبع في مطابع سورية إلا أنها كانت تذيل بأنها صدرت في بيروت للتحايل على الملاحقات الأمنية. واستخدم معظم الكتاب الاسم المستعار. وهي ظاهرة كانت منتشرة في وسط الكتاب الكرد في سوريا للابتعاد عن خطر الاعتقال. فكان أكثر من ٥٠٪ من الكتاب والمثقفين الكرد ينشرون نتاجاتهم بأسماء مستعارة. وبات يوم الاحتفال بعيد الصحافة الكردية مختصراً على بعض الفعاليات البسيطة التي كانت تقام غالباً تحت غطاء التجمعات الثقافية والفلكلورية. وكانت تقام في الغالب على شكل محاضرة في المدن الكبرى.

بات الإعلام الحديث (التكنولوجي) بديلاً عن الإعلام التقليدي

يمكننا اعتبار الإعلام الذي نتوجه إليه تلقائياً. هو الإعلام الذي يندرج تحت مسمّى الإعلام المتطور الحديث ومادته (الاستهلاكي) بالمعنى المتعارف عليه. ويمكننا القول عنه بأنه

يعتبر بديلٌ للإعلام التقليدي لدى الكثيرين، وجاءت تسمية الإعلام الحديث من المصطلحات التي دلت على التقدم التكنولوجي والتطور التقني في مجال الإعلام، واستخدام الصوت والصورة فيه بشكلٍ متطورٍ عبر الهواتف الذكية الموبايل، وبعد كلّ التطورات التي حدثت وثورة عالم الإنترنت؛ أصبح مفهوم الإعلام التكنولوجي والذي يطلق على كلّ شيءٍ يستخدمه الفرد على شبكة الإنترنت بالإعلام (الحديث) ومادته الاستهلاكي، وذلك الاندماج الذي يحصل بين الحاسوب وشبكة الإنترنت والوسائط المتعددة، أو كل وسائل الاتصال التي جاءت من الاندماج بين الحاسوب ووسائل الإعلام التقليدية نوعاً ما، والتصوير الفوتوغرافي، والفيديو، والطباعة، وتقنيات الصوت، وعلى الرغم من تعدّد التعريفات تبقى هناك حالتان يتميز بها الإعلام الحديث عن القديم، وهما الكيفية، والتفاعلية، وغلبت عليها طابع الكيفية في طريقة بث مواد الإعلام التي تعتمد على دمج الصوت، والنص، والصورة، واستخدام الحاسوب كجهازٍ رئيسيٍ في عمليات الإنتاج، أما التفاعلية فهو الشرخ الذي أحدثته هذه الوسائل في المجتمع وبين الناس واعتمادهم على هذه الوسائل الحديثة أكثر.

> من أهم سمات الإعلام الجديد الذي يميزه عن الإعلام التقليدي هو الإعلام التفاعلي والذي يشكل تفاعلاً كبيراً بين المستخدمين للحاسوب، وشبكات الإنترنت، والتلفزيون

من أهم سمات الإعلام الحديث (التكنولوجي)

من أهم سمات الإعلام الجديد الذي يميزه عن الإعلام التقليدي هو الإعلام التفاعلي والذي يشكل تفاعلاً كبيراً بين المستخدمين للحاسوب، وشبكات الإنترنت، والتلفزيون، وللاستجابة الكبيرة الحاصلة بينهم، والإعلام الشبكي الذي يعتمد بشكل كبير على شبكة الإنترنت وخطوط الاتصال وهناك الإعلام (الرقمي)، الذي يحتوي على الكثير من تطبيقاته تعتمد على التكنولوجيا الرقمية، كالراديو الرقمي، والتلفزيون الرقمي، والحاسوب، وإعلام الوسائط المتعددة الذي يتم فيه الكثير من الدمج بين وسائط الصوت، والصورة، والنص، والفيديو، وهناك إعلام المعلومات، كونه تطور لتكنولوجيا المعلومات، وتزاوج بين الحاسوب والاتصال، وأي شخص بمكنه التقاط جهازه الذكي ليصور وينقل الخبر والحدث من مكان حدوثه، لينشره على مواقع التواصل الاجتماعي ليكون هو مصدر وصانع للخبر وللمادة الإعلامية، ويكون لهذا الخبر الذي تم نشره بالسرعة القصوى لتصل إلى شريحة واسعة وكبيرة من المتلقين، ويكون بالتالي لها دور وتأثير عليهم في نقلها للمستهدفين، دون العودة لمصادر حقيقية تتميز بالشفافية في نقل الخبر كالإعلام التقليدي والوسائل الإعلامية المحلية والوطنية التي تأسست لتوضيح وإظهار الحقيقة لهم، إلى جانب وجود بعض القنوات والفضائيات الممولة من الخارج والمتورطة في تأجيج وتوجيه الرأي العام العالمي والمحلي؛ وكان لها الدور الكبير في فبركة الحقائق وتحويرها لتتماشى مع سياسة الجهة الممولة والداعمة لتلك القنوات الإعلامية، وهذا ما حدث في عموم سوريا وروج آفا شمال سوريا قبل وبعد تأسيس الإدارة الذاتية الديمقراطية.

استخدامات الفيس بوك في العالمين الغربي والشرقي

ظهرت مواقع التواصل الاجتماعي وانتشرت

بشكلٍ واسعٍ مع نهاية العام ٢٠٠٧، وهي مواقع تعتمدُ على شبكة الإنترنت للتواصل بين الأفراد على اختلاف أماكنهم، وما يميز هذه المواقع سرعة نقلها للأخبار بشكلٍ مدعومٍ بالصوت والصورة، والبث الحي والمباشر لجميع الأحداث، والتغطية السريعة لكل ما يحصل، وهذه المواقع زادت كثيراً من تفاعل الناس وتواصلهم مع بعضهم، ومكنتهم من إدارة أعمالهم وقضاياهم بشكلٍ أفضل ومن أيّ مكان، وأصبحت هذه الوسائل مسيطرة على الاتصال والتواصل بين الناس بشكلٍ كبير جداً في العالمين الغربي والشرقي، ومن أشهرها (الفيس بوك) الذي يعد من أشهر مواقع التواصل الاجتماعي وأكثرها قبولاً وتجاوباً عند الناس في دول العالم، وكانت بداية الفيس بوك من قبل طالبٍ جامعيٍ اسمه (مارك زوكربيرج) من جامعة هارفرد، وكان على شكل مدونة، ولم يكن يعرف ذلك الطالب أنّ برمجة الكمبيوتر ومدونته ستصبح أشهر مواقع الإنترنت، وفي بداية الأمر كان الفيس بوك مقتصراً على طلاب الجامعة فقط، ثمّ توسع ليشمل المدينة، ثمّ أصبح متاحاً للجميع، ليدعم موقع (ماي سبيس) وهو موقع للتشبيك الاجتماعي على شبكة الإنترنت، وفيه يمكن وضع معلوماتٍ شخصيةٍ، وصورٍ، ونصوص، ومدونات وموسيقا، وفيه يمكن تحديد مواعيد للالتقاء، والدعاية للأعمال، والشبك المهني، والبحث عن أصدقاء الجامعة والماضي، والبحث عن أصدقاء جدد في المدونات. وكذلك يعتبر التويتر من أشهر مواقع التدوين المصغر للضبط والتحكم به من خلال مجتمعات المحتوى، وهي مواقعٌ على الإنترنت تتيح مشاركة وتنظيم نوعٍ محددٍ من المحتوى، ويعدّ موقع (YouTube) الخاص بمقاطع الفيديو من أشهر مجتمعات المحتوى.

اتساع نطاق استخدام الفيس بوك في مناطق الشرق الأوسط

أظهرت وسائل التواصل الاجتماعي، ارتباطاً متزايداً في الحياة اليومية للأفراد والعمليات التجارية، وفي التفاعل بين الحكومات ومواطنيها، بالاستفادة من تقرير وسائل التواصل الاجتماعي في العالم العربي (عينة كبيرة فاقت ٧ آلاف) لعام ٢٠١٥م، إعداد شركة أبحاث TNS، اتضح الآتي: بأنه ٨١٪ لعبت دوراً في تسهيل اتصال الناس، و٩٧٪ غيرت وسائل التواصل الاجتماعي العالم الذي نعرفه، ٦٣٪ أحدث تغييراً كلياً في حياتي، وتتميز مواقع التواصل الاجتماعي بـ الجماهيرية، التفاعلية، الانتشار، العالمية، (اللاتزامنية(عدم الترابط، والسرعة، الوصولية، قوة النفاذ، يعتبر الفيس بوك من أكثر وسيلة تواصل اجتماعية تفضيلاً وانتشاراً في العالم العربي، ويشترك فيه قرابة ٨٧٪ من مستخدمي وسائل التواصل، وثورة الفيس بوك التي تزامنت شعبيتها مع ثورة في العالم العربي ومناطق الشرق الأوسط التي شهدتها مناطقنا منذ حوالي ثمانية سنوات، واستفاد منه الناس بشدة أيام ما سميت بـ»ثورة الربيع العربي» وهو منصة ممتازة للدعوة إذا أحسن استخدامه، وفعلت آلياته.

تأثير وسائل الإعلام المغرضة ومواقع التواصل الاجتماعي في تحريف وتوجيه الثورة السورية

كان للفيس بوك تأثير كبير مع بداية مرحلة الثورة السورية خاصة بعد المرحلة التي شهدتها السنتان الأولى والثانية انتعاشاً ملحوظاً وتأثيراً على الصحافة الكردية، تبدأ الصحف الحزبية السرية غير المرخصة تظهر للعلن وتنتشر بين الجماهير، نتيجة لزيادة الاهتمام باللغة والأدب الكرديين وتوفر وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية الكردية، مع توفر السيولة المناسبة لها، ظهرت العديد من الدوريات غير المنتظمة هنا وهناك، الإلكترونية منها والورقية، لكن الكثير منها توقفت بعد صدور عدد أو اثنين لأسباب متعددة؛ منها نقص التمويل. ومع الإعلان عن الإدارة الذاتية الديمقراطية في مناطق الشمال السوري؛ بدأت مرحلة جديدة في تاريخ الصحافة، والتي كان لها دور كبير في

تكوين وصناعة الإعلام، من خلال مؤسسات ووسائل إعلامية وطنية محلية بجهود بسيطة وفردية، أخذت على عاتقها العمل في هذا المضمار والتحدي لما يتم صناعتها من أخبار وأحداث عن مناطقه، ليتشكل تحاد الإعلام الحر ويمنح من خلاله التراخيص لمختلف الوسائل الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية وبطاقات تسهيل المهام الإعلامية، وإصدارها قوانين الرادعة لضبط أخلاقيات المهنة لتشرف أيضاً على المنشورات والمطابع وإلى ما هنالك من مهام.

تخطى الإعلام المحلي الكمية ولم يتخطى النوعية

تخطى الإعلام المحلي الكم في مناطق الشمال السوري، بعد أن وفرت الجهات الرسمية الدعم المادي والمعنوي للقيام بمهامهم كإعلاميين وكمؤسسات، ولكن ظل هذا الإعلام مبتوراً لم يتخطى النوعية والجودة الحقيقية في نقل الخبر والمادة الإعلامية، إلى جانب وجود بعض المؤسسات والجهات الإعلامية التي باتت المرجعية لشريحة واسعة من المتابعين، وجعلتهم يبتعدون عن الإعلام الخارجي المضاد الذي كان له تأثير على مسيرة الثورة السورية، ليكون المرجعية للجماهير المستهدفة والمؤسسات والوسائل المحلية الوطنية، كوكالة هاوار للأنباء وفضائية وصحيفة روناهي الناطقة بالكردية والعربية والسريانية، إلى جانب عمل الكثير من الإذاعات والمواقع الإلكترونية المحلية، المعنية بالشأن الداخلي في الشمال السوري والتي استحوذت على ثقة الجمهور، ومن بين تلك المؤسسات الإعلامية بوير (الحدث): والتي صدرت في البداية كصحيفة في قامشلو بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٥، وهي صحيفة نصف شهرية تتألف من ١٢ صفحة مناصفة بين الكردية والعربية، وتطورت ليتفرع عنها موقع إلكتروني وإذاعي.

وكان لتلفزيون وجريدة (روناهي)، والتي صدرت عن مؤسسة (روناهي) للإعلام في عفرين ومن ثم الجزيرة وكوباني لتتوسع تغطيتها مع تحرير المناطق على يد قوات سوريا الديمقراطية، إلا أنه ويبقى السؤال الذي يطرح نفسه ويتساءل عنه الكثيرين، فيما إن لعب الإعلام المحلي والكردي وغيرها من الوسائل الإعلامية التي انتجتها ثورة روج آفا في نقل الحدث؟ وهل كان لها دور في توجيه وتحريك الرأي العام؟

التسلح بالإعلام المحلي ووعي الجماهيري يبطل من مفعول تأثير مواقع التواصل الاجتماعي والإعلام المضاد

هناك عوامل تردع انسياق الجمهور للإعلام المضاد وعدم تأثره بالحرب الخاصة التي تم تجيشها وإعدادها لهم، ومن ضمن هذه العوامل وجود مؤسسات إعلامية وطنية محلية تمتاز بالأخلاقية المهنية في نقل الحدث، ووعي الجمهور المراقب والمتابع للحدث ولما يجري من حوله من حدث، فقد بات المواطن في روج آفا شمال سوريا الشاهد على الحدث، والقريب من الحدث الذي كانت الكثير من القنوات الإعلامية تعمل على فبركتها ليقارن بين الإعلام المحلي والإعلام المغرض، وبات هذا المتابع هو من يكذب تلك القنوات ويتوجه لقنواته الوطنية ولإعلامه المحلي الناطق بلغته ويتحدث عن واقعه بشفافية، مع العلم بأن هذه المؤسسات الإعلامية والمندرجة تحت مسمى وسائل إعلامية؛ لم تلعب الدور بالمستوى المطلوب لأسباب عدة لما تحمله في باطنها من سياسات نشر تابعة لجهات تتحكم بنقل المعلومة وتغير ملامحها، وتبقى فوضى وكثرة وجود هذه الوسائل الإعلامية في الشمال الشرقي من سوريا من إحدى العوامل المعيقة لا الداعمة، ونوعية تقديمها للمادة الإعلامية والحدث لا تضاهي بالمقارنة لكثرتها كجهات إعلامية تخدم جماهيرها

الإعلام ما بين التضليل وتوعية الجمهور

محمد عمر

يعتبر الرأي العام من العوامل الهامة في عملية صنع القرار، فمن المعروف أن تأسيس العلاقة بين الرأي العام وصناع القرار السياسي يؤدي إلى خلق التفاعل الايجابي البناء والآمن؛ الأمر الذي يضمن الحفاظ على الاستقرار السياسي والاجتماعي .فلا يستطيع أحد أن ينكر العلاقة الوطيدة بين الرأي العام وصنع القرار السياسي في مختلف المجتمعات والأنظمة السياسية،

التضليل الإعلامي أو الإعلام الأسود ظاهرة منتشرة على المستوى العالمي ولكنها تزيد في العالم الثالث خاصة على مستوى الدول العربية وتنشط وفقاً للحاجة إليها خاصة عند خلق رأي جماهيري وشعبي عندما يكون للجماهير ثقل ووزن في القضية المثارة وغالباً ما ينشط التضليل الإعلامي أثناء الحروب والانقلابات مثلا فترة ما قبل ٦٧ عندما نعق البوق الاعلامي لجمال عبد الناصر لتغييب وعي الشعب المصري عندما أوهموه أنهم على مشارف تل أبيب في الوقت الذي دمرت الطائرات المصرية وهي على الأرض وراح خيرة شباب مصر في النكسة.

ويدخل التضليل الإعلامي كأهم أداة لكسب الصراع وتحقيق المصالح بين القوى المتصارعة والمتنافسة عند تغيير الأنظمة أو إعادة صياغة الدول واحتدام التنافس وصراع القوى السياسية والاقتصادية والمجتمعية فعلى الصعيد السياسي مثلاً يقول باولو فرير: الحكام لا يلجئون إلى التضليل الإعلامي

إلا عندما يبدأ الشعب في الظهور ولو بصورة فجة كإرادة اجتماعية في مسار العملية التاريخية. أما قبل ذلك فلا وجود للتضليل بالمعنى الدقيق للكلمة– بل نجد قمعاً شاملاً إذ لا ضرورة هناك لتضليل المضطهدين عندما يكونون غارقين لآذانهم في بؤس الواقع.

والمال السياسي (الدعم المالي المشروط) والذي يتم توظيفه في خدمة الاجندات الخارجية والتي تلقي رواجاً كبيراً من الاعلاميين العرب سواء في سوريا أو غيرها وعنصر المال والدعم الخارجي كان سبباً في تشكيل فصائل

الحكام يلجئون إلى التضليل الإعلامي عندما يبدأ الشعب في الظهور كإرادة اجتماعية في مسار العملية التاريخية، أما قبل ذلك فلا وجود للتضليل بالمعنى الدقيق للكلمة

متحركة، تميل حيث تميل كفة المانح مما أدى لخروقات كبيرة وتجييش سوري-سوري في صفوف المعارضة، وكذلك الغوص في اقتتال داخلي هامشي، كان يمكن للمعارضة السورية أن تتجنبه؛ لولا امتداد أيدي الجهات الإقليمية الطامحة بالتوسع كإيران، من خلال تواجد ميليشيات الحرس الثوري وحزب الله على الأراضي السورية، والجهات الإقليمية المتخفية وراءها كل مصلحة تساهم في الحفاظ على أمن الكيان الإسرائيلي. ولا يخفى دور النظام السوري في توطيد أركان التطرف والإرهاب من خلال المساهمة في خلق مجموعات إرهابية أو حتى تسهيل وصول الدعم العسكري والمادي لها.

ولا يمكن التصديق أنّ النظام كان يتجاهل طرق دخول الأموال من الدول المانحة إلى المناطق المحاصرة، وهذا بحد ذاته مفتاح لفهم طبيعة الأحداث على المسرح السوري المعارض اليوم.

أما مايسمى بتنظيم الدولة الإسلامية «داعش» فالتمويل الذاتي هو اللاعب الرئيسي في تحركاته وذلك لسيطرته على منابع النفط في بعض المناطق السورية مما جعل التوغل والتكفير في ازدياد لا ينتهي، حيث يعتبر تنظيم الدولة من الجماعات المسلحة الأكثر تحصناً في الجانب المادي لذلك يدفع رواتب مقاتليه ومريديه من خلال ثروته الخاصة.

وآن الأوان للإعلام أن يكون له وقفة وان يصنع رأي عام تجاه هذه الجرائم التي ترتكب باسم الوطنية الزائفة والزعامة والقيادة الهشة الضعيفة التي ينخدع بها الجمهور حيث يوجد فرق ما بين الزعيم والمهرج فالنوع الأول كما وضحه استاذنا الاستاذ الدكتور مختار التهامي هو القائد المهرج أو الطاغية ويصل الى الحكم عادة في أوقات الأزمات العنيفة وبخاصة في الأزمات الاقتصادية حيث يشيع اليأس وتحين الفرصة لكي يتقدم هذا القائد الانتهازي إلى الأمة ويستولي على قيادتها بالأماني والوعود المعسولة التي يوزعها بلا حساب مستغلاً الحالة النفسية والعقلية للجماهير وسرعان ما ينقلب ويفصح عن حقيقة أمره فيحكم الأمة بالحديد والنار ويسوق سوق القطيع ليحقق رغبته الأنانية أو رغبات أسياده المختفين وراء الستار ويعتبر هذا النوع من القادة وسيلة لا غاية، ويحتقر الجماهير ويخافها ويسوقها ولا يقودها ويخدعها ولا يخلص لها ويكون الرأي العام في ظل هذه القيادة لا وجود له فالنقاش محرم والقائد مؤله والسيف قائم فوق رقاب العباد.

أما النوع الآخر فهو الزعيم حيث أنه لا يدعي العصمة ولا استلهام الوحي يؤمن

بالعلم والتجربة والخطأ ويستفيد من الأخطاء التي كشفت عنها التجربة ويضع دائما نصب عينيه أن الشعب هو الزعيم الحقيقي وأن زعامته ليست سوى تفويض من الشعب.

ويعتبر الرأي العام من العوامل الهامة في عملية صنع القرار. فمن المعروف أن تأسيس العلاقة بين الرأي العام وصناع القرار السياسي يؤدي إلى خلق التفاعل الايجابي البناء والآمن؛ الأمر الذي يضمن الحفاظ على الاستقرار السياسي والاجتماعي. فلا يستطيع أحد أن ينكر العلاقة الوطيدة بين الرأي العام وصنع القرار السياسي في مختلف المجتمعات والأنظمة السياسية. وكيف أن الرأي العام يعد من أهم العوامل التي يضعها صانع القرار في حسبانه مهما كان شكل النظام السياسي الذي يسيطر على مقاليد الحكم. ففي النظم الديموقراطية يهتم صناع القرار بالرأي العام من منظور المشاركة في صنع القرار. أما في النظم غير الديمقراطية فيهتم صناع القرار بالرأي العام إما للسيطرة عليه أو توجيهه أو حتى قمعه.

و من المعروف أن الأنظمة الديمقراطية التي تقبل الرأي والرأي الآخر فان صنع القرار فيها يشهد تقدماً ملموساً على أرض الواقع والسبب في ذلك هو توسيع دائرة المشاركة للأحزاب والمنظمات والصحافة والرأي العام عموماً من خلال الكثير من الاجراءات التي تتخذها الدولة من أجل معرفة رد الفعل حول القرار. وعلى العكس منه الأنظمة غير الديمقراطية. نجد أن مساحة الرأي الآخر موجودة شكلاً دون مضمون إن لم نقل منعدمة تماماً عن المشاركة في الحياة السياسة مع وجود الدستور فيها والذي يعطيها الحق في طرح أفكارها واقتراحاتها وآرائها المؤيدة أو المعارضة للنظام القائم .

وتوجد حلول تؤثر تأثيرا كبيرا في القرار السياسي :

١- الرأي العام

توجد علاقة بين الرأي وبين مختلف السياسات التي تضع اطرها الدولة او الحكومة حيث أن ما يفكر فيه الجمهور هو ما تفعله الحكومة فهو وجهة نظر الأغلبية تجاه قضية مهمة وتكون مطروحة للنقاش بحثاً عن حل: فالرأي العام يملك التأثير في مسارات الحكومة وسياساتها والعكس صحيح وهذه العلاقة تختلف من نظام لآخر كنوع القضية ودرجة تمسك الجماهير وأيضاً عند اتخاذ قرار لا يتلائم مع اهتمامت ورغبات وطموحات الناس مما يحدث معارضة شعبية قوية إن السياسة العامة في الدول الديمقراطية هي من صنع الرأي العام .

٢- الأحزاب السياسية

تؤدي دوراً رائداً في توفير قنوات للمشاركة السياسية والتعبير عن الرأي فهي عامل مؤثر في القرار السياسي الصادر من أي جهة كونها تناقش النظام السياسي في مختلف المسائل الأساسية التي تعنى بالمجتمع والدولة داخلياً وخارجياً وتعمل على إثارة الرأي العام وبالتالي تتألف قوة ضاغطة على الحكومة وسياساتها .

٣- الجماعات الضاغطة

وهي جماعات مختلفة الهوية ومتنوعة العدد والتنظيم والمكانة والقوة لها هدف إثارة اهتمام الحكومة حول قضية ما تهم هذه الجماعات ويخدم مصالحها ولكي تتمكن من القيام بدورها يلزمها وجود قنوات رسمية مباشرة وغير مباشرة لتوصيل صوتها عن صنع السياسة العامة وتعبئة الرأي العام ويكون لهذه الجماعات دور هام في بلورة الاتجاهات أمام صانعي القرار السياسي .

٤- الصحافة ووسائل الإعلام

وجود صحافة حرة ونزيهة ووسائل اعلام فعالة تعبر حقيقة عن آلام وطموحات الشعب. فمن واجب اصحاب القرار الاسترشاد بما تنشره صفحات الاعلام المكتوب والمرئي والالكتروني .